

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تفسير سورة النحل

وهي مَكِّيَّةٌ كُلُّهَا في قول الحسن وعكرمة وعطاء وجابر^(١).

وتسمَّى : سورة النُّعْم ؛ بسبب ما عدَّد اللهُ فيها من نِعَمه على عباده. وقيل : هي مكية غير قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ﴾ الآية [١٢٦]؛ نزلت بالمدينة في شأن التمثيل بحمزة وقتلى أحد، وغير قوله تعالى : ﴿ وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ ﴾ [الآية: ١٢٧]، وغير قوله : ﴿ ثُمَّ إِنَّكَ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا ﴾ الآية [١١٠]. وأما قوله : ﴿ وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَاهَرُوا ﴾ [٤١] فمكِّي، في شأن هجرة الحبشة^(٢).

وقال ابن عباس : هي مَكِّيَّةٌ إلا ثلاث آيات منها نزلت بالمدينة بعد قتل حمزة، وهي قوله : ﴿ وَلَا تَسْتَوُوا بِعَهْدِ اللَّهِ تَمَنَّا قَلِيلًا ﴾ إلى قوله : ﴿ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [٩٧-٩٥]^(٣).

قوله تعالى : ﴿ أَتَىٰ أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾

قوله تعالى : ﴿ أَتَىٰ أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ ﴾ قيل : «أتى» بمعنى يأتي، فهو كقولك : إن أكرمتني أكرمتك. وقد تقدّم أن أخبار الله تعالى في الماضي والمستقبل سواء ؛ لأنه آتٍ لا محالة، كقوله : ﴿ وَنَادَىٰ أَصْحَابَ الْمُنَىٰ أَصْحَابَ النَّارِ ﴾ [الأعراف: ٤٤]^(٤).

(١) النكت والعيون ٣/ ١٧٧ .

(٢) المحرر الوجيز ٣/ ٣٧٧ .

(٣) النكت والعيون ٣/ ١٧٧ .

(٤) ينظر معاني القرآن للنحاس ٤/ ٥٠ ، وزاد المسير ٤/ ٤٢٧ .

و«أمرُ الله»: عقابُه لمن أقام على الشركِ وتكذيبِ رسوله؛ قاله الحسنُ وابنُ جريج^(١).

الضحَّاك: إنه ما جاء به القرآن من فرائضه وأحكامه^(٢). وفيه بعد؛ لأنه لم يُنقل أن أحداً من الصحابة استعجلَ فرائضَ الله من قبل أن تُفرضَ عليهم، وأما مستعجلو العذابِ والعقابِ فذلك منقول عن كثير من الكفار؛ قريشٍ وغيرهم^(٣)، حتى قال النَّضر بن الحارث: «اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ» الآية [الأنفال: ٣٢] فاستعجلَ العذاب^(٤).

قلت: قد يستدلُّ الضحَّاك بقول عمر رضي الله عنه: وافقتُ ربي في ثلاث: في مقام إبراهيم، وفي الحجاب، وفي أسارى بدر؛ خرَّجه مسلمٌ والبخاري^(٥). وقد تقدَّم في سورة البقرة^(٦). وقال الزجاج^(٧): هو ما وعدهم به من المجازاة على كفرهم، وهو كقوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُّورُ﴾ [هود: ٤٠].

وقيل: هو يوم القيامة أو ما يدلُّ على قربها من أشراتها.

قال ابن عباس: لما نزلت: ﴿أَقْرَبَ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ﴾ [القمر: ١] قال الكفار: إنَّ هذا يزعم أنَّ القيامة قد قُرِبَت، فأمسكوا عن بعض ما كنتم تعملون، فأمسكوا وانتظروا فلم يَرَوْا شيئاً، فقالوا: ما نرى شيئاً! فنزلت: ﴿أَقْرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ﴾ الآية [الأنبياء: ١]. فأشفقوا وانتظروا قرب الساعة، فامتدَّت الأيام فقالوا: ما نرى

(١) مجمع البيان ١٤/٥٠. وأخرجه الطبري ١٣/١٥٨ - ١٥٩ عن ابن جريج.

(٢) أخرجه الطبري ١٣/١٥٨، وابن أبي حاتم ٧/٢٢٧٦.

(٣) ينظر تفسير الطبري ٣/١٦٠.

(٤) تفسير البغوي ٣/٦١.

(٥) صحيح مسلم (٢٣٩٩) واللفظ له، وصحيح البخاري (٤٠٢) من حديث أنس رضي الله عنه. وهو في مسند أحمد (١٥٧).

(٦) ٢/٣٧٤.

(٧) في معاني القرآن ٣/١٨٩.

شيئاً! فنزلت: ﴿أَنزَلَ أَمْرَ اللَّهِ﴾ فوثب رسول الله ﷺ والمسلمون وخافوا؛ فنزلت: ﴿فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾ فاطمأنوا، فقال النبي ﷺ: «بُعِثت أنا والساعة كهاتين» وأشار بأصبعيه؛ السبابة والتي تليها. يقول: إن كادت لتسبقني، فسبقتها^(١).

وقال ابن عباس: كان بعث النبي ﷺ من أشراف الساعة، وإن جبريل لَمَّا مرَّ بأهل السماوات مبعوثاً إلى محمد ﷺ قالوا: الله أكبر، قد قامت الساعة^(٢).

قوله تعالى: ﴿سُبْحٰنَهُ وَتَعَالٰى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ أي: تنزيهاً له عما يصفونه به من أنه لا يقدر على قيام الساعة، وذلك أنهم يقولون: لا يقدر أحدٌ على بعث الأموات. فوصفه بالعجز الذي لا يوصف به إلا المخلوق، وذلك شرك. وقيل: «عَمَّا يُشْرِكُونَ» أي: عن إشراكهم. وقيل: «ما» بمعنى الذي، أي: ارتفع عن الذين أشركوا به.

قوله تعالى: ﴿يُنزِلُ الْمَلٰٓئِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَىٰ مَنْ يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ أَنْزِلُوا أَنَّهُمْ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاتَّقُونِ﴾ ﴿١﴾

قرأ المفضل عن عاصم: «تَنْزَلُ الْمَلٰٓئِكَةُ^(٣)»، والأصل تَنْزَلُ، فالفعل مسند إلى الملائكة. وقرأ الكسائي عن أبي بكر عن عاصم باختلاف عنه والأعمش: «تَنْزَلُ الْمَلٰٓئِكَةُ» غير مسمى الفاعل^(٤). وقرأ الجعفي عن أبي بكر عن عاصم: «تَنْزَلُ الْمَلٰٓئِكَةُ» بالنون مسمى الفاعل^(٥)، الباقر: «يُنزَلُ» بالياء مسمى الفاعل^(٦)،

(١) تفسير البغوي ٦١/٣، وأسباب النزول للواحد ص ٢٨٣، وزاد المسير ٤٢٦/٤. وأخرج نحوه الطبري ١٥٩/١٤ عن ابن جريج. وقوله: «بعثت أنا والساعة كهاتين» أخرجه أحمد (١٢٢٤٥)، والبخاري (٦٥٠٤)، ومسلم (٢٩٥١) من حديث أنس ؓ. وأخرجه أيضاً البخاري (٦٥٠٥) من حديث أبي هريرة ؓ.

(٢) تفسير البغوي ٦١/٣.

(٣) المحرر الوجيز ٣٧٨/٣، وقراءة عاصم المشهورة عنه كقراءة الجماعة، وقرأ بها من العشرة يعقوب في رواية روح. النشر ٣٠٢/٢.

(٤) هذه الرواية عن عاصم ذكرها ابن مجاهد في السبعة ص ٣٧٠، والفارسي في الحجة ٥٣/٥. وهي غير المشهورة عنه. وقراءة الأعمش في المحرر الوجيز ٣٧٨/٣.

(٥) نسبها في المحرر الوجيز ٣٧٨/٣ لابن أبي عجلة.

(٦) لكن قرأ ابن كثير وأبو عمرو: «يُنزَلُ» بسكون النون وتخفيف الزاي. السبعة ص ٣٧٠، والتيسير ص ٧٥.

والضمير فيه لاسم الله عزَّ وجلَّ. ورُوي عن قتادة: «نُنزِلُ الملائكةَ» بالنون والتخفيف^(١). وقرأ الأعمش: «تُنزِلُ» بفتح التاء وكسر الزاي^(٢)، من النزول، «الملائكةُ» رفعاً مثل: ﴿نُنزِلُ الْمَلَائِكَةَ﴾ [القدر: ٤].

﴿بِالرُّوحِ﴾ أي: بالوحي، وهو النبوة؛ قاله ابنُ عباس؛ نظيره: ﴿يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾ [غافر: ١٥]. الربيع بن أنس: بكلام الله، وهو القرآن. وقيل: هو بيانُ الحقِّ الذي يجب اتباعه. وقيل: أرواح الخلق؛ قاله مجاهد، لا ينزل ملكٌ إلا ومعه روح^(٣). وكذا رُوي عن ابن عباس أن الروح خلقٌ من خلقِ اللهِ عزَّ وجلَّ كصُورِ ابنِ آدم، لا ينزل من السماء مَلَكٌ إلا ومعه واحدٌ منهم^(٤). وقيل: بالرحمة؛ قاله الحسن وقاتدة. وقيل: بالهداية؛ لأنها تحيا بها القلوبُ كما تحيا بالروح^(٥) الأبدان، وهو معنى قول الزجاج؛ قال الزجاج^(٦): الروح ما كان فيه من أمر الله حياةً بالإرشاد إلى أمره. وقال أبو عبيدة^(٧): الروح هنا جبريل. والباء في قوله: «بالروح» بمعنى مع، كقولك: خرج بشيابه، أي: مع ثيابه.

﴿مِنْ أَمْرِهِ﴾ أي: بأمره. ﴿عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾ أي: على الذين اختارهم الله للنبوة. وهذا ردُّ لقولهم: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقُرَيْتَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١]. ﴿أَنْ أُنذِرُوا أَنَّهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاتَّقُونِ﴾ تحذيرٌ من عبادة الأوثان، ولذلك جاء

(١) ذكر هذه القراءة ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/٣٧٨، وهي من القراءات السبعة، كما سلف في التعليق قبله.

(٢) لم نقف عليها.

(٣) النكت والعيون ٣/١٧٨. وأخرج الطبري ١٤/١٦٢ و ١٦٣ هذه الأقوال.

(٤) ذكره النحاس في معاني القرآن ٤/٥٣.

(٥) في (م): بالأرواح. والمثبت من النسخ موافق للنكت والعيون ٣/١٧٨، وعنه نقل المصنف.

(٦) في معاني القرآن ٣/١٩٠.

(٧) في (ز) و(ظ): أبو عبيد.

الإنذار؛ لأن أصله التحذير مما يخاف منه. ودلّ على ذلك قوله: «فاتقون». و«أن» في موضع نصب بنزع الخافض؛ أي: بأن أنذروا أهل الكفر بأنه لا إله إلا الله، ف«أن» في محل نصب بسقوط الخافض، أو بوقوع الإنذار عليه^(١).

قوله تعالى: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ تَعَلَّى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾^(٢)

قوله تعالى: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾ أي: للزوال والفناء. وقيل: «بالحق» أي: للدلالة على قدرته، وأنّ له أن يتعبّد العباد بالطاعة، وأن يحيي الخلق بعد الموت. ﴿تَعَلَّى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ أي: من هذه الأصنام التي لا تقدر على خلق شيء.

قوله تعالى: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّثِينٌ﴾^(٣)

قوله تعالى: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ﴾ لَمَّا ذَكَرَ الدَّلِيلَ عَلَى تَوْحِيدِهِ؛ ذَكَرَ بَعْدَهُ الْإِنْسَانَ وَمَنَاقِدَتَهُ وَتَعَدِّي طَوْرِهِ. «والإنسان» اسم للجنس.

وروي أن المراد به أبي بن خلف الجُمَحيّ؛ جاء إلى النبي ﷺ بعظم رَمِيمٍ فقال: أتري يحيي الله هذا بعد ما قد رمّ^(٢). وفي هذا أيضاً نزل: ﴿أَوَلَمْ يَرِ الْإِنْسَانَ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّثِينٌ﴾ [يس: ٧٧] أي: خلق الإنسان من ماءٍ يخرج من بين الصُّلب والترائب، فنقله أطواراً إلى أن وُلِدَ وَنَشَأَ بحيث يخاصم في الأمور. فمعنى الكلام: التعجيب^(٣) من الإنسان: ﴿وَصَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسَى خَلْقَهُ﴾ [يس: ٧٨].

وقوله: ﴿فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ﴾ أي: مخاصم، كالنسيب بمعنى المناسب، أي: يخاصم الله عزّ وجلّ في قدرته. و﴿مُثِينٌ﴾ أي: ظاهر الخصومة. وقيل: يُبين عن نفسه الخصومةً بالباطل. والمبين: هو المفصح عما في ضميره بمنطقه.

(١) ينظر معاني القرآن للزجاج ٣/ ١٩٠، والمحرر الوجيز ٣/ ٣٧٨ - ٣٧٩.

(٢) ذكره الواحدي في أسباب النزول ص ٢٨٤.

(٣) في النسخ الخطية: التعجب، والمثبت من (م).

قوله تعالى: ﴿وَالْأَنْعَمَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنْفَعٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴿٥﴾﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَالْأَنْعَمَ خَلَقَهَا لَكُمْ﴾ لَمَّا ذَكَرَ الْإِنْسَانَ؛ ذَكَرَ مَا مَنَّ بِهِ عَلَيْهِ. وَالْأَنْعَامُ: الْإِبِلُ وَالْبَقَرُ وَالْغَنَمُ. وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ: نَعَمٌ وَأَنْعَامٌ؛ لِلإِبِلِ، وَيُقَالُ لِلْمَجْمُوعِ، وَلَا يُقَالُ لِلْغَنَمِ مَفْرَدَةً^(١).

قال حسان:

عَفَّتْ ذَاتُ الْأَصَابِعِ فَالْجِوَاءُ إِلَى عَذْرَاءٍ مَنَزَلُهَا خَلَاءُ
دِيَارٌ مِنْ بَنِي الْحَسْحَاسِ قَفْرٌ تُعْفِيهَا الرَّوَامِسُ وَالسَّمَاءُ
وَكَانَتْ لَا يَزَالُ بِهَا أَنْيْسٌ خِلَالَ مُرُوجِهَا نَعَمٌ وَشَاءُ^(٢)
فَالنَّعَمُ هُنَا الْإِبِلُ خَاصَّةً.

وقال الجوهري^(٣): وَالنَّعَمُ وَاحِدُ الْأَنْعَامِ، وَهِيَ الْمَالُ الرَّاعِيَّةُ، وَأَكْثَرُ مَا يَقَعُ هَذَا الْأِسْمُ عَلَى الْإِبِلِ. قَالَ الْفَرَّاءُ: هُوَ ذَكَرٌ لَا يُؤنَّثُ، يَقُولُونَ: هَذَا نَعَمٌ وَارِدٌ، وَيَجْمَعُ عَلَى نُعْمَانٍ، مِثْلُ: حَمَلٌ وَحُمْلَانٍ. وَالْأَنْعَامُ تَذَكَّرُ وَتؤنَّثُ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَمَّا فِي بُطُونِهِ﴾ [النحل: ٦٦]، وَفِي مَوْضِعٍ: ﴿مَمَّا فِي بُطُونِهَا﴾ [المؤمنون: ٢١].

وَانْتَصَبَ «الْأَنْعَامُ»^(٤) عَطْفًا عَلَى الْإِنْسَانِ، أَوْ بِفَعْلٍ مَقْدَّرٍ، وَهُوَ أَوْجَهُ^(٥).

الثانية: قوله تعالى: ﴿دِفْءٌ﴾ الدَّفْءُ: السَّخَانَةُ، وَهُوَ مَا اسْتُدْفِعَ بِهِ مِنْ أَصْوَابِهَا

(١) المحرر الوجيز ٣/٣٧٩.

(٢) ديوان حسان ص ٧. وتقدم البيت الأخير ٥/٥٤. عَفَّتْ: دَرَسَتْ. وَذَاتُ الْأَصَابِعِ وَالْجِوَاءُ: مَوْضِعَانِ فِي الشَّامِ. وَعَذْرَاءُ: مَوْضِعٌ عَلَى بَرِيدٍ مِنْ دِمَشْقٍ. وَبَنُو الْحَسْحَاسِ: أَوْلَادُ الْحَسْحَاسِ بْنِ مَالِكٍ مِنْ بَنِي النَّجَارِ. وَالرَّوَامِسُ: الرِّيَّاحُ الَّتِي تُثِيرُ التُّرَابَ فَتُرْسِمُ بِهِ الْأَثَارَ، أَيْ: تَدْفِنُهَا. وَالسَّمَاءُ: الْمَطَرُ.

(٣) فِي الصَّحَاحِ (نَعَمٌ). وَيَنْظُرُ مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ ٢/٩٥.

(٤) فِي (د) وَ(ز) وَ(ظ): وَالنَّصَبُ وَالْأَنْعَامُ. وَالْمَثْبُتُ مِنْ (ف) وَ(م).

(٥) المحرر الوجيز ٣/٣٧٩.

وأوبارها وأشعارها، ملابسٌ ولُحُفٍ وقُطُف. ورُوِيَ عن ابن عباس: دفؤها: نسلها^(١)؛ والله أعلم.

قال الجوهري في الصحاح^(٢): الدَّفءُ: نِتاجُ الإبلِ والبأنها وما ينتفع به منها؛ قال الله تعالى: ﴿لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ﴾. وفي الحديث: «لَنَا مِنْ دِفْئِهِمْ مَا سَلَّمُوا بِالْمِيثَاقِ»^(٣). والدَّفءُ أيضاً: السُّخونة، تقول منه: دَفِئَ الرَّجُلُ دَفَاءً؛ مثلُ: كَرِهَ كَرَاهَةً. وكذلك: دَفِئَ دَفَاً؛ مثلُ: ظَمِئَ ظَمَاءً. والاسم: الدَّفءُ - بالكسر - وهو الشيء الذي يُدْفئُكَ، والجمع: الأدفَاء. تقول: ما عليه دِفْءٌ؛ لأنه اسم. ولا تقول: ما عليك دَفَاءة؛ لأنه مصدر. وتقول: اقْعُدْ في دِفْءِ هذا الحائط؛ أي: كِنِّهِ. وَرَجُلٌ دَفِئٌ عَلَى فَعِيلٍ: إِذَا لَبَسَ مَا يُدْفِئُهُ. وكذلك: رَجُلٌ دَفَانٌ، وامرأةٌ دَفَاى. وقد أدفأه الثوبُ، وتدَفَّأ هو بالثوبِ واستَدَفَّأ به، وأدَفَّأ به، وهو افتعل، أي: لَبَسَ ما يُدْفِئُهُ. ودَفَّوَتْ لَيْلَتُنَا، ويومٌ دَفِئٌ عَلَى فَعِيلٍ، وليلةٌ دَفِئَةٌ، وكذلك الثوبُ والبيتُ. والمُدْفِئَةُ: الإبلُ الكثيرة؛ لأنَّ بعضها يدفِئُ بعضاً بأنفاسها، وقد يُشَدَّد. والمُدْفِئَةُ: الإبلُ الكثيرةُ الأوبارِ والشحوم؛ عن الأصمعي، وأنشد للشَّمَّاح:

وكيف يَضِيعُ صاحبُ مُدْفِئَاتٍ على أثباجِهِنَّ من الصَّقِيعِ^(٤)
قوله تعالى: ﴿وَمَنْفِعٌ﴾ قال ابن عباس: المنافع: نسل كل دابة^(٥). مجاهد:

(١) ذكره ابن العربي في أحكام القرآن ١١٢٨/٣. وأخرج عبد الرزاق في تفسيره ٣٥٣/٢، والطبري ١٦٧/١٤ عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنْفِعٌ﴾ قال: نسل كل دابة. وسيرد قريباً. قال النحاس في معاني القرآن ٥٤/٤: وأحسب مذهب ابن عباس أن المنافع النسل؛ لا الدفء، على أن الأمري قد روى أن الدفء عند العرب نتاج الإبل والانتفاع بها، فيكون هذا فيه.

(٢) مادة (دفا).

(٣) لم نقف عليه. وأورده ابن الأثير في النهاية (دفا) بلفظ: «لنا من دفئهم وصرامهم...».

(٤) ديوان الشماخ ص ٢٢٠. والأثباج؛ جمع ثَبَج: ما بين الكاهل إلى الظهر، وقيل، ثَبَج كل شيء وسَطُه. مختار الصحاح (ثبج).

(٥) سلف ذكره في الحاشية.

الرُّكُوبَ وَالْحَمَلَ وَالْأَلْبَانَ وَاللَّحُومَ وَالسَّمْنَ^(١).

﴿وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ أفرد منفعة الأكل بالذكر؛ لأنها معظم المنافع. وقيل: المعنى ومن لحومها تأكلون عند الذبح.

الثالثة: دلّت هذه الآية على لباس الصُوف، وقد لبسه رسولُ الله ﷺ والأنبياءُ قبله كموسى وغيره. وفي حديث المغيرة: فَعَسَلَ وَجْهَهُ وَعَلِيهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ شَامِيَّةٍ ضَيْقَةٌ الْكُمَيْنِ... الحديث، خرّجه مسلم وغيره^(٢). قال ابنُ العربيّ^(٣): وهو شِعَارُ الْمُتَّقِينَ، ولباسُ الصالحين، وشارةُ الصحابة والتابعين، واختيارُ الزهّاد والعارفين، وهو يُلبَسُ لِينًا وَخَشَنًا، وجيداً ومُقَارِبًا وِردِيًّا، وإليه نُسِبَ^(٤) جماعةٌ من الناس الصوفية؛ لأنه لباسُهُم في الغالب، فالياء للِنَسَبِ^(٥) والهاء للتأنيث^(٦). وقد أنشدني بعضُ أشياخهم بالبيت المقدس طَهَّرَهُ اللهُ:

تشاجرَ الناسُ في الصوفيِّ واختلفوا فيه وظنّوه مشتقًّا من الصُوفِ
ولستُ أنحلُّ هذا الاسمَ غيرَ فتى صافى فُصُوفِي حتى سُمِّي الصُوفِي^(٧)

قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حَيْثُ تَرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ﴾ ﴿٦﴾

الجَمَالُ: ما يُتَجَمَّلُ به ويُتَزَيَّن. والجَمَالُ: الحُسْنُ. وقد جَمَلُ الرجلُ - بالضم - جمالاً فهو جَمِيلٌ، والمرأةُ جَمِيلَةٌ، وجَمَلَاءُ أيضاً؛ عن الكسائي؛ وأنشد:

فَهِيَ جَمَلَاءُ كَبَدْرِ طَالِعٍ بَدَّتِ الْخَلْقَ جَمِيعاً بِالْجَمَالِ^(٨)

(١) أخرج نحوه الطبري في تفسيره ١٦٧/١٤ - ١٦٨.

(٢) صحيح مسلم (٢٧٤) (٧٩)، وهو عند أحمد (١٨١٩٣)، والبخاري (٣٦٣).

(٣) في أحكام القرآن ١١٢٨/٣.

(٤) في النسخ الخطية: ينسب. والمثبت من (م) وهو الموافق لأحكام القرآن.

(٥) قوله: (فالياء للنسب)؛ من (م)، وهو الموافق لأحكام القرآن.

(٦) في النسخ الخطية: للمبالغة. والمثبت من (م) وهو الموافق لأحكام القرآن.

(٧) نسبها القيرواني في زهر الأداب ٨١٣/٢ لأبي الفتح البستي.

(٨) ذكره في الصحاح (جمل)، والكلام منه. وقوله: بدّت: سبقت وغلبت. اللسان (بذ).

وقول أبي ذؤيب:

جَمَالِكَ أَيُّهَا الْقَلْبُ الْقَرِيحُ^(١)

يريد: إِرْزَمٌ تَجَمَّلَكَ وحياءك، ولا تجزع جَزَعًا قبيحاً.

قال علماؤنا: فالجمال يكون في الصورة وتركيب الخَلْقَةِ، ويكون في الأخلاق الباطنة، ويكون في الأفعال.

فأما جَمال الخَلْقَةِ؛ فهو أمرٌ يدركه البصرُ، ويلقيه إلى القلب متلائماً، فتتعلق به النفسُ من غير معرفةٍ بوجهِ ذلك، ولا نسبته لأحد من البشر.

وأما جَمال الأخلاق؛ فكونُها على الصفات المحمودة من العلم والحكمة، والعدل والعِفَّةِ، وكظمِ الغيظ، وإرادةِ الخير لكلِّ أحد.

وأما جَمال الأفعال؛ فهو وجودها ملائمةً لمصالح الخلق، وقاضيةً لجلبِ المنافع فيه، وصَرْفِ الشرِّ عنهم.

وجَمال الأنعام والدوابِّ من جَمال الخَلْقَةِ، وهو مرئيٌّ بالأبصار، موافق للبصائر. ومن جَمالها كثرتُها^(٢)، وقولُ الناس إذا رأوها: هذه نَعَم فلان؛ قاله السُّدِّيُّ^(٣). ولأنها إذا راحت توفَّر حُسْنُها، وعَظُم شأنُها، وتعلَّقت القلوبُ بها^(٤)؛ لأنها إذ ذاك أعظُم ما تكون أسنمةً وضروعاً؛ قاله قتادة^(٥). ولهذا المعنى قدَّم الرّواح على السراح؛ لتكامل دَرَّها وسرور النفس بها إذ ذاك^(٦). والله أعلم.

وَرَوَى أَشْهَبُ عَنْ مَالِكٍ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ

(١) ديوان الهذليين ص ٦٨ ، وعجزه: ستلقى من تحب فتستريح.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٣/ ١١٢٩ .

(٣) النكت والعيون ٣/ ١٨٠ .

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٣/ ١١٢٩ .

(٥) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ٢/ ٣٥٣ ، والطبري ١٤/ ١٦٩ .

(٦) النكت والعيون ٣/ ١٨٠ .

وَيَمِينٌ تَسْرَحُونَ ﴿٦﴾ وذلك في المواشي حين تروح إلى المرعى وتسرح عليه^(١).

والرَّوَّاحُ: رجوعها بالعشي من المرعى، والسَّراح بالغداة؛ تقول: سَرَحْتُ الإبلَ أسْرَحُها سَرْحاً وسُروحاً؛ إذا غدوت بها إلى المرعى فخلَّيتها، وسَرَحْتُ هي، المتعدِّي واللازم واحد^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَتَحْمِيلُ أَنْقَالِكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّئِمَّ تَكُونُوا بِبَلِيغِهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٧﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَتَحْمِيلُ أَنْقَالِكُمْ﴾ الأثقال أثقال الناس من متاع وطعام وغيره، وهو ما يُثقل الإنسان حَمْلُهُ. وقيل: المراد أبدانهم؛ يدلُّ على ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَنْقَالَهَا﴾ [الزلزلة: ٢].

والبلد: مكة؛ في قول عكرمة. وقيل: هو محمول على العموم في كل بلد مسلكه على الظهر^(٣).

وشِقُّ الأنفُس: مشقَّتُها وغايةُ جهدها. وقراءة العامة بكسر الشين. قال الجوهري^(٤): والشَّقُّ: المشقة؛ ومنه قوله تعالى: ﴿لَّئِمَّ تَكُونُوا بِبَلِيغِهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ﴾ وهذا قد يفتح، حكاه أبو عبيدة^(٥).

قال المهدوي: وكسر الشين وفتحها في «شِقِّ» متقاربان، وهما بمعنى المشقة، وهو من الشَّقِّ في العصا ونحوها؛ لأنه ينال منها؛ كالمشقة من الإنسان.

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٣/ ١١٣٠.

(٢) معاني القرآن للنحاس ٤/ ٥٥.

(٣) النكت والعيون ٣/ ١٨٠. وقول عكرمة أخرجه الطبري ١٤/ ١٧٠.

(٤) في الصحاح (شقق).

(٥) في الصحاح: أبو عبيد. وكلام أبي عبيدة في مجاز القرآن ١/ ٣٥٦.

وقال الثعلبي: وقرا أبو جعفر: ﴿إِلَّا بِشَقِّ الْأَنْفُسِ﴾^(١) وهما لغتان، مثل: رِقٌّ وِرْقٌ، وَجِصٌّ وَجِصٌّ، وَرِظْلٌ وَرِظْلٌ. وينشد قول الشاعر^(٢) بكسر الشين وفتحها: وَذِي إِبِلٍ يَسْعَى وَيَحْسِبُهَا لَهُ أَحِي نَصَبٍ مِنْ شَقِّهَا وَذُؤُوبٍ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الْمَصْدَرِ، مِنْ: شَقَقْتُ عَلَيْهِ أَشَقُّ شَقًّا.

وَالشَّقُّ أَيْضاً بِالْكَسْرِ: النُّصْفُ، يُقَالُ: أَخَذْتُ شِقَّ الشَّاةِ وَشِقَّةَ الشَّاةِ^(٣). وَقَدْ يَكُونُ الْمُرَادُ مِنَ الْآيَةِ هَذَا الْمَعْنَى، أَي: لَمْ تَكُونُوا بِالْغِيَةِ إِلَّا بِنَقْصٍ مِنَ الْقُوَّةِ، وَذَهَابِ شِقِّ مَنَهَا، أَي: لَمْ تَكُونُوا تَبْلُغُوهُ إِلَّا بِنَصْفِ قُوَى أَنْفُسِكُمْ، وَذَهَابِ النِّصْفِ الْآخَرِ.

وَالشَّقُّ أَيْضاً: النَّاحِيَةُ مِنَ الْجَبَلِ. وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ: وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غُنَيْمَةِ بِشَقِّ^(٤). قَالَ أَبُو عِيْدٍ^(٥): هُوَ اسْمٌ مَوْضِعٌ.

وَالشَّقُّ أَيْضاً: الشَّقِيقُ، يُقَالُ: هُوَ أَخِي وَشِقُّ نَفْسِي. وَشِقٌّ: اسْمٌ كَاهِنٍ مِنْ كَهَانَ الْعَرَبِ^(٦).

وَالشَّقُّ أَيْضاً: الْجَانِبُ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ:

إِذَا مَا بَكَى مِنْ خَلْفِهَا أَنْصَرَفْتُ لَهُ بِشِقِّ وَتَحْتِي شِقُّهَا لَمْ يُحَوَّلِ^(٧) فَهُوَ مُشْتَرَكٌ.

(١) النشر ٣٠٢/٢.

(٢) هُوَ النَّمْرُ بْنُ تَوْلَبٍ، كَمَا فِي مَجَازِ الْقُرْآنِ لِأَبِي عُبَيْدَةَ ٣٥٦/١، وَالْمَحْرَرُ الْوَجِيزُ ٣٨٠/٣، وَاللِّسَانُ (شَقَقَ).

(٣) الصَّحَاحُ (شَقَقَ).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥١٨٩)، وَمُسْلِمٌ (٢٤٤٨).

(٥) فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ ٣٠١/٢. وَنَقَلَهُ الْمَصْنُفُ عَنْهُ بِوَسْطَةِ الصَّحَاحِ (شَقَقَ) وَمَا قَبْلَهُ مِنْهُ.

(٦) الصَّحَاحُ (شَقَقَ).

(٧) دِيوَانَ امْرِئِ الْقَيْسِ ص ١٢، وَفِيهِ: (أَنْحَرَفْتُ) بَدَلُ: (أَنْصَرَفْتُ). وَ(وَشَقَّ عِنْدَنَا) بَدَلُ: (وَتَحْتِي شَقُّهَا).

الثانية: مَنْ اللّهُ سبحانه بالأنعام عموماً، وَخَصَّ الإِبِلَ هنا بالذّكر في حمل الأثقال على سائر الأنعام؛ فَإِنَّ الغنمَ للسَّرْحِ والذبيح، والبقرَ للحرث، والإبلَ للحمل^(١).

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «بينما رجلٌ يسوقُ بقرةً له، قد حَمَلَ عليها، التفتت إليه البقرةُ فقالت: إني لم أخلقُ لهذا، ولكنني إنما خُلقتُ للحرث». فقال الناس: سبحان الله، تعجباً وفزعاً، أبقرةٌ تكلم؟ فقال رسول الله ﷺ: «وإني أؤمن به وأبو بكرٍ وعمر»^(٢). فدلَّ هذا الحديث على أنَّ البقرَ لا يُحمل عليها ولا تُركب، وإنما هي للحرث وللأكل والنسل والرُّسل^(٣).

الثالثة: في هذه الآية دليلٌ على جوازِ السفر بالدوابِّ، وحملِ الأثقال عليها، ولكن على قَدْر ما تحتمله، من غير إسراف في الحمل، مع الرفق في السير. وقد أمر النبي ﷺ بالرفق بها، والإراحة لها، ومراعاة التفقد لعلفها وسقيها^(٤).

ورَوَى مسلمٌ من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سافَرْتُم في الخِضْبِ؛ فأعطوا الإبلَ حَظَّها مِنَ الأرض، وإذا سافرتُم في السَّنَةِ؛ فبادروا بها نَقِيها»^(٥). رواه مالك في الموطأ عن أبي عبيد عن خالد بن معدان^(٦).

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٣/١١٣١.

(٢) صحيح مسلم (٢٣٨٨). وأخرجه أيضاً أحمد (٨٩٦٣)، والبخاري (٣٤٧١).

(٣) الرُّسل: اللّبن.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٣/١١٣١.

(٥) صحيح مسلم (١٩٢٦)، وأخرجه أيضاً أحمد (٨٩١٨).

والسَّنَةُ: القحط. والثَّقِي؛ بكسر النون وإسكان القاف: المَخ. أي: إن سافروا في القحط عجلوا السير ليصلوا المقصد وفيها بقية من قوتها، ولا يقللوا السير فيلحقها الضرر؛ لأنها لا تجد ما ترعى فتضعف ويذهب نقيها. شرح النووي ١٣/٦٩.

(٦) الموطأ ٢/٩٧٩ بنحوه، وأوله: «إن الله رفيق يحب الرفق...»، ونقله المصنف عن أحكام القرآن لابن

العربي ٣/١١٣١.

ورَوَى معاوية بن قُرَّة قال: كان لأبي الدرداء جَمَلٌ يقال له: دمون، فكان يقول: يا دمون، لا تخاصمني عند ربك^(١). فالدوابُّ عُجْمٌ لا تقدر أن تحتالَ لنفسها ما تحتاج إليه، ولا تقدر أن تُفصح بحوائجها، فمن ارتفق بمرافقها، ثم ضيَّعها من حوائجها؛ فقد ضيَّع الشكرَ، وتعرَّض للخصومة بين يدي الله تعالى.

ورَوَى مطر بن محمد قال: حدَّثنا أبو داود قال: حدَّثنا أبو خَلدة^(٢) قال: حدَّثنا المسيَّب بن دارم^(٣) قال: رأيتُ عمرَ بن الخطاب ﷺ ضَرَبَ جَمَلاً وقال: تحمل على بعيرك ما لا يطيق^(٤)؟

قوله تعالى: ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨﴾﴾

فيه ثمان مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَالْخَيْلَ﴾ بالنصب معطوف، أي: وخلق الخيل. وقرأ ابنُ أبي عَبلَةَ: «والخيلُ والبغالُ والحَمِيرُ» بالرفع فيها كلها. وسُمِّيت الخيلُ خَيْلاً لا خَيْتالها في المِشْيَةِ^(٥). وواحد الخيل: خائل، كضائن واحد ضَيْن. وقيل: لا واحد له. وقد تقدَّم هذا في «آل عمران»^(٦)، وذكرنا الأحاديث هناك.

ولمَّا أفرد سبحانه الخيلَ والبغالَ والحَمِيرَ بالذكرِ؛ دلَّ على أنها لم تدخل تحت لفظ الأنعام. وقيل: دخلت؛ ولكن أفردتها بالذكرِ لِمَا يتعلق بها من الركوب؛ فإنه يكثر

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص ٤١٤، وابن عساكر في تاريخه ٧٧٦/١٣ (مخطوط دار البشير).

(٢) في النسخ: ابن خالد. وهو خطأ، والتصويب من مصادر التخريج والتهذيب. وأبو خَلدة هو خالد بن دينار.

(٣) في النسخ: المسيب بن آدم. وهو خطأ، والتصويب من مصادر التخريج والتهذيب.

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ١٢٧/٧، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخه ٥١٦/١٦ (مخطوط). وأبو داود هو سليمان بن داود الطيالسي.

(٥) المحرر الوجيز ٣/٣٨٠.

(٦) ٥٠/٥.

في الخيل والبغال والحمير.

الثانية: قال العلماء: ملّكنا الله تعالى الأنعام والدواب، ودلّلها لنا، وأباح لنا تسخيرها والانتفاع بها رحمةً منه تعالى لنا، وما ملّكنا الإنسان وجاز له تسخيرُه من الحيوان؛ فكراؤه له جائز بإجماع أهل العلم، لا اختلاف بينهم في ذلك. وحُكِمَ كِراء الرواحل والدوابّ المذكور في كتب الفقه.

الثالثة: لا خلاف بين العلماء في اكتراء الدوابّ والرواحل للحمل عليها والسفر بها؛ لقوله تعالى: ﴿وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ﴾ الآية. وأجازوا أن يُكْرِيَ الرجلُ الدابّة والراحلة إلى مدينة بعينها؛ وإن لم يُسَمَّ أين ينزل منها، وكَم من منهل^(١) ينزل فيه، وكيف صفة سيره، وكَم ينزل في طريقه، واجتروا بالمتعارف بين الناس في ذلك. قال علماؤنا: والكِراء يجري مجرى البيوع فيما يحلُّ منه ويحرم.

قال ابن القاسم فيمن اكترى دابةً إلى موضع كذا بثوبٍ مرويٍّ ولم يصف رُقعته وذرعه: لم يجز: لأن مالكا لا يجيز هذا في البيع، ولا يجيز في ثمن الكِراء إلا ما يجوز في ثمن البيع^(٢).

قلت: ولا يُختلف في هذا إن شاء الله؛ لأن ذلك إجارة.

قال ابن المنذر^(٣): وأجمع كلُّ من يُحفظ عنه من أهل العلم على أن من اكترى دابةً ليحملَ عليها عشرةَ أقدرةٍ قمح، فحمل عليها ما اشترط، فتلفت؛ أن لا شيء عليه. وهكذا إن حمل عليها عشرةَ أقدرةٍ شعير.

واختلفوا فيمن اكترى دابةً ليحملَ عليها عشرةَ أقدرةٍ، فحمل عليها أحدَ عشر

(١) المنهل: المورد، وهو عين ماء ترده الإبل في المراعي، وتسمى المنازل التي في المفاوز على طرق السُّقار: مناهل؛ لأن فيها ماء. مختار الصحاح (نهل).

(٢) ينظر المدونة ٤/٤٧٠.

(٣) في الإشراف ١/٢١١.

قفيزاً؛ فكان الشافعيُّ وأبو ثور يقولان: هو ضامنٌ لقيمة الدابة، وعليه الكراء. وقال ابنُ أبي ليلى: عليه قيمتها، ولا أجر عليه. وفيه قول ثالث وهو: أنَّ عليه الكراء، وعليه جزء من أجر وجزء^(١) من قيمة الدابة؛ بقدر ما زاد من الحمل؛ وهذا قول النعمان ويعقوب ومحمد. وقال ابنُ القاسم صاحبُ مالك^(٢): لا ضمانٌ عليه في قول مالك إذا كان القفيز الزائد لا يَفدح^(٣) الدابة، ويُعلم أن مثله لا تعطب فيه الدابة، ولربَّ الدابة أجرُ القفيزِ الزائد مع الكراء الأول؛ لأن عطبها ليس من أجل الزيادة. وذلك بخلاف مجاوزة المسافة؛ لأنَّ مجاوزة المسافة تَعَدُّ كُلُّه، فيضمن إذا هلك في قليله وكثيره. والزيادةُ على الحمل المشروط اجتماع فيه إذنٌ وتعدُّ، فإذا كانت الزيادةُ لا تُعطب في مثلها؛ علم أنَّ هلاكها مما أذن له فيه.

الرابعة: واختلف أهلُ العلم في الرجل يكتري الدابةَ بأجر معلوم إلى موضعٍ مسمًى، فيتعدَّى فيتجاوز ذلك المكان، ثم يرجع إلى المكان المأذون له في المصير إليه:

فقال طائفة: إذا جاوز ذلك المكان ضَمِنَ، وليس عليه في التعدي كراء؛ هكذا قال الثوري.

وقال أبو حنيفة: الأجرُ له فيما سمًى، ولا أجر له فيما لم يسمَّ؛ لأنه خالف فهو ضامن، وبه قال يعقوب.

وقال الشافعيُّ: عليه الكراء الذي سمًى، وكراء المثل فيما جاوز ذلك، ولو عَطِبَتْ؛ لزمه قيمتها^(٤).

ونحوه قال الفقهاء السبعة، مشيخة أهل المدينة؛ قالوا: إذا بلغ المسافة، ثم

(١) في الإشراف: وعليه جزء من أحد عشر جزءاً.

(٢) في المدونة ٤/٤٨١. ونقله المصنف عنه بواسطة الإشراف.

(٣) يَفدح: يتقل. مختار الصحاح (فدح).

(٤) الإشراف ١/٢١٠ - ٢١١. وما قبله منه.

زاد؛ فعليه كِراءُ الزيادة إن سلمت، وإن هلكت ضَمِنَ.

وقال أحمد وإسحاق وأبو ثور: عليه الكِراء والضمَان. قال ابن المنذر^(١): وبه

تقول.

وقال ابن القاسم: إذا بلغ المكتري الغاية التي اكَتَرى إليها، ثم زاد ميلاً ونحوه، أو أميالاً أو زيادة كثيرة فعطبت الدابة؛ فلربُّها كِراؤه الأول؛ والخيارُ في أخذه كِراءُ الزائد بالغاً ما بلغ، أو قيمة الدابة يوم التعدي.

ابن المَوَاز: وقد روي أنه ضامنٌ ولو زاد خطوة. وقال ابن القاسم عن مالك في زيادة الميل ونحوه: وأما ما يعدل الناس إليه في المرحلة فلا يضمن^(٢).

وقال ابن حبيب عن ابن المَاجِشُون وأصْبَغ: إذا كانت الزيادة يسيرة، أو جاوز الأمد الذي تكارها إليه بيسير، ثم رجع بها سالمةً إلى موضع تكارها إليه فماتت، أو ماتت في الطريق إلى الموضع الذي تكارها إليه؛ فليس له إلا كِراءُ الزيادة، كرده لِمَا تسَلَّف من الودِعة. ولو زاد كثيراً مما فيه مقام الأيام الكثيرة التي يتغيَّر في مثلها سوقها؛ فهو ضامن، كما لو ماتت في مجاوزة الأمد أو المسافة؛ لأنه إذا كانت زيادة يسيرة مما يُعلم أن ذلك مما لم يُعِن على قتلها، فهلاكها بعد ردها إلى الموضع المأذون له فيه كهلاك ما تسَلَّف من الودِعة بعد رده لا محالة، وإن كانت الزيادة كثيرة؛ فتلك الزيادة قد أعانت على قتلها^(٣).

الخامسة: قال ابن القاسم وابن وهب: قال مالك: قال الله تعالى: ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾ فجعلها للركوب والزينة، ولم يجعلها للأكل؛ ونحوه عن أشهب^(٤). ولهذا قال أصحابنا: لا يجوز أكل لحوم الخيل والبغال والحمير؛ لأن

(١) في الإشراف ٢١١/١.

(٢) ينظر النوادر والزيادات ١١٨/٧.

(٣) ينظر النوادر والزيادات ١١٧/٧.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ١١٣٢/٣. والموطأ ٤٩٧/٢.

الله تعالى لَمَّا نَصَرَ عَلَى الرُّكُوبِ وَالزَّيْنَةَ دَلَّ عَلَى أَنَّ مَا عَدَاهُ بِخِلَافِهِ. وَقَالَ فِي الْأَنْعَامِ: ﴿وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ مع ما امتنَّ اللهُ مِنْهَا مِنَ الدَّفْعِ وَالْمَنَافِعِ، فَأَبَاحَ لَنَا أَكْلَهَا بِالذَّكَاءِ الْمَشْرُوعَةِ فِيهَا.

وبهذه الآية احتجَّ ابنُ عباسٍ والحَكَمُ بنُ عُتَيْبَةَ، قَالَ الْحَكَمُ: لِحُومِ الْخَيْلٍ حَرَامٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ وَالَّتِي قَبْلَهَا وَقَالَ: هَذِهِ لِلْأَكْلِ، وَهَذِهِ لِلرُّكُوبِ^(١).

وَسُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ لِحُومِ الْخَيْلِ فَكَرِهَهَا، وَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ وَقَالَ: هَذِهِ لِلرُّكُوبِ، وَقَرَأَ الْآيَةَ الَّتِي قَبْلَهَا: ﴿وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنْفَعٌ﴾ ثُمَّ قَالَ: هَذِهِ لِلْأَكْلِ^(٢). وَبِهِ قَالَ مَالِكٌ وَأَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُمَا وَالْأَوْزَاعِيُّ وَمُجَاهِدٌ وَأَبُو عُبَيْدٍ وَغَيْرُهُمْ^(٣)، وَاحْتَجُّوا بِمَا خَرَّجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَالذَّارِقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُمْ عَنْ صَالِحِ ابْنِ يَحْيَى بْنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ أَكْلِ لِحُومِ الْخَيْلِ وَالْبِغَالِ وَالْحَمِيرِ، وَكُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ أَوْ مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ. لَفْظُ الذَّارِقُطْنِيِّ^(٤). وَعِنْدَ النَّسَائِيِّ^(٥) أَيْضاً عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ أَكْلُ لِحُومِ الْخَيْلِ وَالْبِغَالِ وَالْحَمِيرِ».

وَقَالَ الْجُمْهُورُ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ: هِيَ مَبَاحَةٌ. وَرَوَى عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ. وَشَدَّدَتْ طَائِفَةٌ فَقَالَتْ بِالتَّحْرِيمِ؛ مِنْهُمْ الْحَكَمُ كَمَا ذَكَرْنَا، وَرَوَى عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ. حَكَى الثَّلَاثُ رِوَايَاتٍ عَنْهُ الرُّوْيَانِيُّ فِي بَحْرِ الْمَذْهَبِ عَلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ.

قُلْتُ: الصَّحِيحُ الَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ النَّظَرُ وَالْخَبْرُ جَوَازُ أَكْلِ لِحُومِ الْخَيْلِ، وَأَنَّ الْآيَةَ

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ ١٧٤/١٤ .

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ ١٧٣/١٤ وَ ١٧٤ .

(٣) يَنْظُرُ التَّمْهِيدَ ١٢٧/١٠ .

(٤) سَنَّ الدَّارِقُطْنِيُّ (٤٧٦٩) وَ (٤٧٧٠)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٧٩٠)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْمَجْتَبَى ٢٠٢/٧ ، وَفِي الْكَبْرِيِّ (٤٨٢٥)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣١٩٨). وَهُوَ فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ (١٦٨١٧). وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

(٥) فِي الْمَجْتَبَى ٢٠٢/٧ ، وَفِي الْكَبْرِيِّ (٤٨٢٤).

والحديث لا حجة فيهما لازمة. أمّا الآية فلا دليل فيها على تحريم الخيل؛ إذ لو دلّت عليه لدلّت على تحريم لحوم الحُمُر، والسورة مكية، وأيُّ حاجة كانت إلى تجديد تحريم لحوم الحُمُر عامٍ خيبر؛ وقد ثبت في الأخبار تحليلُ الخيل على ما يأتي. وأيضاً لما ذُكر تعالى الأنعام؛ ذُكر الأغلب من منافعها وأهم ما فيها، وهو حمل الأثقال والأكل، ولم يذكر الركوب ولا الحرث بها ولا غير ذلك مصرحاً به، وقد تُركب ويُحرث بها؛ قال الله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَنْعَامَ لِتَرْكَبُوا مِنْهَا وَمِنَهَا تَأْكُلُونَ﴾ [غافر: ٧٩]. وقال في الخيل: ﴿لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾ فذكر أيضاً أغلب منافعها والمقصود منها، ولم يذكر حمل الأثقال عليها، وقد تحمل كما هو مشاهد، فلذلك لم يذكر الأكل. وقد بيّنه نبيه عليه الصلاة والسلام الذي جعل إليه بيان ما أنزل عليه على ما يأتي^(١)، ولا يلزم من كونها خلقت للركوب والزينة ألا تؤكل، فهذه البقرة قد أنطقها خالقها الذي أنطق كل شيء فقالت: إنما خلقت للحرث^(٢). فيلزم من علل أن الخيل لا تؤكل لأنها خلقت للركوب؛ ألا تؤكل البقر لأنها خلقت للحرث، وقد أجمع المسلمون على جواز أكلها، فكذلك الخيل بالسنة الثابتة فيها؛ روى مسلم من حديث جابر قال: نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحُمُر الأهلية، وأذن في لحوم الخيل^(٣). وقال النسائي^(٤): عن جابر: أطعمنا رسول الله ﷺ يوم خيبر لحوم الخيل، ونهانا عن لحوم الحُمُر. وفي رواية^(٥) عن جابر قال: كُنَّا نأكل لحوم الخيل على عهد رسول الله ﷺ.

فإن قيل: الرواية عن جابر بأنهم أكلوها في خيبر حكاية حال، وقضية في عين،

(١) عند تفسير الآية ٤٤ من هذه السورة.

(٢) تقدم ص ٢٧٧ من هذا الجزء.

(٣) صحيح مسلم (١٩٤١). وأخرجه أيضاً أحمد (١٤٨٩٠)، والبخاري (٤٢١٩).

(٤) في المجتبى ٢٠١/٧، وفي الكبرى (٤٨٢١) و(٤٨٢٢).

(٥) في المجتبى ٢٠١/٧، وفي الكبرى (٤٨٢٣).

فيحتمل أن يكونوا ذبحوا لضرورة، ولا يُحتجُّ بقضايا الأحوال^(١).

قلنا: الرواية عن جابر وإخباره بأنهم كانوا يأكلون لحوم الخيل على عهد رسول الله ﷺ يُزيل ذلك الاحتمال، ولئن سلّمناه؛ فمعنا حديث أسماء قالت: نَحَرْنَا فرساً على عهد رسول الله ﷺ ونحن بالمدينة فأكلناه؛ رواه مسلم^(٢). وكلُّ تأويلٍ من غير ترجيح في مقابلة النصِّ فإنما هو دعوى، لا يلتفت إليه ولا يُعَرَّج عليه.

وقد رَوَى الدَّارِقُطَنِيُّ^(٣) زيادةً حسنةً ترفع كلَّ تأويلٍ في حديث أسماء، قالت أسماء: كان لنا فرسٌ على عهد رسول الله ﷺ أرادت أن تموت، فذبحناها فأكلناها. فذَبَحُهَا إنما كان لخوف الموت عليها لا لغير ذلك من الأحوال. وبالله التوفيق.

فإن قيل: حيوان من ذوات الحوافر؛ فلا يؤكلُ كالحمار؟

قلنا: هذا قياس الشَّبه، وقد اختلف أرباب الأصول في القول به، ولئن سلّمناه؛ فهو منتقض بالخنزير؛ فإنه ذو ظُلف، وقد باينَ ذوات الأظلاف، وعلى أنَّ القياسَ إذا كان في مقابلة النصِّ فهو فاسدُ الوضعِ لا التفات إليه.

قال الطبري^(٤): وفي إجماعهم على جواز ركوب ما ذُكر للأكل دليلٌ على جواز أكل ما ذُكر للركوب.

السادسة: وأما البغال فإنها تُلحق بالحمير. إن قلنا: إنَّ الخيلَ لا تؤكل؛ فإنها تكون متولدة من عينين لا يؤكلان. وإن قلنا: إنَّ الخيلَ تؤكل، فإنها عينٌ متولدة من مأكولٍ وغير مأكول، فغلب التحريمُ على ما يلزم في الأصول^(٥). وكذلك ذبح المولود بين كافرين، أحدهما من أهل الذكاة، والآخر ليس من أهلها؛ لا تكون ذكاة، ولا

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٣/١١٣٢.

(٢) في صحيحه (١٩٤٢). وأخرجه أيضاً أحمد (٢٦٩١٩)، والبخاري (٥٥١٠).

(٣) في سنته (٤٧٨٤).

(٤) في تفسيره ١٧٦/١٤.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٣/١١٣٣.

تحلُّ به الذبيحة. وقد مضى في «الأنعام»^(١) الكلام في تحريم الحُمُر، فلا معنى للإعادة. وقد علل تحريم أكل الحمار بأنه أبدى جوهره الخبيث، حيث نزا على ذُكْر وتلَوَّط؛ فسُمِّي رجساً^(٢).

السابعة: في الآية دليلٌ على أنَّ الخيلَ لا زكاةَ فيها؛ لأنَّ الله سبحانه منَّ علينا بما أباحنا منها، وكرَّمنا به من منافعها، فغير جائزٍ أن يلزم فيها كلفةٌ إلا بدليل. وقد رَوَى مالك، عن عبد الله بن دينار، عن سليمان بن يسار، عن^(٣) عِرَاك بن مالك، عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ»^(٤).

ورَوَى أبو داود، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «لَيْسَ فِي الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ زَكَاةٌ، إِلَّا زَكَاةَ الْفَطْرِ فِي الرَّقِيقِ»^(٥)؛ وبه قال مالكٌ والشافعيُّ والأوزاعيُّ والليثُ وأبو يوسف ومحمد. وقال أبو حنيفة: إنَّ كانت إنثاءً كلُّها أو ذكوراً وإنثاءً، ففي كلِّ فرسٍ دينارٌ إذا كانت سائمة، وإن شاء قومها فأخرج عن كلِّ مثني درهمٍ خمسةً دراهم^(٦). واحتجَّ بأثرٍ عن النبي ﷺ أنه قال: «في الخيلِ السَّائمةِ في كلِّ فرسٍ

(١) ٨٦/٩ - ٨٧.

(٢) نوادر الأصول ص ١٣٢.

(٣) في (د) و(ظ): وعن. قال ابن عبد البر في التمهيد ١٧/١٢٣: هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جماعة الرواة... وهذا الحديث أخطأ فيه يحيى بن يحيى، كخطئه في الحديث الذي قبله سواء، وأدخل بين سليمان وعراك بن مالك وأوأ، فجعل الحديث لعبد الله بن دينار وعراك، وهو خطأ غير مشكل، وهذان الموضوعان مما عدَّ عليه من غلظه في الموطأ، والحديث محفوظ في الموطآت كلها وغيرها: لسليمان بن يسار، عن عراك بن مالك، وهما تابعان نظيران، وعراك أسنُّ من سليمان، وسليمان عندهم أفضه، وكلاهما ثقة جليل عالم.

(٤) موطأ مالك ١/٢٧٧. وأخرجه أيضاً أحمد (٧٢٩٥)، والبخاري (١٤٦٣)، ومسلم (٩٨٢).

(٥) سنن أبي داود (١٥٩٤) وفي إسناده: عبيد الله، عن رجل، عن مكحول. قال ابن عبد البر في التمهيد ١٧/١٣٦: هذه الزيادة جاءت في هذا الحديث كما ترى، ولا ندرى من الرجل الذي رواها عن مكحول، وإنما كنا نعرف هذه الزيادة لجعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك؛ هذا إن صححت عنه أيضاً... وهذا لم يجرى به غير جعفر بن ربيعة، إلا أنه قد رُوِيَ بأسانيد معلولة كلها، فاحتج بهذه الزيادة بعض من ذهب مذهب العراقيين.

(٦) ينظر التمهيد ٤/٢١٥.

ديناراً»^(١)، ويقوله ﷺ: «الخيْلُ ثلاثة...» الحديث، وفيه: «ولم يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظُهورِهَا»^(٢).

والجواب عن الأوّل؛ أنه حديث لم يروه إلا غورك السّعدي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر. قال الدّارَقُطْنِيّ^(٣): تفرّد به غورك عن جعفر، وهو ضعيف جداً، ومَنْ دونه ضعفاء.

وأما الحديث؛ فالحق المذكور فيه هو الخروج عليها إذا وقع التّفيرُ، وتعيّن بها لقتال العدو؛ إذا تعيّن ذلك عليه، ويحمل المنقطعين عليها إذا احتاجوا لذلك، وهذا واجبٌ عليه إذا تعيّن ذلك، كما يتعيّن عليه أن يُطعمهم عند الضرورة، فهذه حقوقُ الله في رقابها.

فإن قيل: هذا هو الحقّ الذي في ظهورها، وبقي الحقّ الذي في رقابها. قيل: قد روي: «لا يَنْسَى حَقَّ اللَّهِ فِيهَا». ولا فرق بين قوله: «حقّ الله فيها» أو: «في رقابها وظهورها» فإن المعنى يرجع إلى شيء واحد؛ لأن الحقّ يتعلّق بجملتها. وقد قال جماعة من العلماء: إنّ الحقّ هنا حُسنٌ ومُلْكها، وتعهّدُ شعبها، والإحسانُ إليها، وركوبُها غير مشقوق عليها؛ كما جاء في الحديث: «لا تتخذوا ظُهورَها كِراسِيَّ»^(٤). وإنما خصّ رقابها بالذكر؛ لأنّ الرقاب والأعناق تستعار كثيراً في مواضع الحقوقِ اللازمة، والفروضِ الواجبة؛ ومنه قوله تعالى: ﴿فَتَحَرَّزْ رِقَبَتَهُ مَثُومًا﴾ [النساء: ٩٢]. وكثر عندهم استعمالُ ذلك واستعارته، حتى جعلوه في

(١) أخرجه الدارقطني (٢٠١٩)، والطبراني في الأوسط (٧٦٦١)، والبيهقي ١١٩/٤ من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٦٩/٣: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الليث بن حماد وغورك، وكلاهما ضعيف.

(٢) قطعة من حديث أخرجه أحمد (٧٥٦٣)، والبخاري (٢٣٧١)، ومسلم (٩٨٧) عن أبي هريرة ؓ.

(٣) في سننه عقب (٢٠١٩).

(٤) أخرجه أحمد (١٥٦٢٩) من حديث معاذ بن أنس الجهني بلفظ: «ولا تتخذوها كراسيًّا لأحاديثكم..».

الرِّبَاع^(١) والأموال؛ ألا ترى قول كُثَيِّر:

غَمِرُ الرِّدَاءِ إِذَا تَبَسَّمَ ضَاحِكاً غَلِقْتُ لِضَحْكِهِ رِقَابُ الْمَالِ^(٢)

وأيضاً؛ فإنَّ الحيوان الذي تجب فيه الزكاة له نصابٌ من جنسه، ولَمَّا خرجت الخيلُ عن ذلك؛ عَلِمْنَا سقوطَ الزكاةِ فيها.

وأيضاً؛ فإيجابه الزكاة في إناثها منفردة دون الذكور؛ تناقض منه، وليس في الحديث فصلٌ بينهما. ونقيس الإناث على الذكور في نفي الصدقة؛ بأنه حيوان مُقْتَنَى لنسله، لا لدره، ولا تجبُ الزكاة في ذكوره، فلم تجب في إناثه، كالبغال والحمير^(٣). وقد رُوِيَ عنه أنه لا زكاة في إناثها وإن انفردت كذكورها منفردة، وهذا الذي عليه الجمهور.

قال ابن عبد البر^(٤): الخبر في صدقة الخيل عن عمر صحيح من حديث الزُّهْرِيِّ وغيره. وقد رُوِيَ من حديث مالك، رواه عنه جُوَيْرِيَّة، عن الزهري: أن السائب بن يزيد قال: لقد رأيت أبي يُقَوِّم الخيلَ، ثم يدفعُ صدقتها إلى عمر^(٥). وهذا حجة لأبي حنيفة وشيخه حماد بن أبي سليمان، لا أعلم أحداً من فقهاء الأمصار أوجب الزكاة في الخيل غيرهما. تفرَّد به جُوَيْرِيَّة عن مالك؛ وهو ثقة.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَزِينَةٌ﴾ منصوبٌ بإضمار فعل؛ المعنى: وجعلها زينة. وقيل: هو مفعول من أجله^(٦). والزينة: ما يُتَزَيَّن به، وهذا الجمال والتزيين وإن كان

(١) الرباع؛ جمع الرُّبْع: المنزل ودار الإقامة، وربيع القوم: محلّتهم. النهاية (ربيع).

(٢) التمهيد ٤/٢١٠، وما قبله منه. وشعر كثير في ديوانه ص ٢٩٥. وقوله: غمر الرداء: كثير المعروف، سخي. وقوله (غلقت): استحقت. القاموس (غمر، غلق).

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٣/١١٣٥.

(٤) في التمهيد ٤/٢١٧.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٦٨٨٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/٢٦.

(٦) أي: وللزينة. مشكل إعراب القرآن ١/٤١٧.

من متاع الدنيا؛ فقد أذن الله سبحانه لعباده فيه؛ قال النبي ﷺ: «الإبلُ عِزٌّ لأهلها، والغنمُ بركةٌ، والخيْلُ في نواصيها الخَيْرُ». خرَّجه البرقانيُّ وابنُ ماجه في السنن. وقد تقدَّم في الأنعام^(١).

وإنما جمع النبي ﷺ العِزَّ في الإبل؛ لأنَّ فيها اللباسَ والأكلَ واللِّبْنَ والحَمْلَ والغزوَ؛ وإنَّ نَقَصَهَا الكَرُّ والقَرُّ. وجعل البركة في الغنم لِمَا فيها من اللباسِ والطعامِ والشرابِ وكثرة الأولاد؛ فإنها تلد في العام ثلاث مرَّات، إلى ما يتبعه من السَّكِينَةِ، وتحمل صاحبها عليه من خفضِ الجناحِ ولينِ الجانبِ؛ بخلاف الفَدَّادِين^(٢) أهل الوَبَرِ. وقرنَ النبي ﷺ الخَيْرَ بنواصي الخيْلِ بقية الدهر؛ لِمَا فيها من الغنِمةِ المستفادَةِ للكسبِ والمعاشِ، وما يوصل إليه من قهرِ الأعداءِ، وغَلَبِ الكفارِ، وإِعلاءِ كلمة الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ قال الجمهور: من الخلق. وقيل: من أنواع الحشرات والهوامِّ في أسافل الأرض والبرِّ والبحر، مما لم يَرَهُ البشَرُ، ولم يسمعوا به. وقيل: «ويخلق ما لا تعلمون» مما أعدَّ اللهُ في الجنة لأهلها، وفي النار لأهلها، مما لم تَرَهُ عَيْنٌ، ولم تسمع به أذن، ولا حَظَرَ على قَلْبِ بشر^(٣).

وقال قتادة والسُّدِّي: هو خَلْقُ السُّوسِ في الثيابِ، والدودِ في الفواكه^(٤). ابن عباس: عين تحت العرش؛ حكاها الماوُزدي^(٥).

الثعلبي: وقال ابن عباس: عن يمين العرش نهرٌ من النور مثل السماوات السبع

(١) سنن ابن ماجه (٢٣٠٥) من حديث عروة البارقي، وتقدم في آل عمران ٥٤/٥.

(٢) الفدادون: كثيرو الإبل، كان إذا ملك أحدهم الممتين من الإبل إلى الألف؛ قيل له: فداد. النهاية (فداد).

(٣) تفسير الطبري ١٧٦/١٤ - ١٧٧.

(٤) تفسير البغوي ٦٣/٣.

(٥) في النكت والعيون ١٨٠/٣.

والأرضين السبع والبحار السبع سبعين مرة، يدخله جبريلُ كلَّ سَحْرٍ فيغتسلُ، فيزداد نوراً إلى نوره، وجمالاً إلى جماله، وعِظْماً إلى عِظْمه، ثم ينتفضُ، فيُخرجُ اللهُ من كلِّ ريشةٍ سبعين ألف قطرة، ويخرج من كلِّ قطرة سبعة آلاف ملك، يدخل منهم كلُّ يوم سبعون ألف ملك إلى البيت المعمور، وفي الكعبة سبعون ألفاً لا يعودون إليه إلى يوم القيامة^(١).

وقول خامس: وهو ما رُوِيَ عن النبي ﷺ: «إنها أرضٌ بيضاء، مسيرة الشمس ثلاثين يوماً، مشحونة خلقاً لا يعلمون أن الله تعالى يُعصى في الأرض». قالوا: يا رسول الله، من ولد آدم؟ قال: «لا يعلمون أن الله خلق آدم». قالوا: يا رسول الله، فأين إبليس منهم؟ قال: «لا يعلمون أن الله خلق إبليس»، ثم تلا: ﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ ذكره الماوردي^(٢).

قلت: ومن هذا المعنى ما ذكر البيهقي عن الشعبي قال: إنَّ لله عبادةً من وراء الأندلس، كما بيننا وبين الأندلس، ما يرون أن الله عصاه مخلوق، رَضْرَاضِهِمْ^(٣) الدرُّ والياقوت، وجبالُهم الذهبُ والفضة، لا يحرثون ولا يزرعون ولا يعملون عملاً، لهم شجرٌ على أبوابهم لها ثمر؛ هي طعامهم، وشجرٌ لها أوراقٌ عراض؛ هي لباسهم. ذكره في بدء الخلق من كتاب الأسماء والصفات^(٤). وخرَج من حديث موسى بن عقبة، عن محمد بن المُنْكَدِر، عن جابر بن عبد الله الأنصاري أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أُذِنَ لي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ مَلَكٍ مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ مِنْ حَمَلَةِ الْعَرْشِ، مَا بَيْنَ شَحْمَةِ أُذُنِهِ إِلَى عَاتِقِهِ مَسِيرَةَ سَبْعِ مِائَةِ عَامٍ»^(٥).

(١) ذكره الواحدي في الوسيط ٥٧/٣، وفيما يورده الثعلبي من مثل هذه الأخبار نظر.

(٢) في النكت والعيون ١٨١/٣، وليس في ذلك خير صحيح.

(٣) الرضراض: الحصى، أو صفارها. القاموس (رضض).

(٤) حديث (٨٣٠). وهو مقطوع على الشعبي، وفي متنه نظر. ثم إن في إسناده القاسم بن سلمان، لم يذكر في الرواية عنه إلا علي بن ثابت، كما في التاريخ الكبير ١٦٥/٧، فهو في عداد المجهولين.

(٥) الأسماء والصفات (٨٤٦). وأخرجه أيضاً أبو داود في سننه (٤٧٢٧). قال ابن حجر في فتح الباري ٦٦٥/٨: إسناده على شرط الصحيح.

قوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ﴾ أي: على الله بيانُ قصدِ السبيل، فحذف المضاف؛ وهو البيان. والسبيلُ: الإسلام، أي: على الله بيانه بالرسول والحجج والبراهين. وقصدُ السبيلِ: استعانَةُ الطريق؛ يقال: طريقٌ قاصد، أي: يُوَدِّي إلى المطلوب.

﴿وَمِنْهَا جَائِرٌ﴾ أي: ومنَ السبيلِ جائر، أي: عادلٌ عن الحق، فلا يهتدي به؛ ومنه قول امرئ القيس^(١):

وَمِنْ الطَّرِيقَةِ جَائِرٌ وَهُدَى قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهُ ذُو دَخَلٍ
وقال ظرفة^(٢):

عَدْوَلِيَّةٌ أَوْ مِنْ سَفِينِ ابْنِ يَامِنٍ يَجُورُ بِهَا الْمَلَّاحُ طَوْرًا وَيَهْتَدِي
العَدْوَلِيَّةُ: سفينةٌ منسوبة إلى عدوَلَى؛ قرية بالبحرين. والعَدْوَلِيُّ: المَلَّاح؛ قاله في الصحاح^(٣). وفي التنزيل: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾ [الأنعام: ١٥٣] وقد تقدّم^(٤).

وقيل: المعنى: ومنهم جائرٌ عن سبيلِ الحق، أي: عادلٌ عنه فلا يهتدي إليه. وفيهم قولان: أحدهما: أنهم أهل الأهواء المختلفة؛ قاله ابنُ عباس^(٥). الثاني: مللُ الكفر من اليهودية والمجوسية والنصرانية^(٦).

(١) ديوانه ص ٢٣٨.

(٢) ديوانه ص ٢٠.

(٣) (عدل).

(٤) ١١٥/٩.

(٥) أخرجه الطبري ١٧٩/١٤ - ١٨٠.

(٦) نسبة الواحد في الوسيط ٥٨/٣ للكلي.

وفي مصحف عبد الله: «ومِنكم جائر»، وكذا قرأ عليٌّ: «ومِنكم» بالكاف^(١).

وقيل: المعنى: وعنهما جائر، أي: عن السبيل. ف«مِن» بمعنى عن.

وقال ابن عباس: أي: مَنْ أراد الله أن يهديه سَهْلَ له طريقَ الإيمان، وَمَنْ أراد أن يضلّه ثَقَلَ عليه الإيمانَ وفروعه.

وقيل: معنى «قَصْدُ السبيل»: مسيركم ورجوعكم.

والسبيل واحدة بمعنى الجمع، ولذلك أنث الكناية فقال: «ومنها»، والسبيل مؤنثة في لغة أهل الحجاز^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ هَدَّيْنَاكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ بيّن أن المشيئة لله تعالى، وهو يصحّح ما ذهب إليه ابن عباس في تأويل الآية، ويردُّ على القَدَرِيَّةِ وَمَنْ وافقها؛ كما تقدّم.

قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَكُمْ مِنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ ﴿١٥﴾﴾

الشراب ما يُشرب، والشجر معروف. أي: يُنبِت من الأمطار أشجاراً وعروشاً ونباتاً. و﴿تُسِيمُونَ﴾: ترعون إبلكم؛ يقال: سامت السائمة تسوم سَوْماً، أي: رعت، فهي سائمة. والسَّوَام والسائم بمعنى، وهو المال الراعي. وجمع السائم والسائمة: سوائم. وأسمتها أنا، أي: أخرجتها إلى الرعي، فأنا مُسِيم وهي مُسامة وسائمة. قال: أَوْلَى لك ابنُ مُسِيمَةِ الأَجْمَالِ^(٣)

(١) قراءة ابن مسعود أخرجها عبد الرزاق في تفسيره ٣٥٤/٢، والطبري ١٧٩/١٤. وقراءة علي ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٧٢، والنحاس في معاني القرآن ٥٨/٤. وقال السيوطي في الدر المنثور ١١٢/٤: أخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن الأباري في المصاحف عن علي أنه كان يقرأ هذه الآية: فمنكم جائر.

(٢) ينظر معاني القرآن للأخفش ٦٠٥/٢.

(٣) قائله الأخطل، وهو في ديوانه ص ١٥٩، وصدده: مثل ابن بزعة أو كآخر مثله. وتقدم ٥٢/٥.

وأصل السَّوم: الإبعاد في المرعى^(١).

وقال الزجاج^(٢): أُخِذَ مِنَ السُّومَةِ، وَهِيَ الْعَلَامَةُ، أَي: إِنَّهَا تُؤَثِّرُ فِي الْأَرْضِ
عَلَامَاتٍ بِرَعِيهَا، أَوْ لِأَنَّهَا تُعَلَّمُ لِلْإِرْسَالِ فِي الْمَرْعَى.

قلت: والخيل المسومة تكون المرعية. وتكون المعلمة. وقوله: «مُسَوِّمِينَ»؛ قال
الأخفش: تكون مُعَلِّمِينَ، وتكون مُرْسَلِينَ؛ من قولك: سَوَّمْتُ فِيهَا الْخَيْلَ، أَي:
أرسلها، ومنه السائمة، وإنما جاء بالياء والنون؛ لأن الخيل سُومَت وَعَلِيهَا
رِكْبَانُهَا^(٣).

قوله تعالى: ﴿يُنَبِّئُكُمْ بِذُرُوعِ الزَّيْتُونِ وَالنَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ وَمِنْ كُلِّ
الشَّمْرَةِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يُنَبِّئُكُمْ بِذُرُوعِ الزَّيْتُونِ وَالنَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ وَمِنْ كُلِّ الشَّمْرَةِ﴾
قرأ أبو بكر عن عاصم: «نَبِّئَتْ»؛ بالنون على التعظيم. العامة بالياء^(٤)؛ على معنى:
ينبت الله لكم.

يقال: نَبَّتِ الْأَرْضُ وَأُنْبِتَتْ بِمَعْنَى، وَنَبَّتَ الْبَقْلُ وَأُنْبِتَ بِمَعْنَى. وأنشد الفراء:

رَأَيْتُ ذَوِي الْحَاجَاتِ حَوْلَ بَيْوتِهِمْ قَطِيناً [لَهُمْ] حَتَّى إِذَا أَنْبَتَ الْبَقْلُ^(٥)

أَي: نبت. وَأُنْبِتَهُ اللَّهُ فَهُوَ مُنْبُوتٌ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ. وَأُنْبِتَ الْغَلَامُ: نَبَتْ عَانَتُهُ.
وَنَبَّتُ الشَّجَرُ: غَرَسْتُهُ؛ يُقَالُ: نَبَّتُ أَجْلَكَ بَيْنَ عَيْنَيْكَ. وَنَبَّتُ الصَّبِيَّ تَنْبِيئاً: رَبَّيْتُهُ.

(١) ينظر تفسير الطبري ١٨١/١٤ .

(٢) في معاني القرآن ٣/١٩٢ .

(٣) الصحاح (سوم). وينظر معاني القرآن للأخفش ١/٤٢٠ .

(٤) السبعة ص ٣٧٠ ، والتيسير ص ١٣٧ .

(٥) البيت لزهير، وهو في شرح ديوانه ص ١١١ ، وما بين حاصرتين منه، ووقع في (م): بها. ولم نقف
عليه في معاني القرآن للفراء. والقطين: أهل الرجل وحشمه، أو الساكن النازل في الدار. شرح ديوان
زهير للعلب ص ١١١ .

وَالْمَنْبُتُ: موضع النبات؛ يقال: ما أحسن نابتة بني فلان، أي: ما تثبت عليه أموالهم وأولادهم. وَنَبَتَتْ لَهُمْ نَابِتَةٌ: إذا نشأ لهم نشءٌ صغار. وَإِنَّ بَنِي فُلَانٍ لَنَابِتَةٌ شَرٌّ. وَالنَّوَابِثُ مِنَ الْأَحْدَاثِ: الأغمار. وَالنَّبِيْتُ: حيٌّ من اليمن. وَالنَّبْتُوتُ: شجر؛ كَلَّهُ عَنِ الْجَوْهَرِيِّ (١).

﴿وَالزَّيْتُونُ﴾ جمع زيتونة. ويقال للشجرة نفسها: زيتونة، وللشجرة: زيتونة. وقد مضى في سورة الأنعام (٢) حكمُ زكاة هذه الثمار، فلا معنى للإعادة.

﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ﴾ الإنزالِ وَالْإِنْبَاتِ ﴿لآيَةً﴾ أي: دلالة ﴿لِقَوْمٍ يَفْكُرُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ الَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِي إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ (١١)

قوله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ الَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾ أي: للسكون والأعمال؛ كما قال: ﴿وَمِنْ رَحْمَتِي جَعَلَ لَكُمُ الَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ﴾ [القصص: ٧٣].

﴿وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِي﴾ أي: مُدَلَّلَاتٍ لمعرفة الأوقات، ونضج الثمار والزرع، والاهتداء بالنجوم في الظلمات.

وقرأ ابن عامر وأهل الشام: ﴿وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٍ﴾ بالرفع على الابتداء والخبر. الباقيون بالنصب عطفاً على ما قبله. وقرأ حفص عن عاصم برفع «والنجوم»، «مسخرات» خبره (٣).

وُفِّرِي: «والشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ» بالنصب، «مسخرات» بالرفع (٤)، وهو خبر ابتداء محذوف، أي: هي مسخرات. وهي في قراءة مَنْ نَصَبَهَا حَالٌ مُؤَكَّدَةٌ؛ كقوله:

(١) في الصحاح (نبت).

(٢) ص ٥٣ وما بعدها من هذا الجزء.

(٣) السبعة ص ٣٧٠، والتيسير ص ١٣٧.

(٤) لم نقف على هذه القراءة.

﴿وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا﴾ [البقرة: ٩١]. ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ أي: عن الله ما نبههم عليه، ووفقهم له.

قوله تعالى: ﴿وَمَا ذَرَأَ لَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَانًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ﴾ ﴿١٣﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَمَا ذَرَأَ﴾ أي: وسخر ما ذرأ في الأرض لكم.

«ذَرَأَ» أي: خلق. ذرأ الله الخلق، يذرؤهم ذرءاً: خلقهم، فهو ذارئ؛ ومنه الذرئية، وهي نسل الثقلين، إلا أن العرب تركت همزها، والجمع: الذراري^(١). يقال: أنمى الله ذرأك وذرؤك، أي: ذرئتك^(٢). وأصل الذرؤ والذرء: التفريق عن جمع. وفي الحديث: ذرء النار^(٣)، أي: إنهم خلِقُوا لها.

الثانية: ما ذرأه الله سبحانه؛ منه مسخرٌ مذلٌّ كالذباب والأنعام والأشجار وغيرها، ومنه غير ذلك. والدليل عليه ما رواه مالك في الموطأ^(٤) عن كعب الأحبار قال: لولا كلمات أقولهن لجعلتني يهود حماراً. فقيل له: وما هن؟ فقال: أعوذ بوجه الله العظيم الذي ليس شيء أعظم منه، وبكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر، وبأسماء الله الحسنى كلها ما علمت منها وما لم أعلم، من شر ما خلقت وبراً وذرأ.

(١) الصحاح (ذراً).

(٢) تهذيب اللغة ٣/١٥.

(٣) أخرجه عبد بن حميد - كما في الدر المنثور ٣/١٤١ - عن ابن عباس موقوفاً، قال: (إن الله ضرب بيمينه على منكب آدم، فخرج منه مثل اللؤلؤ في كفه، فقال: هذا للجنة، وضرب بيده الأخرى على منكبه الشمال، فخرج منه سواد مثل اللحم فقال: هذا ذرء النار). وأورد أبو عبيد في غريب الحديث ٣/٣٢٨ أن عمر كتب إلى خالد بن الوليد... وإني أظنكم آل المغيرة ذرء النار.

(٤) ٩٥٢ - ٩٥١/٢.

وفيه عن يحيى بن سعيد أنه قال: أُسْرِي برسولِ الله ﷺ، فرأى عفريناً من الجن يطلبه بشعلة من نار، الحديث، وفيه: وشراً ما ذرأ في الأرض^(١). وقد ذكرناه وما في معناه في غير هذا الموضع^(٢).

الثالثة: قوله تعالى: ﴿مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهُ﴾ «مختلفاً» نصبٌ على الحال. و«ألوانه»: هيئاته ومناظره، يعني الدوابَّ والشجرَ وغيرها.

﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ﴾ أي: في اختلاف ألوانها. ﴿لآيَةً﴾ أي: لعبرة. ﴿لِقَوْمٍ يَذَكِّرُونَ﴾ أي يتعظون ويعلمون أن في تسخير هذه المكوّنات لعلامات على وحدانية الله تعالى، وأنه لا يقدر على ذلك أحدٌ غيره.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاجِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ﴾
﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ ﴿١٤﴾

فيه تسع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ﴾ تسخيرُ البحرِ هو تمكينُ البشرِ من التصرفِ فيه، وتذليله بالركوب والإرفاء^(٣) وغيره، وهذه نعمة من نعمِ الله علينا، فلو شاء سلطه علينا وأغرقنا. وقد مضى الكلام في البحر وفي صيده^(٤). وسماه هنا لحماً.

واللحومُ عند مالك ثلاثة أجناس: فلحْمُ ذواتِ الأربعِ جنسٌ، ولحْمُ ذواتِ

(١) موطأ مالك ٢/٩٥٠ - ٩٥١، وأخرجه من طريقه النسائي في السنن الكبرى (١٠٧٢٦)، وابن عبد البر في التمهيد ١١٢/٢٤.

(٢) سيأتي عند تفسير الآية ٣٩ من سورة النمل.

(٣) قال في الصحاح (رفأ): أرفأت السفينة: قربتها من الشط، وذلك الموضع مُرفأ، وأرفأت إليه: لجأت.

(٤) ينظر ٢/٩٠ و ٨/٢٠٨.

الريش جنسٌ، ولحمُ ذواتِ الماءِ جنسٌ. فلا يجوز بيعُ الجنسِ من جنسه متفاضلاً، ويجوز بيعُ لحمِ البقر والوحش بلحم الطير والسّمك متفاضلاً، وكذلك لحم الطير بلحم البقر والوحش والسّمك يجوز متفاضلاً.

وقال أبو حنيفة: اللّحوم كلّها أصنافٌ مختلفة كأصولها؛ فلحمُ البقر صنفٌ، ولحمُ الغنم صنفٌ، ولحمُ الإبل صنفٌ، وكذلك الوحش مختلفٌ، وكذلك الطير، وكذلك السمك، وهو أحد قولي الشافعي. والقول الآخر: أن الكُلَّ من النّعم والصيد والطير والسّمك جنسٌ واحد لا يجوز التفاضل فيه. والقول الأوّل هو المشهور من مذهبه عند أصحابه.

ودليلنا هو أن الله تعالى فرّق بين أسماء الأنعام في حياتها فقال: ﴿تَمَكِّيَةَ أَرْوَجَ مِنْ الضَّانِّ اثْنَيْنِ وَمِنْ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ﴾ ثم قال: ﴿وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ﴾ [الأنعام: ١٤٣-١٤٤]، فلمّا أن أم^(١) الجميع إلى اللحم قال: ﴿أُجِلَّتْ لَكُمْ بَيْمَتُهُ الْأَنْعَامِ﴾ [المائدة: ١] فجمعها بلحم واحد لتقارب منافعها، كتقارب لحم الضأن والمعز. وقال في موضع آخر: ﴿وَلَتَرِي طَيْرًا مِمَّا يَشْتَهُونَ﴾ [الواقعة: ٢١]، وهذا جمع طائر الذي هو الواحد، لقوله تعالى: ﴿وَلَا طَيْرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ [الأنعام: ٣٨]، فجمع لحم الطير كلّهُ باسم واحد، وقال هنا: ﴿لَحْمًا طَرِيًّا﴾ فجمع أصناف السمك بذكر واحد، فكان صغارُهُ ككبارِهِ في الجمع بينهما.

وقد روي عن ابن عمر أنه سُئل عن لحم المَعز بلحم الكباش: أشيءٌ واحد؟ فقال: لا^(٢). ولا مخالف له، فصار كالإجماع، والله أعلم.

ولا حجة للمخالف في نهيه ﷺ عن بيع الطعام إلاّ مثلاً بمثل؛ فإنّ الطعام في الإطلاق يتناول الحنطة وغيرها من المأكولات، ولا يتناول اللحم؛ ألا ترى أنّ

(١) أي قصد.

(٢) لم تقف عليه.

القائل إذا قال: أكلت اليوم طعاماً؛ لم يَسِقِ الفهمُ منه إلى أكلِ اللحم، وأيضاً فإنه مُعَارَضٌ بقوله ﷺ: «إِذَا اخْتَلَفَ الْجِنْسَانِ فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ»^(١) وهذا جنسان، وأيضاً فقد اتفقنا على جوازِ بيعِ اللحم^(٢) بلحم الطير متفاضلاً، لا لعلّة^(٣) أنه يَبِيعُ طعام لا زكاة له يَبِيعُ بلحمٍ ليس فيه الزكاة، كذلك بيع السمك بلحم الطير متفاضلاً^(٤).

الثانية: وأما الجرادُ فالمشهور عندنا جوازُ بيعِ بعضه ببعض متفاضلاً. وذكر عن سُخْنُونٍ أنه يَمْنَعُ من ذلك، وإليه مال بعضُ المتأخرين ورآه مما يَدَّخِرُ^(٥).

الثالثة: اختلف العلماء فيمن حلف ألا يأكل لحماً؛ فقال ابن القاسم: يحنث بكلِّ نوعٍ من هذه الأنواع الأربعة. وقال أشهب في المجموعة: لا يحنث إلا بأكل لحوم الأنعام دون الوحش وغيره، مراعاةً للعرف والعادة، وتقديماً لها على إطلاق اللفظ اللغوي^(٦)، وهو أحسن.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَتَسْتَخْرِجُا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا﴾ يعني به اللؤلؤ والمرجان؛ لقوله تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾ [الرحمن: ٢٢] ^(٧).

وإخراج الحلية إنما هي فيما عرف من المِلْحِ فقط. ويقال: إنَّ في الزمرد بحرياً.

(١) أخرجه الربيع في مسنده ص ١٥٣ عن ابن عباس مرفوعاً، وتاممه: «إلا ما نهيتكم عنه». وأورده ابن عبد البر في التمهيد ١٨٢/١٩. وأورده الأمدي في الأحكام ٢٢٩/٣ بلفظ: «البر بالبر» إلى قوله: «فإذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم يداً بيد». وأخرج نحوه أحمد (٢٢٧٢٧)، ومسلم (١٥٨٧) (٨١) من حديث عبادة بن الصامت ولفظه: «الذهب بالذهب... فإذا اختلفت الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد».

(٢) في (ظ): اللين، بدل: بيع اللحم.

(٣) لفظة: لا، من (د). ووقع في (ظ): لعله فيه.

(٤) ينظر المتقى ٢٦/٥ - ٢٨، والاستذكار ١١٢/٢٠ - ١١٤.

(٥) ينظر المتقى ٢٦/٥.

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٣/١١٣٥.

(٧) أحكام القرآن لابن العربي ٣/١١٣٦.

وقد خُطِّيَ الهُدْلِيُّ في قوله في وصف الدرّة:

فجاء بها من دُرّة لَطْمِيّة على وجهها ماء الفرات يَدوم
فجعلها من الماء الحلو^(١).

فالحلية حقٌّ، وهي نَخْلَةُ الله تعالى لآدم وولديه. خُلِقَ آدم وتُوِّجَ وكُلِّلَ بإكليل
الجنة، وخُتِمَ بالخاتم الذي ورثه عنه سليمانُ بنُ داود صلوات الله عليهم، وكان يقال
له: خاتم العِزِّ، فيما رُوِيَ.

الخامسة: امتنَّ اللهُ سبحانه على الرجال والنساء امتناناً عاماً بما يخرج من
البحر، فلا يحرم عليهم شيء منه، وإنما حَرَّمَ اللهُ تعالى على الرجال الذهب
والحرير^(٢).

رَوَى الصحيحُ عن عمرَ بنِ الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَلْبَسُوا
الحريرَ، فإنّه من لَبَسَهُ في الدنيا؛ لَمْ يَلْبَسْهُ في الآخرة»^(٣). وسيأتي في سورة الحج
الكلام فيه إن شاء الله^(٤).

وروى البخاريُّ عن ابن عمر: أنّ رسولَ الله ﷺ اتَّخَذَ خاتماً مِنْ ذَهَبٍ، وجَعَلَ
فَصَّهُ ممَّا يلي باطنَ كَفِّهِ، ونَقَشَ فيه: محمدٌ رسولُ الله؛ فاتَّخَذَ الناسُ مثله، فلما رَأَاهُم

(١) المحرر الوجيز ٣/٣٨٣. وما قبله منه، والبيت لأبي ذؤيب الهذلي، وهو في ديوان الهذليين ص ٥٧،
ولفظه:

فجاء بها ما شئت من لطمية يدوم الفرات فوقها ويموج
وكذلك ذكره صاحب اللسان (فرت) وقال: ليس هنالك فرات؛ لأن الدر لا يكون في الماء العذب،
ولإنما يكون في البحر. قال في تاج العروس (لطم): دُرّة لَطْمِيّة: منسوبة إلى اللطائم؛ وهي الأسواق
التي تباع فيها المعطريات، وقد سئل الأصمعي: هل تكون الدرّة في سوق المسك؟ فقال: تحمل معهم
في غيرهم. وقيل: لطمية: في غير لطمية. وقيل: لطمية: نسبتها إلى التظام البحر عليها بأمواجها.

(٢) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ٣/١١٣٦.

(٣) صحيح البخاري (٥٨٣٠)، وصحيح مسلم (٢٠٦٩) (١١) واللفظ له. وهو في مسند أحمد (٩٢) بنحوه.

(٤) عند تفسير الآية ٢٣ منها.

قَدْ اتَّخَذُوهَا رَمَى بِهِ، وَقَالَ: «لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا». ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ الْفِضَّةِ. قَالَ ابْنُ عَمْرٍو: فَلَيْسَ الْخَاتَمَ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عَمْرٌو، ثُمَّ عَثْمَانُ، حَتَّى وَقَعَ مِنْ عَثْمَانَ فِي بَثْرِ أَرِيْسٍ^(١). قَالَ أَبُو دَاوُدَ^(٢): لَمْ يَخْتَلِفِ النَّاسُ عَلَى عَثْمَانَ حَتَّى سَقَطَ الْخَاتَمُ مِنْ يَدِهِ.

وَأَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى جَوَازِ التَّخْتُمِ بِالْوَرِقِ عَلَى الْجَمَلَةِ لِلرِّجَالِ. قَالَ الْخَطَّابِيُّ^(٣): وَكُرِهَ لِلنِّسَاءِ التَّخْتُمُ بِالْفِضَّةِ؛ لِأَنَّهُ مِنْ زِيِّ الرِّجَالِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدَنَّ ذَهَبًا فَلْيَصْفُرْنَهُ بِزَعْفَرَانٍ أَوْ بِشِبْهِهِ.

وَجَمْهُورُ الْعُلَمَاءِ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ عَلَى تَحْرِيمِ اتِّخَاذِ الرِّجَالِ خَاتَمِ الذَّهَبِ؛ إِلَّا مَا رُوِيَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٤) وَخَبَّابٍ، وَهُوَ خِلَافٌ شَادُّ، وَكُلٌّ مِنْهُمَا لَمْ يَبْلُغْهُمَا النَّهْيُ وَالنَّسْخُ^(٥). وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا مَا رَوَاهُ أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ يَوْمًا وَاحِدًا، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اصْطَنَعُوا الْخَوَاتِمَ مِنْ وَرَقٍ وَلَيْسُوهَا، فَطَرَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمَهُ، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ - أَخْرَجَهُ الصَّحِيحَانِ وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ^(٦) - فَهُوَ عِنْدَ

(١) صحيح البخاري (٥٨٦٦). وأخرجه أيضاً أحمد (٦٣٣١)، ومسلم (٢٠٩١).

(٢) في سننه عقب الحديث (٤٢١٨).

(٣) في معالم السنن ٤/١٩٠، ونقله المصنف عنه بواسطة المفهم ٥/٤١١.

(٤) كذا نقل المصنف عن أبي العباس القرطبي في المفهم ٥/٤٠٨، والكلام للقاضي عياض في إكمال المعلم ٦/٦٠٣، وفيه: أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، وكذلك أورده من قبله ابن عبد البر في التمهيد ١٧/١٠٩؛ قال: وقد روي عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أنه كان يتختم بالذهب. قال: وهذا - إن صح عنه أو عن غيره - فلا معنى له لشذوذه... وجائز أن لا يبلغه الخبر بالنهي عن ذلك.

(٥) ينظر المفهم ٥/٤٠٨. وأخرج أحمد (٤٠٢٥)، والبخاري (٤٣٩١) الحديث عن خباب مطولاً، وفيه: ثم التفت (أي: ابن مسعود) إلى خباب وعليه خاتم من ذهب فقال: ألم يأن لهذا الخاتم أن يلقي؟ قال: أما إنك لن تراه عليّ بعد اليوم، فألقاه. قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٨/١٠١: ولعل خباباً كان يعتقد أن النهي عن لبس الرجال خاتم الذهب للتنزيه، فنبهه ابن مسعود على تحريمه، فرجع إليه مسرعاً.

(٦) صحيح البخاري (٥٨٦٨)، ومسلم (٢٠٩٣) (٦٠). وهو في مسند أحمد (١٢٦٣١).

العلماء وَهَمَّ من ابن شهاب؛ لأنَّ الذي نَبَذَ رسولُ الله ﷺ إنما هو خاتم الذهب. رواه عبد العزيز بن صُهَيْب وثابت وقتادة عن أنس، وهو خلاف ما رَوَى ابنُ شهاب عن أنس، فوجب القضاء بالجماعة على الواحد إذا خالفها، مع ما يشهد للجماعة من حديث ابن عمر^(١).

السادسة: إذا ثبت جوازُ التختُم للرجال بخاتم الفضة والتحلِّي به، فقد كره ابنُ سيرين وغيره من العلماء نقشه، وأن يكون فيه ذكرُ الله. وأجاز نقشه جماعة من العلماء^(٢).

ثم إذا نقش عليه اسمُ الله أو كلمة حِكْمَةٍ أو كلماتٍ من القرآن، وجعله في شماله، فهل يدخل به الخلاء ويستنجي بشماله؟ خَفَّفَهُ سعيدُ بن المُسَيَّب ومالك^(٣).

قيل لمالك: إن كان في الخاتم ذِكْرُ الله، ويلبسه في الشمال، أيستنجي به؟ قال: أرجو أن يكون خفيفاً^(٤). ورُوي عنه الكراهة، وهو الأولى^(٥). وعلى المنع من ذلك أكثر أصحابه.

وقد رَوَى هَمَّام، عن ابن جُرَيْج، عن الزُّهري، عن أنس قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا دَخَلَ الخَلَاءَ وَصَّعَ خَاتَمَهُ^(٦). قال أبو داود: هذا حديث منكر، وإنما يُعرف عن ابن جُرَيْج، عن زياد بن سعد، عن الزُّهري، عن أنس: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا من وَرِقٍ، ثم ألقاه. قال أبو داود: لم يحدث بهذا إلا هَمَّام^(٧).

(١) ينظر الاستذكار ٣٥٤/٢٦، والمفهم ٤١٢/٥ - ٤١٣.

(٢) ينظر الاستذكار ٣٦٠/٢٦.

(٣) المفهم ٤١١/٥.

(٤) الاستذكار ٣٦٠/٢٦.

(٥) المفهم ٤١١/٥.

(٦) أخرجه أبو داود (١٩)، والترمذي (١٧٤٦)، والنسائي في المجتبى ١٧٨/٧، وفي الكبرى (٩٤٧٠)، وابن ماجه (٣٠٣). قال الترمذي: حديث حسن غريب. وقال النسائي: هذا الحديث غير محفوظ.

(٧) سنن أبي داود عقب الحديث (١٩). وينظر تلخيص الحبير ١٠٧/١ - ١٠٨.

السابعة: رَوَى البخاري عن أنس بن مالك: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتِماً مِنْ فِضَّةٍ، وَنَقَشَ فِيهِ: «مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ»، وَقَالَ: «إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتِماً مِنْ وَرَقٍ، وَنَقَشْتُ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَلَا يُنْقَشَنَّ أَحَدٌ عَلَيَّ نَقْشِهِ»^(١).

قال علماؤنا: فهذا دليلٌ على جوازِ نَقْشِ اسْمِ صَاحِبِ الخاتمِ على خاتمِهِ^(٢). قال مالك: ومن شأن الخلفاء والقضاة نقشُ أسمائهم على خواتيمهم، ونهيه عليه الصلاة والسلام: لا ينقشَنَّ أحدٌ على نَقْشِ خاتمِهِ؛ من أجل أن ذلك اسمه وصِفَتُهُ برسالةِ الله له إلى خلقه.

ورَوَى أهلُ الشام أنه لا يجوز اتخاذ الخاتم لغير ذي سلطان^(٣). وروى في ذلك حديثاً عن أبي ریحانة^(٤)، وهو حديثٌ لا حجةَ فيه لضعفه. وقوله عليه الصلاة والسلام: «لا ينقشَنَّ أحدٌ على نقشه» يرُدُّه، ويدلُّ على جوازِ اتخاذ الخاتم لجميع الناس؛ إذا لم يُنْقَشْ على نقشِ خاتمِهِ.

وكان نقش خاتم الزُّهري: «مُحَمَّدٌ يَسْأَلُ اللّهَ العافية». وكان نقش خاتم مالك: «حسبي الله ونعم الوكيل»^(٥). وذكر الترمذيُّ الحكيم في نوادر الأصول أن نقشَ خاتم موسى عليه السلام: «لكل أجل كتاب»^(٦) وقد مضى في الرعد^(٧).

وبلغَ عمرَ بن عبد العزيز أن ابنه اشترى خاتماً بألف درهم، فكتب إليه: إنه بلغني

(١) صحيح البخاري (٥٨٧٧). وأخرجه أيضاً أحمد (١٤٠٩١)، ومسلم (٢٠٩٢).

(٢) المفهم ٤١١/٥.

(٣) ينظر الاستذكار ٣٥٨/٢٦.

(٤) أخرجه أحمد (١٧٢١١)، وأبو داود (٤٠٤٩)، والنسائي في المجتبى ١٤٣/٨ - ١٤٤ وفي الكبرى (٩٣١٣). ولفظه عند أحمد: أن رسول الله ﷺ نهى عن الخاتم إلا لذي سلطان.

(٥) ذكرهما ابن رجب في كتاب أحكام الخواتيم ص ٧٥.

(٦) لم نقف عليه في مطبوع نوادر الأصول. وذكره ابن رجب في كتاب أحكام الخواتيم ص ٦٦.

(٧) ص ٨٧ من هذا الجزء.

أَنْكَ اشْتَرَيْتَ خَاتِمًا بِأَلْفِ دَرَاهِمٍ، فَبِعَهُ وَأَطْعَمَ مِنْهُ أَلْفَ جَائِعٍ، وَاشْتَرَى خَاتِمًا مِنْ حَدِيدٍ بِدَرَاهِمٍ، وَكَتَبَ عَلَيْهِ: رَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا عَرَفَ قَدْرَ نَفْسِهِ^(١).

الثامنة: مَنْ حَلَفَ أَلَّا يَلْبَسَ حُلِيًّا، فَلْيَسْ لَوْلَا؛ لَمْ يَحْنَثْ؛ وَبِهِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ. قَالَ ابْنُ خُوَيْزِمَةَ: لِأَنَّ هَذَا وَإِنْ كَانَ الْأَسْمُ اللَّغَوِيُّ يَتَنَاوَلُهُ فَلَمْ يَقْصِدْهُ بِالْيَمِينِ، وَالْإِيمَانَ تُخَصُّ بِالْعَرَفِ، أَلَّا تَرَى أَنَّهُ لَوْ حَلَفَ أَلَّا يَنَامَ عَلَى فِرَاشٍ، فَنَامَ عَلَى الْأَرْضِ؛ لَمْ يَحْنَثْ، وَكَذَلِكَ لَا يَسْتَضِيءُ بِسِرَاجٍ، فَجَلَسَ فِي الشَّمْسِ؛ لَا يَحْنَثْ، وَإِنْ كَانَ اللَّهُ تَعَالَى قَدْ سَمَّى الْأَرْضَ فِرَاشًا، وَالشَّمْسَ سِرَاجًا.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ وَأَبُو يُونُسَ وَمُحَمَّدٌ: مَنْ حَلَفَ أَلَّا يَلْبَسَ حُلِيًّا، وَلَبَسَ اللَّوْلُوَ، فَإِنَّهُ يَحْنَثُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَسَتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلِيَّةً تَلْبَسُونَهَا﴾ وَالَّذِي يَخْرُجُ مِنْهُ: اللَّوْلُوُ وَالْمَرْجَانُ^(٢).

التاسعة: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَآخِرَ فِيهِ﴾ قَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ الْفُلْكِ وَرُكُوبِ الْبَحْرِ فِي «الْبَقْرَةِ»^(٣) وَغَيْرِهَا.

وَقَوْلُهُ: «مَوَآخِرَ» قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: جَوَارِي^(٤)، مِنْ جَرَّتْ تَجْرِي. سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: مُعْتَرِضَةٌ. الْحَسَنُ: مَوَاقِرُ^(٥). قَتَادَةُ وَالضَّحَّاكُ: أَيُّ: تَذْهَبُ وَتَجِيءُ، مُقْبِلَةٌ وَمُدْبِرَةٌ بِرِيحٍ وَاحِدَةٍ^(٦). وَقِيلَ: «مَوَآخِرَ»: مَلْجِجَةٌ فِي دَاخِلِ الْبَحْرِ؛ وَأَصْلُ الْمَخْرِ: شَقُّ الْمَاءِ عَنِ يَمِينٍ وَشِمَالٍ.

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي حَلِيَةِ الْأَوْلِيَاءِ ٣٠٦/٥. وَأُورِدَهُ الْمَنَاوِي فِي فَيْضِ الْقَدِيرِ ٢٩/٤.

(٢) أَحْكَامُ الْقُرْآنِ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ ١١٣٦/٣.

(٣) ٩٠/٢ وَ ٤٩٤.

(٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ (١٢٤٨٥).

(٥) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ ١٨٦/١٤. وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي زَادِ الْمَسِيرِ ٤٣٥/٤ وَقَالَ: يَعْنِي الْمَمْلُوءَةَ.

(٦) أَخْرَجَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ٣٥٤/٢، وَالطَّبْرِيُّ ١٨٨/١٤ قَوْلَ قَتَادَةَ. وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ (١٢٤٨٨) قَوْلَ الضَّحَّاكِ، وَذَكَرَهُ النَّحَّاسُ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ ٥٩/٤.

مَخَرَّتِ السَّفِينَةُ تَمَخَّرُ وَتَمَخَّرُ مَخْرًا وَمُخَوْرًا: إِذَا جَرَّتْ تَشَقُّ الْمَاءَ مَعَ صَوْتٍ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتَرَى الْفُلَّكَ مَوَاجِرَ فِيهِ﴾ يَعْنِي جَوَارِيَّ؛ قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ^(١). وَمَخَّرَ السَّابِحُ: إِذَا شَقَّ الْمَاءَ بِصَدْرِهِ، وَمَخَّرَ الْأَرْضَ: شَقَّهَا لِلزَّرَاعَةِ، وَمَخَّرَهَا بِالْمَاءِ: إِذَا حَسَسَ الْمَاءَ فِيهَا حَتَّى تَصِيرَ أَرْضِيضَةً، أَيْ: خَلِيقَةً بِجُودَةِ نَبَاتِ الزَّرْعِ.

وقال الطبري^(٢): المَخْرُ في اللغة: صوتُ هبوبِ الريح. ولم يقيد كونه في ماء. وقال: إنَّ من ذلك قولَ واصل مولى أبي عُيينة: إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ الْبَوْلَ فَلْيَتَمَخَّرِ الرِّيحَ^(٣)، أَيْ: لِيَنْظُرَ فِي صَوْتِهَا فِي الْأَجْسَامِ مِنْ أَيْنَ تَهُبُّ، فَيَتَجَنَّبُ اسْتِقْبَالَهَا؛ لِثَلَا تَرَدُّ عَلَيْهِ بَوْلُهُ.

﴿وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ﴾ أَي: وَلِتُرْكَبُوهُ لِلتَّجَارَةِ وَطَلَبِ الرِّيحِ. ﴿وَلَمَّا كُمُتُمْ تَشْكُرُونَ﴾ تَقْدِمُ جَمِيعُ هَذَا فِي «الْبَقْرَةِ»^(٤)، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

قوله تعالى: ﴿وَأَلْقَى فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ وَأَنْهَارًا وَسُبُلًا لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَأَلْقَى فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ﴾ أَي: جِبَالًا ثَابِتَةً. رَسَا يَرَسُو: إِذَا ثَبَتَ وَأَقَامَ. قَالَ:

فَصَبَرْتُ عَارِفَةً لَذَلِكَ حُرَّةً تَرَسُو إِذَا نَفَسُ الْجِبَانِ تَطَلَّعَ^(٥) ﴿أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ﴾ أَي: لِثَلَا تَمِيدَ؛ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ. وَكَرَاهِيَةُ أَنْ تَمِيدَ؛ عَلَى قَوْلِ الْبَصْرِيِّينَ. وَالْمَيْدُ: الْاضْطِرَابُ يَمِينًا وَشِمَالًا^(٦)؛ مَا دَامَ الشَّيْءُ، يَمِيدُ مِيدًا: إِذَا تَحَرَّكَ؛

(١) في الصحاح (مخر).

(٢) في تفسيره ١٨٨/١٤.

(٣) أخرجه أبو عبيد في غريب الحديث ١٩٣/٢. وينظر تلخيص الحبير ١٠٧/١.

(٤) ٤٩٤/٢.

(٥) قائله عترة، وهو في ديوانه ص ٤٩. وتقدم ٦٥/٢.

(٦) تفسير الرازي ٧/٢٠، وينظر إعراب القرآن للنحاس ٣٩٣/٢.

ومادِّ الأَغصَانُ: تمايلت، وماذَّ الرجلُ: تبختر^(١).

قال وهب بن مُنَبِّه: خلقَ اللهُ الأرضَ فجعلتَ تميدَ وتمورَ، فقالت الملائكة: إنَّ هذه غيرُ مُقَرَّةٍ أحداً على ظهرها. فأصبحت وقد أُرْسِيَت بالجبال، ولم تدرِ الملائكةُ ممَّ خُلقتِ الجبال^(٢).

وقال عليُّ بنُ أبي طالبٍ عليه السلام: لَمَّا خَلَقَ اللهُ الأرضَ قَمَصَت ومالت، وقالت: أيُّ رَبِّ، أتجعل عليَّ مَنْ يعمل بالمعاصي والخطايا، ويُلقني عليَّ الجِيفِ والتَّنُّ! فَأرْسَى اللهُ تعالى فيها من الجبال ما ترون وما لا ترون^(٣).

ورَوَى الترمذيُّ في آخر كتاب التفسير: حدَّثنا محمد بن بشار، حدَّثنا يزيد بن هارون، أخبرنا العوّام بن حَوْشَب، عن سليمان بن أبي سليمان، عن أنس بن مالك، عن النبيِّ صلى الله عليه وآله قال: «لَمَّا خَلَقَ اللهُ الأرضَ جعلتَ تَمِيدُ، فخلقَ الجبالَ، فعادَ بها عليها، فاستقرَّت، فعَجِبَت الملائكةُ مِنْ شِدَّةِ الجبالِ؛ قالوا: يَا رَبِّ هل مِنْ خَلْقِكَ شيءٌ أَشَدُّ مِنْ الجبالِ؟ قال: نعم، الحديدُ. قالوا: يَا رَبِّ، فهل مِنْ خَلْقِكَ شيءٌ أَشَدُّ مِنْ الحديدِ؟ قال: نعم، النارُ. فقالوا: يَا رَبِّ، فهل مِنْ خَلْقِكَ شيءٌ أَشَدُّ مِنَ النارِ؟ قال: نعم، الماءُ. قالوا: يَا رَبِّ، فهل مِنْ خَلْقِكَ شيءٌ أَشَدُّ مِنَ الماءِ؟ قال: نعم، الريحُ. قالوا: يَا رَبِّ، فهل مِنْ خَلْقِكَ شيءٌ أَشَدُّ مِنَ الريحِ؟ قال: نعم، ابنُ آدمَ؛ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ بيمينِهِ يُخْفِيهَا مِنْ شِمَالِهِ». قال أبو عيسى: هذا حديثٌ غريبٌ لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه^(٤).

قلت: وفي هذه الآية أدلُّ دليلٍ على استعمال الأسباب، وقد كان قادراً على

(١) الصحاح (ميد).

(٢) ذكره البغوي في تفسيره ٦٤/٣. وأخرج نحوه عبد الرزاق في تفسيره ٣٥٤/٢، والطبري ١٤/١٩٠ عن الحسن.

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره ١٨٩/١٤ - ١٩٠، وأبو الشيخ في العظمة (٩٠٦). وحسن إسناده ابن حجر في فتح الباري ٣٨٥/٨. وقوله: قمصت؛ نفرت. النهاية (قمص). وفي العظمة: نطقت بدل: قمصت.

(٤) سنن الترمذي (٣٣٦٩). وأخرجه أيضاً أحمد (١٢٢٥٣)، وإسناده ضعيف.

سكونها دون الجبال. وقد تقدّم هذا المعنى^(١).

﴿وَأَنْهَرًا﴾ أي: وجعل فيها أنهاراً، أو: ألقى فيها أنهاراً. ﴿وَسُبُلًا﴾ أي: طُرُقاً

ومسالك.

﴿لَمَّا كُمُتُمْ تَهْتَدُونَ﴾ أي: إلى حيث تقصدون من البلاد، فلا تَضِلُّون ولا

تَحْتِيرُونَ^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَكُمُ الْيَوْمَ لَدُنْكُمْ وَمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَكُمُ الْيَوْمَ لَدُنْكُمْ وَمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ قال ابن عباس: العلامات: معالم الطُّرُقِ

بالنهار، أي: جعل للطُّرُقِ علاماتٍ يقع الاهتداءُ بها. ﴿وَالْيَوْمَ لَدُنْكُمْ تَعْلَمُونَ﴾ يعني بالليل، والنجمُ يراد به النجوم^(٣).

وقرأ ابنُ وثَّاب: «وَالنُّجْمِ». الحسن: بضم النون والجيم جميعاً^(٤)، ومراده

النجوم، فقصره؛ كما قال الشاعر:

إِنَّ الْفَقِيرَ بَيْنَنَا قَاضٍ حَكْمٌ أَنْ تَرِدَ الْمَاءَ إِذَا غَابَ النُّجْمُ

وكذلك القول لمن قرأ: «النُّجْمِ»؛ إلا أنه سَكَنَ استخفافاً. ويجوز أن يكون النُّجْمُ

جمع نَجْمٍ، كسُفِّ وسُفِّ^(٥).

واختلف في النجوم؛ فقال الفراء^(٦): الجَدْي والفرقدان.

(١) ٢٩٠/٥.

(٢) ينظر تفسير الطبري ١٤/١٩١ - ١٩٢.

(٣) أخرجه الطبري ١٤/١٩٢.

(٤) ذكر ابن خالويه ص ٧٢ قراءة الحسن. وذكر ابن جني في المحتسب ٨/٢ القراءتين.

(٥) ينظر المحتسب ٨/٢. وفيه الرجز دون نسبة.

(٦) في معاني القرآن ٢/٩٨.

وقيل: الثريا؛ قال الشاعر:

حتى إذا ما استقلَّ النَّجْمُ فِي غَلَسٍ وَغُودِرَ الْبَقْلُ مَلُويًّا وَمَحْصُودًا^(١)

أي: منه ملويًّا، ومنه محصود، وذلك عند طلوع الثريا يكون.

وقال الكَلْبِيُّ: العلامات: الجبال. وقال مجاهد: هي النجوم؛ لأن من النجوم ما

يُهْتَدَى بِهَا، ومنها ما يكون علامة لا يُهْتَدَى بِهَا؛ وقاله قَتَادَةُ وَالنَّحْيِيُّ^(٢).

وقيل: تم الكلام عند قوله: ﴿وَعَلَّمْتَنِي﴾، ثم ابتداء وقال: ﴿وَيَا نَجْمٍ هُمْ

يَهْتَدُونَ﴾^(٣). وعلى الأوّل: أي: وجعل لكم علاماتٍ ونجوماً تهتدون بها. ومن

العلامات الرياح يُهْتَدَى بِهَا.

وفي المراد بإلهتداء قولان: أحدهما: في الأسفار، وهذا قول الجمهور.

الثاني: في القِبْلة. وقال ابن عباس: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن قوله تعالى: ﴿وَيَا نَجْمٍ

هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ قال: «هو الجذْيُ يا ابنَ عباس، عليه قِبْلَتُكُمْ، وبه تهتدون في بَرِّكُمْ

وَبِحَرِّكُمْ» ذكره الماوردي^(٥).

الثانية: قال ابن العربي^(٦): «أما جميع النجوم فلا يَهْتَدَى بِهَا إلا العارفُ بمطالعتها

ومغاريها، والمفرق^(٧) بين الجنوبي والشمالي منها، وذلك قليل في الآخرين. وأما

(١) قائله ذو الرمة، وهو في شرح ديوانه ١٣٦٦/٢. وفيه: وأحصد البقل أو مُلُوِّ ومحصود قال شارحه أبو

نصر: استقل النجم: أي طلع بعد النور عند الصبح.

(٢) أخرج هذه الأقوال الطبري ١٩٢/١٤ - ١٩٣. وينظر زاد المسير ٤٣٦/٤.

(٣) ينظر تفسير البغوي ٦٤/٣.

(٤) في (ظ): قال ابن. وانظر التعليق التالي.

(٥) في النكت والعيون ٣/١٨٢ - ١٨٣. وحديث ابن عباس ذكره الديلمي في مسند الفردوس (٢٦٤٧).

وذكره أبو حيان في البحر ٥/٤٨١ إلى قوله: «الجدى» وقال: ولو صح هذا لم يعدل أحد عنه. اهـ

وجعل آخر الحديث موقوفاً على ابن عباس، وهو الموافق لـ (ظ).

(٦) في أحكام القرآن ٣/١١٣٧.

(٧) في النسخ: والفرق. والمثبت من أحكام القرآن.

الثُّرَيَّا فلا يَهْتَدِي بها إِلَّا مَنْ يَهْتَدِي بِجَمِيعِ النُّجُومِ. وَإِنَّمَا الْهَدْيُ لِكُلِّ أَحَدٍ بِالْجَدْيِ وَالْفَرْقَدَيْنِ؛ لَأَنَّهَا مِنَ النُّجُومِ الْمُنْحَصِرَةِ الْمَطَالِحِ، الظَّاهِرَةِ السَّمْتِ، الثَّابِتَةِ فِي الْمَكَانِ، فَإِنَّهَا تَدُورُ عَلَى الْقُطْبِ الثَّابِتِ دُورَانًا مُحَصَّلًا، فَهِيَ أَبَدًا هَدْيُ الْخَلْقِ فِي الْبَرِّ إِذَا عَمِيَتِ الطَّرِيقُ، وَفِي الْبَحْرِ عِنْدَ مَجْرَى السَّفِينِ، وَفِي الْقِبْلَةِ إِذَا جُهِلَ السَّمْتُ، وَذَلِكَ عَلَى الْجَمَلَةِ بَأَنَّ تَجْعَلَ الْقُطْبَ عَلَى ظَهْرِ مَنْكَبِكَ الْأَيْسَرِ، فَمَا اسْتَقْبَلْتَ فَهُوَ سَمْتُ الْجِهَةِ.

قلت: وسأل ابنُ عباسٍ رسولَ الله ﷺ عن النجم فقال: «هو الجدي، عليه قبلتكم، وبه تهتدون في برِّكم وبحركم». وذلك أنَّ آخرَ الجدي بناتُ نَعْشِ الصَّغْرَى والقُطْبِ الَّذِي تَسْتَوِي عَلَيْهِ الْقِبْلَةُ بَيْنَهَا.

الثالثة: قال علماؤنا: وحكم استقبال القبلة على وجهين:

أحدهما: أن يراها ويعاينها، فيلزِمَه استقبالُها وإصابتُها وقصدُ جهتها بجميع بدنه. والآخر: أن تكون الكعبة بحيث لا يراها، فيلزِمَه التوجُّهَ نحوها وتلقاها بالدلائل؛ وهي الشمس والقمر والنجوم والرياح، وكلُّ ما يمكن به بمعرفة جهتها. ومن غابت عنه، وصلى مجتهداً إلى غير ناحيتها، وهو ممن يمكنه الاجتهاد؛ فلا صلاة له. فإذا صلى مجتهداً مستديلاً، ثم انكشف له بعد الفراغ من صلاته أنه صلى إلى غير القبلة، أعاد إن كان في وقتها، وليس ذلك بواجب عليه؛ لأنه قد أدَّى فرضه على ما أمر به^(١). وقد مضى هذا المعنى في «البقرة»^(٢) مستوفى، والحمد لله.

قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ (٧)

قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ يَخْلُقُ﴾ هو الله تعالى ﴿كَمَنْ لَا يَخْلُقُ﴾ يريد الأصنام. ﴿أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ أخبر عن الأوثان التي لا تخلق ولا تضر ولا تنفع، كما يُخبر عمن يعقل على

(١) الكافي لابن عبد البر ١/١٩٨، وينظر التمهيد ١٧/٥٤.

(٢) ٤٤٣/٢.

ما تستعمله العرب في ذلك؛ فإنهم كانوا يعبدونها فذكرت بلفظ «مَنْ»، كقوله: ﴿أَلْهَمَ أَرْجُلٌ﴾ [الأعراف: ١٩٥] وقيل: لاقتران الضمير في الذكر بالخالق.

قال الفراء: هو كقول العرب: اشتبه عليّ الراكبُ وجمله، فلا أدري مَنْ ذا وَمَنْ ذا؛ وإن كان أحدهما غير إنسان^(١).

قال المَهْدَوِيُّ: ويُسأل بـ «مَنْ» عن البارئ تعالى، ولا يُسأل عنه بـ «ما»؛ لأن «ما» إنما يُسأل بها عن الأجناس، والله تعالى ليس بذئ جنس، ولذلك أجاب موسى عليه السلام حين قال له: ﴿فَمَنْ رَبُّكُمْ يَا مُوسَى﴾ [طه: ٤٩]، ولم يُجب حين قال له: ﴿وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ٢٣] إلا بجواب «مَنْ»، وأضرب عن جواب «ما» حين كان السؤال فاسداً. ومعنى الآية: مَنْ كان قادراً على خَلْقِ الأشياءِ المتقدمة الذِّكْرِ، كان بالعبادة أحقَّ مِمَّنْ هو مخلوقٌ لا يضرُّ ولا ينفع؛ ﴿هَذَا خَلْقُ اللَّهِ فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ﴾ [لقمان: ١١] ﴿أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ﴾ [فاطر: ٤٠].

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَعَدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٧٨﴾ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُسْرُوكُمْ وَمَا تُعْلِنُونَ ﴿٧٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَعَدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾ تقدم في إبراهيم^(٢). ﴿إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾. وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُسْرُوكُمْ وَمَا تُعْلِنُونَ﴾ أي: ما تُبطنونه وما تظهرونه. وقد تقدّم جميع هذا مستوفى.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿٧٥﴾ أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿٧٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ قراءة العامة: «تدعون» بالياء؛ لأن ما قبله خطاب. رَوَى أبو بكر عن عاصم وهبيرة عن حفص: «يدعون» بالياء، وهي

(١) معاني القرآن للفراء ٩٨/٢. ووقع في مطبوعه: وحمله، وهو خطأ.

(٢) ص ١٤٥ من هذا الجزء.

قراءة يعقوب^(١). فأما قوله: ﴿مَا تُسْرُوتُ وَمَا تُعْلِنُونَ﴾ فكلهم بالتاء على الخطاب؛ إلا ما رَوَى هُبَيْرَةُ، عن حفص، عن عاصم أنه قرأ بالياء^(٢).

﴿لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا﴾ أي: لا يقدرون على خلق شيء ﴿وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾.

﴿أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ﴾ أي: هم أموات؛ يعني الأصنام، لا أرواح فيها، ولا تسمع، ولا تبصر، أي: هي جمادات، فكيف تعبدونها وأنتم أفضل منها بالحياة؟! ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ يعني الأصنام ﴿إِيَّانَ يَبْعَثُونَ﴾.

وقرأ السُّلَمِيُّ: «إِيَّان» بكسر الهمزة^(٣)، وهما لغتان، وموضعه نصب بـ «يبعثون» وهي في معنى الاستفهام؛ والمعنى: لا يدرون متى يبعثون. وعَبَّرَ عنها كما عَبَّرَ عن الآدميين؛ لأنهم زعموا أنها تَعْقِلُ عنهم وتَعْلَمُ وتَشْفَعُ لهم عند الله تعالى، فَجَرَى خطابهم على ذلك.

وقد قيل: إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ الأصنامَ يومَ القيامةِ ولها أرواح، فتتبرأ من عبادتهم، وهي في الدنيا جماد لا تعلم متى تُبعث.

قال ابن عباس: تُبعثُ الأصنامُ، وتُرَكَّبُ فيها الأرواحُ ومعها شياطينها، فيتبرؤون من عِبَدَتِهِمْ^(٤)، ثم يُؤمر بالشياطين والمشرِكين إلى النار^(٥).

وقيل: إِنَّ الأصنامَ تُطرحُ في النار مع عِبَدَتِهَا يومَ القيامة؛ دليله: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَصْبُ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: ٩٨].

وقيل: تَمَّ الكلامُ عند قوله: ﴿لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ ثم ابتدأ فوصف المشرِكين بأنهم أموات، وهذا الموت موت كفر. «وما يشعرون أيان يبعثون» أي: وما

(١) لا خلاف عن عاصم بقرائتها بالياء. ينظر السبعة ص ٣٧١، والتيسير ص ١٣٧، والنشر ٢/٣٠٣.

(٢) السبعة ص ٣٧١، والقراءة المتواترة عن عاصم بالتاء، كالجماعة.

(٣) القراءات الشاذة ص ٧٢، والمحاسب ٢/٩.

(٤) في (م): عبادتها.

(٥) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٤/٤٣٧ - ٤٣٨.

يدري الكفار متى يبعثون، أي: وقت البعث؛ لأنهم لا يؤمنون بالبعث حتى يستعدوا للقاء الله. وقيل: أي: وما يُدريهم متى الساعة، ولعلها تكون قريباً.

قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُدْرِكُ الْعِلْمَ فَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ قُلُوبُهُمْ مُنْكِرَةٌ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ ﴿٢٢﴾ لَا جَرَمَ أَنْ اللَّهُ يَعْلَمَ مَا يُسْرُونَ وَمَا يُعْلِنُونَ إِنَّهُمْ لَا يُحِبُّونَ الْمُسْتَكْبِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُدْرِكُ الْعِلْمَ فَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ قُلُوبُهُمْ مُنْكِرَةٌ﴾ أي: لا تقبل الوعظ، ولا ينجع فيها الذكر، وهذا ردٌّ على القدرية. ﴿وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ﴾ أي: متكبرون متعظمون عن قبول الحق. وقد تقدّم في «البقرة»^(١) معنى الاستكبار.

﴿لَا جَرَمَ أَنْ اللَّهُ يَعْلَمَ مَا يُسْرُونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ أي: من القول والعمل فيجازيهم.

قال الخليل: «لا جرم» كلمة تحقيق، ولا تكون إلا جواباً؛ يقال: فعلوا ذلك؛ فيقال: لا جرم سيندمون. أي: حقاً أن لهم النار^(٢). وقد مضى القول في هذا في «هود»^(٣) مستوفى.

﴿إِنَّهُمْ لَا يُحِبُّونَ الْمُسْتَكْبِرِينَ﴾ أي: لا يُبِئهم ولا يبني عليهم.

وعن الحسين بن عليّ أنه مرَّ بمساكين قد قدّموا كِسراً بينهم^(٤) وهم يأكلون، فقالوا: الغداء يا أبا عبد الله، فنزل وجلس معهم، وقال: «إنه لا يحبُّ المستكبرين» فلما فرغ قال: قد أجبتكم، فأجيبوني، فقاموا معه إلى منزله، فأطعمهم، وسقاهم،

(١) ٤٤١/١.

(٢) ينظر العين للخليل ١١٩/٦، وكتاب سيبويه ١٣٨/٣.

(٣) ٩٤/١١ - ٩٥.

(٤) في (ز) و(ظ) و(ف): لهم.

وأعطاهم، وانصرفوا^(١). قال العلماء: وكلُّ ذنبٍ يمكن التستر منه وإخفاؤه إلا الكِبَر؛ فإنه فسقٌ يلزمه الإعلان، وهو أصلُ العصيانِ كُلِّهِ. وفي الحديث الصحيح: «إنَّ المتكبرين يُحشرون أمثالَ الذرِّ يومَ القيامة، يَطَّوِّهم الناسُ بأقدامهم لتكبرهم» أو كما قال ﷺ^(٢). تُصَغَّرُ لهم أجسامُهم في المحشر حتى يضرهم صِغَرُها، وتُعْظَمُ لهم في النار حتى يضرهم عِظْمُها.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ مَآذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴿٢٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ مَآذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ﴾ يعني: وإذا قيل لمن تقدّم ذكره ممن لا يؤمن بالآخرة، وقلوبهم منكورة بالبعث: «ماذا أنزل ربكم؟»^(٣).

قيل: القائل النضر بن الحارث، وأن الآية فيه نزلت، وكان خرج إلى الحيرة فاشترى أحاديث «كَلِيلَةَ وَدِمْنَةَ» فكان يقرأ على قريش ويقول: ما يقرأ محمدٌ على أصحابه إلا أساطيرَ الأولين، أي: ليس هو من تنزيل ربنا^(٤). وقيل: إنَّ المؤمنين هم القائلون لهم اختباراً^(٥)، فأجابوا بقولهم: «أساطير الأولين». فأقروا بإنكار شيء هو أساطير الأولين.

والأساطير: الأباطيل والثَّرَّهات. وقد تقدّم في الأنعام^(٦).

والقول في «ماذا أنزل ربكم» كالقول في «ماذا ينفقون»^(٧).

(١) أخرج نحوه مختصراً أحمد في الزهد ص ٢١٣، والطبري في تفسيره ١٤/١٩٨، وابن العديم في بغية الطلب ٦/٢٥٩٠.

(٢) أخرج نحوه أحمد (٦٦٧٧)، والترمذي (٢٤٩٢) من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ولفظه: «يحشر المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر في صور الناس، يعلوهم كل شيء من الصغار حتى يدخلوا سجناً في جهنم...». قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) النكت والعيون ٣/١٨٤.

(٤) ينظر المحرر الوجيز ٣/٣٨٧. وتقدم ٩/٤٩٥.

(٥) النكت والعيون ٣/١٨٤.

(٦) ٣٤٦/٨.

(٧) تقدم ٣/٤١٣.

وقوله: ﴿أَسْطِطُ الْأُولِينَ﴾ خبرٌ ابتداءً محذوف؛ التقدير: الذي أنزله أساطير الأولين^(١).

قوله تعالى: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلَا سَاءَ مَا يَزُرُونَ﴾ ﴿٢٥﴾

قوله تعالى: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ﴾ قيل: هي لام كي، وهي متعلقة بما قبلها. وقيل: لام العاقبة؛ كقوله: ﴿لِيَكُونَ لَهُمْ عَذَابٌ وَحَرَاتٌ﴾ [القصص: ٨]؛ أي: قولهم في القرآن والنبىّ آذاهم إلى أن حملوا أوزارهم، أي: ذنوبهم. ﴿كَامِلَةً﴾ لم يتركوا منها شيئاً لنكبة أصابتهم في الدنيا بكفرهم. وقيل: هي لام الأمر، والمعنى التهديد^(٢).
﴿وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ قال مجاهد: يحملون وزر من أضلّوه، ولا ينقص من إثم المضلّ شيء^(٣).

وفي الخبر: «أَيُّمَا دَاعٍ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ فَاتَّبِعْ، فَإِنَّ عَلَيْهِ مِثْلَ أَوْزَارِ مَنْ اتَّبَعَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ، وَأَيُّمَا دَاعٍ دَعَا إِلَى هُدًى فَاتَّبِعْ، فَلَهُ مِثْلُ أَجُورِهِمْ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ» خرّجه مسلم بمعناه^(٤).

و«من» للجنس لا للتبعض؛ فدعاة الضلالة عليهم مثل أوزار من اتبعهم.

وقوله: ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ أي: يضلّون الخلق جهلاً منهم بما يلزمهم من الآثام؛ إذ لو علموا لما أضلّوا. ﴿أَلَا سَاءَ مَا يَزُرُونَ﴾ أي: بنس الوزر الذي يحملونه. ونظير هذه الآية: ﴿وَلِيَحْمِلُوا أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ﴾ [العنكبوت: ٣١]. وقد تقدّم في آخر

(١) ينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/٣٩٤.

(٢) ينظر المحرر الوجيز ٣/٣٨٧.

(٣) معاني القرآن للنحاس ٤/٦٣. وأخرج نحوه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٢٥٠٦)، والطبري ١٤/٢٠٠.

(٤) أخرجه بهذا اللفظ الطبري ١٤/٢٠١ عن الربيع مرفوعاً. وأخرجه مسلم (٢٦٧٤) بنحوه من حديث أبي هريرة ؓ، وهو في مسند أحمد (٩١٦٠).

«الأنعام»^(١) بيان قوله: ﴿وَلَا تُزْرُ وَازِرَةٌ وِزْدٌ أُخْرَىٰ﴾.

قوله تعالى: ﴿قَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَأَفَّ اللَّهُ بَيْنَهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَأَتَنَّهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٣١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ أي: سبقهم بالكفر أقواماً مع الرسل المتقدمين، فكانت العاقبة الجميلة للرسول. ﴿فَأَفَّ اللَّهُ بَيْنَهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ قال ابن عباس وزيد بن أسلم وغيرهما: إنه الثمرود بن كنعان وقومه، أرادوا صعود السماء وقتال أهله، فبنوا الصرح؛ ليصعدوا منه بعد أن صنع بالنسور ما صنع، فخر؛ كما تقدم بيانه في آخر سورة إبراهيم^(٢). ومعنى «فأتى الله بنيانهم» أي: أتى أمره البنيان، إما زلزلة أو ريحاً، فخرّبته.

قال ابن عباس وهب: كان طول الصرح في السماء خمسة آلاف ذراع، وعرضه ثلاثة آلاف. وقال كعب ومقاتل: كان طوله فرسخين، فهبت ريح فألقت رأسه في البحر وخرّ عليهم الباقي. ولما سقط الصرح، تبلبلت ألسن الناس من الفزع يومئذ، فتكلموا بثلاثة وسبعين لساناً، فلذلك سُمِّيَ بابل، وما كان لسان قبل ذلك إلا السُريانية^(٣). وقد تقدم هذا المعنى في «البقرة»^(٤).

وقرأ ابن هُرْمَزٍ وابن مُحَيِّصِن «السَّقْفُ» بضم السين والقاف جميعاً^(٥). وضمَّ مجاهد السين وأسكن القاف تخفيفاً^(٦)، كما تقدم في «وبالنجم» في الوجهين^(٧).

(١) ١٤٥/٩.

(٢) النكت والعيون ٣/١٨٥ - ١٨٦، وأخرجه الطبري ١٤/٢٠٤ - ٤٠٥ عنهما. وهي أخبار غير صحيحة وسلف الكلام ٩/٣٨٠ - ٣٨١.

(٣) تفسير البغوي ٣/٦٦، وينظر تفسير الطبري ١٤/٢٠٤. ورد ابن الجوزي في زاد المسير ٤/٤٤٠ سبب تسمية بابل بهذا الاسم.

(٤) ٤٢٣/١.

(٥) القراءات الشاذة ص ٧٢، وينظر البحر المحيط ٥/٤٨٥.

(٦) المحتسب ٢/٩.

(٧) يعني عند قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَكُم مَّا كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ الآية ١٦ من هذه السورة.

والأشبه أن يكون جمع سقف. والقواعدُ أصولُ البناء، وإذا اختلفت القواعد، سقط البناء.

وقوله: ﴿مِن فَوْقِهِمْ﴾ قال ابن الأعرابي: وكُدَّ^(١) لِيُعْلَمَكَ أَنَّهُمْ كانوا حَالِّين تحته. والعرب تقول: خرَّ علينا سقفٌ، ووقع علينا حائطٌ إذا كان يملكه وإن لم يكن وقع عليه، فجاء بقوله: «مِن فَوْقِهِمْ» ليخرجَ هذا الشك الذي في كلام العرب، فقال: «مِن فَوْقِهِمْ»، أي: عليهم وقع وكانوا تحته، فهلكوا وما أفلتوا^(٢). وقيل: إنَّ المراد بالسقفِ السماء؛ أي: إن العذابَ أتاهم من السماء التي هي فوقهم، قاله ابن عباس^(٣). وقيل: إن قوله: «فَأَتَى اللّهُ بِنْيَانَهُمْ مِنَ القَوَاعِدِ» تمثيل، والمعنى: أهلكتهم، فكانوا بمنزلة من سقط عليه بنيانه^(٤). وقيل: المعنى أحبط الله أعمالهم، فكانوا بمنزلة من سقط بنيانه^(٥). وقيل: المعنى أبطل مكرهم وتديبيرهم، فهلكوا كما هلك من نزل عليه السقف من فوقه^(٦). وعلى هذا اختلفَ في الذين خرَّ عليهم السقف، فقال ابن عباس وابن زيد ما تقدّم^(٧). وقيل: إنه بُخْتَنَصَّرَ وأصحابه، قاله بعضُ المفسرين. وقيل: المرادُ المقتسمون الذي ذكرهم الله في سورة الحجر، قاله الكلبي. وعلى هذا التأويل يخرجُ وجهُ التمثيل، والله أعلم.

﴿وَأَنَّهُمْ أَلْعَدَابُ مِن حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ﴾ أي: من حيث ظنُّوا أنهم في أمان^(٨).

(١) في (د) و(ظ): وكذا.

(٢) ينظر زاد المسير ٤/٤٤٠ - ٤٤١.

(٣) النكت والعيون ٣/١٨٥، وأخرجه الطبري ١٤/٢٠٦.

(٤) قاله ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن ص ٢٤٢.

(٥) معاني القرآن للزجاج ٣/١٩٥.

(٦) تفسير أبي الليث ٢/٢٣٣.

(٧) كذا قال، والذي سلف أنه زيد بن أسلم، وكذلك هو في النكت والعيون ٣/١٨٦.

(٨) تفسير البغوي ٣/٦٦، والوسيط ٣/٦٠، وزاد المسير ٤/٤٤١.

وقال ابن عباس: يعني البعوضة التي أهلك الله بها نمروداً^(١).

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُخْزِبُهُمْ وَيَقُولُ أَيَّنَ شُرَكَائِي الَّذِينَ كُنْتُمْ تُشْفِقُونَ فِيهِمْ قَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ إِنَّ الْخِزْيَ الْيَوْمَ وَالسُّوءَ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿٣٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُخْزِبُهُمْ﴾ أي: يفضحهم بالعذاب، ويذلهم به ويهينهم. ﴿وَيَقُولُ أَيَّنَ شُرَكَائِي﴾ أي: بزعمكم وفي دعواكم، أي: الآلهة التي عبدتم دوني، وهو سؤال توبيخ^(٢). ﴿الَّذِينَ كُنْتُمْ تُشْفِقُونَ فِيهِمْ﴾ أي: تعادون أنبيائي بسببهم، فلیدفعوا عنكم هذا العذاب. وقرأ ابن كثير: «شُرَكَائِي» بياء مفتوحة من غير همز، والباقون بالهمز^(٣). نافع: «تُشَاقُونَ» بكسر النون على الإضافة، أي: تعادونني فيهم. وفتحها الباقون^(٤). ﴿قَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ قال ابن عباس: أي: الملائكة. وقيل: المؤمنون^(٥). ﴿إِنَّ الْخِزْيَ الْيَوْمَ﴾ أي: الهوان والذل يوم القيامة. ﴿وَالسُّوءَ﴾ أي: العذاب^(٦). ﴿عَلَى الْكَافِرِينَ﴾.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ تَوَقَّعْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ فَاَلْقُوا السَّارَ مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ بَلَى إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٣٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ تَوَقَّعْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ هذا من صفة الكافرين. و«ظالمي أنفسهم» نصب على الحال، أي: وهم ظالمون أنفسهم إذ أوردوها موارد الهلاك. ﴿فَاَلْقُوا السَّارَ﴾ أي: الاستسلام^(٧). أي: أقرؤا لله بالربوبية، وانقادوا عند

(١) نمرود بالذال، وأهل البصرة يقولون: نمرود بالذال. مجالس نعلب ص ١٨١.

(٢) الوسيط ص ٦٠/٣، والمحزر الوجيز ٣٨٨/٣.

(٣) السبعة ص ٣٧١، و التيسير ص ١٣٧، وقراءة ابن كثير هذه هي من رواية البري بخلاف عنه.

(٤) السبعة ص ٣٧١ - ٣٧٢، و التيسير ص ١٣٧.

(٥) زاد المسير ٤/٤٤١، و تفسير الرازي ٢٠/٢١، ونسب ابن عطية القول الثاني في المحزر الوجيز ٣/٣٨٨ إلى يحيى بن سلام.

(٦) تفسير الطبري ١٤/٢٠٨، و تفسير البغوي ٣/٦٦.

(٧) المحزر الوجيز ٣/٣٨٩.

الموت، وقالوا: ﴿مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ﴾ أي: من شرك. فقالت لهم الملائكة: ﴿بَلَىٰ﴾ قد كنتم تعملون الأسواء^(١)، ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾.

وقال عكرمة: نزلت هذه الآية بالمدينة في قوم أسلموا بمكة ولم يهاجروا، فأخرجتهم قريش إلى بدر كرهاً فقتلوا بها، فقال: ﴿الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ﴾ بقبض أرواحهم^(٢). ﴿ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ﴾ في مقامهم بمكة وتركهم الهجرة. ﴿فَأَلْفَوْا آسَافًا﴾ يعني: في خروجهم معهم. وفيه ثلاثة أوجه:

أحدها: أنه الصلح؛ قاله الأخفش.

الثاني: الاستسلام؛ قاله قُطْرُب.

الثالث: الخضوع؛ قاله مقاتل.

﴿مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ﴾ يعني: من كفر. ﴿بَلَىٰ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ يعني: أن أعمالكم أعمال الكفار^(٣). وقيل: إن بعض المسلمين لما رأوا قلة المؤمنين رجعوا إلى المشركين، فنزلت فيهم^(٤). وعلى القول الأول، فلا يخرج كافر ولا منافق من الدنيا حتى يتقاد ويستسلم، ويخضع ويذل، ولا تنفعهم حينئذ توبة ولا إيمان، كما قال: ﴿فَلَمَّا يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾ [غافر: ٨٥]. وقد تقدّم هذا المعنى، وتقدّم في «الأنفال» أن الكفار يُتَوَفَّون بالضرب والهوان، وكذلك في «الأنعام»^(٥). وقد ذكرناه في كتاب «التذكرة»^(٦).

(١) زاد المسير ٤/٤٤٢.

(٢) تفسير الطبري ١٤/٢٠٨، والمحزر الوجيز ٣/٣٨٩.

(٣) النكت والعيون ٣/١٨٦.

(٤) تفسير أبي الليث ٢/٢٣٣.

(٥) الأنفال ١٠/٤٤ - ٤٥، والأنعام ٩/١٢٧.

(٦) ص ١٧ و ٢٠ و ٢٧.

الثعلبي: فإن قيل: لِمَ ارتفع الجوابُ في قوله: «أساطيرُ الأولين» وانتصبَ في قوله: «خيراً»؟ فالجوابُ: أنَّ المشركين لم يؤمنوا بالتنزيل، فكأنَّهم قالوا: الذي يقوله محمدٌ هو أساطيرُ الأولين. والمؤمنون آمنوا بالنزول فقالوا: أنزل خيراً^(١). وهذا مفهوم معناه من الإعراب، والحمدُ لله.

قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ﴾ قيل: هو من كلامِ الله عزَّ وجلَّ. وقيل: هو من جملةِ كلامِ الذين اتَّقوا^(٢). والحسنةُ هنا: الجنة، أي: مَنْ أطاع الله فله الجنةُ غداً. وقيل: «للذين أحسنوا» اليومَ حسنةً في الدنيا من النصرِ والفتح والغنيمة^(٣): ﴿وَلِدَارُ الْأَخِرَةِ خَيْرٌ﴾ أي: ما ينالون في الآخرة من ثواب الجنة خيرٌ وأعظم من دار الدنيا^(٤)؛ لفنائها وبقاء الآخرة. ﴿وَلِنِعْمِ دَارُ الْمُتَّقِينَ﴾ فيه وجهان: قال الحسن: المعنى: ولنِعْمِ دَارُ الْمُتَّقِينَ الدنيا؛ لأنهم نالوا بالعملِ فيها ثوابَ الآخرة ودخولَ الجنة. وقيل: المعنى: ولنِعْمِ دَارُ الْمُتَّقِينَ الآخرة^(٥). وهذا قولُ الجمهور، وعلى هذا تكون ﴿جَنَّتٌ عَدْنٍ﴾ بدلاً من الدار، فلذلك ارتفع^(٦). وقيل: ارتفع على تقدير: هي جنات، فهي مبيَّنة لقوله: «دَارُ الْمُتَّقِينَ»، أو تكون مرفوعةً بالابتداء، التقدير: جناتٌ عدنٍ نِعَمَ دَارُ الْمُتَّقِينَ^(٧). ﴿يَدْخُلُونَهَا﴾ في موضع الصفة، أي: مدخولة. وقيل: «جنات» رُفِعَ بالابتداء، وخبره «يدخلونها»^(٨) وعليه يُخْرَجُ قولُ الحسن.

(١) ينظر تفسير الطبري ٢١٠/١٤، والكشاف ٤٠٧/٢، وتفسير الرازي ٢٣/٢٠.

(٢) المحرر الوجيز ٣/٣٩٠.

(٣) تفسير البغوي ٦٧/٣، وزاد المسير ٤٤٣/٤.

(٤) ينظر تفسير الطبري ٢١٠/١٤.

(٥) النكت والعيون ١٨٧/٣، وزاد المسير ٤٤٣/٤.

(٦) ذكره ابن كثير في تفسير هذه الآية.

(٧) ينظر معاني القرآن للفراء ٩٩/٢، ومعاني القرآن للزجاج ١٩٦/٣، وإعراب القرآن للنحاس ٣٩٥/٢،

والمحرر الوجيز ٣/٣٩٠.

(٨) المحرر الوجيز ٣/٣٩٠.

والله أعلم. ﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ تقدم معناه في «البقرة»^(١). ﴿لَمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ﴾ أي: مما تمنوه وأرادوه^(٢). ﴿كَذَلِكَ يَجْزِي اللَّهُ الْمُتَّقِينَ﴾ أي: مثل هذا الجزاء يجزي الله المتقين.

﴿الَّذِينَ نُوْقِفُهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ﴾ قرأ الأعمش وحمزة: «يتوفاهم الملائكة» في الموضوعين بالياء، واختاره أبو عبيد؛ لما روي عن ابن مسعود أنه قال: إن قريشاً زعموا أن الملائكة إناث فذكروهم أنتم. الباقر بالتاء^(٣)؛ لأن المراد به الجماعة من الملائكة. و﴿طَيِّبِينَ﴾ فيه ستة أقوال:

الأول: «طَيِّبِينَ»: طاهرين من الشرك.

الثاني: صالحين.

الثالث: زاكية أفعالهم وأقوالهم.

الرابع: طَيِّبَةٌ^(٤) الأنفس ثقة بما يلقونه من ثواب الله تعالى.

الخامس: طيبة نفوسهم بالرجوع إلى الله.

السادس: «طيبين» أن تكون وفاتهم طيبة سهلة لا صعوبة فيها ولا ألم، بخلاف ما تقبض به روح الكافر والمُخلط^(٥). والله أعلم.

﴿يَقُولُونَ سَلِّمْ عَلَيْنَا﴾ يحتمل وجهين: أحدهما: أن يكون السلام إنذاراً لهم بالوفاة. الثاني: أن يكون تبشيراً لهم بالجنة؛ لأنَّ السلام أمان^(٦). وذكر ابن المبارك

(١) ٣٥٩/١ - ٣٦٠.

(٢) تفسير أبي الليث ٢/٢٣٤.

(٣) السبعة ص ٣٧٢، والتيسير ص ١٣٧، والمحزر الوجيز ٣/٣٩٠، وذكر أثر ابن مسعود مكى بن أبي طالب في الكشف عن وجوه القراءات السبع ٢/٣٧، وسلف نحوه ٥/١١٢.

(٤) في (ظ) و(م): طيبين.

(٥) النكت والعيون ٣/١٨٧، وزاد المسير ٤/٤٤٣ - ٤٤٤.

(٦) النكت والعيون ٣/١٨٧.

قال: حَدَّثَنِي حَيَوَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْر، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ قَالَ: إِذَا اسْتَنْقَعَتْ نَفْسُ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ؛ جَاءَهُ مَلَكُ الْمَوْتِ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَوَلِيَّ اللَّهِ، اللَّهُ يقرأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ. ثُمَّ نَزَعَ بِهَذِهِ الْآيَةِ: «الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ»^(١).

وقال ابن مسعود: إِذَا جَاءَ مَلَكُ الْمَوْتِ يَقْبِضُ رُوحَ الْمُؤْمِنِ قَالَ: رَبُّكَ يُقْرِنُكَ السَّلَامَ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُسَّخَرُ بِصَلَاحِ وَلَدِهِ مِنْ بَعْدِهِ لِتَقَرَّرَ عَيْنُهُ. وَقَدْ أَتَيْنَا عَلَى هَذَا فِي «كِتَابِ التَّذَكُّرَةِ»^(٢) وَذَكَرْنَا هُنَاكَ الْأَخْبَارَ الْوَارِدَةَ فِي هَذَا الْمَعْنَى، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ. وَقَوْلُهُ: ﴿أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ﴾ يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ: أُنَبِّشُوا بِدُخُولِ الْجَنَّةِ. الثَّانِي: أَنْ يَقُولُوا ذَلِكَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ. ﴿بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ يَعْنِي: فِي الدُّنْيَا مِنَ الصَّالِحَاتِ^(٣).

قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ أَمْرٌ رَبِّكَ كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾^(٤)

قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ هَذَا رَاجِعٌ إِلَى الْكُفَّارِ، أَي: مَا يَنْتَظِرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ لِقَبْضِ أَرْوَاحِهِمْ وَهُمْ ظَالِمُونَ لِأَنْفُسِهِمْ. وَقَرَأَ الْأَعْمَشُ وَابْنَ وَثَّابٍ وَحُمَزَةَ وَالْكَسَائِيَّ وَخَلْفَ: «يَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ» بِالْيَاءِ، وَالْبَاقُونَ بِالتَّاءِ عَلَى مَا تَقَدَّمَ^(٤). ﴿أَوْ يَأْتِيَ أَمْرٌ رَبِّكَ﴾ أَي: بِالْعَذَابِ مِنَ الْقَتْلِ، كَيَوْمِ بَدْرٍ، أَوْ الزَّلْزَلَةِ وَالْحَسْفِ فِي الدُّنْيَا. وَقِيلَ: الْمُرَادُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٥). وَالْقَوْمُ لَمْ يَنْتَظِرُوا هَذِهِ الْأَشْيَاءَ؛

(١) الزهد لابن المبارك ص ١٤٩ ، وأخرجه أبو الشيخ في العظمة ص ٢٠٢ ، وهو مقطوع ، وسلف . ١٨ - ١٧ / ١١ .

(٢) ص ٥٠ ، وأخرج أثر مجاهد أبو نعيم في الحلية ٣ / ٢٨٥ ، وأخرج أثر ابن مسعود المروزي ، وابن أبي الدنيا ، وأبو الشيخ كما في الدر المنثور ٥ / ٢٠٦ .

(٣) النكت والعيون ٣ / ١٨٧ .

(٤) السبعة ص ٣٧٢ ، والتيسير ص ١٠٨ ، والمحجر الوجيز ٣ / ٣٩١ .

(٥) ينظر تفسير الطبري ١٤ / ٢١٤ ، وتفسير أبي الليث ٢ / ٢٣٤ ، وتفسير البغوي ٣ / ٦٨ ، وزاد المسير ٤ / ٤٤٤ .

لأنهم ما آمنوا بها، ولكن امتناعهم عن الإيمان أوجب عليهم العذاب، فأضيف ذلك إليهم، أي: عاقبتهم العذاب. ﴿كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ أي: أصروا على الكفر، فاتاهم أمر الله، فهلكوا. ﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ﴾ أي: بتعذيبهم وإهلاكهم، ولكن ظلموا أنفسهم بالشرك^(١).

قوله تعالى: ﴿فَأَصَابَهُمْ سَيِّئَاتُ مَا عَمِلُوا وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾ ﴿٢٤﴾

قوله تعالى: ﴿فَأَصَابَهُمْ سَيِّئَاتُ مَا عَمِلُوا﴾ قيل: فيه تقديم وتأخير، التقدير: كذلك فعل الذين من قبلهم فأصابهم سيئات ما عملوا، وما ظلمهم الله ولكن كانوا أنفسهم يظلمون، فأصابهم عقوبات كفرهم وجزاء الخبيث من أعمالهم^(٢). ﴿وَحَاقَ بِهِمْ﴾ أي: أحاط بهم ودار. ﴿مَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾ أي: عقاب استهزائهم^(٣).

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِ مِن شَيْءٍ نَّحْنُ وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِن دُونِهِ مِن شَيْءٍ كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ ﴿٢٥﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِ مِن شَيْءٍ﴾ أي: شيئاً، و«من» صلة. قال الزجاج^(٤): قالوه استهزاءً، ولو قالوه عن اعتقادٍ لكانوا مؤمنين. وقد مضى هذا في سورة الأنعام^(٥) مبيّناً معنى وإعراباً، فلا معنى للإعادة.

﴿كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ أي: مثل هذا التكذيب والاستهزاء فعل من كان قبلهم بالرسول، فأهلكوا. ﴿فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ أي: ليس عليهم إلا

(١) زاد الميسر ٤/٤٤٤ - ٤٤٥ .

(٢) ينظر تفسير البغوي ٣/٦٨ ، وتفسير الرازي ٢٠/٢٦ .

(٣) تفسير الرازي ٢٠/٢٦ .

(٤) في معاني القرآن ٣/١٩٧ .

(٥) ٩/١٠٢ .

التبليغ، وأمّا الهداية؛ فهي إلى الله تعالى^(١).

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَن هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَن حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ ﴿٣٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ أي: بأن اعبدوا الله ووحدوه. ﴿وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ أي: اتركوا كلَّ معبودٍ دون الله، كالشيطان والكاهن والصنم، وكلَّ من دعا إلى الضلال. ﴿فَمِنْهُمْ مَن هَدَى اللَّهُ﴾ أي: أرشده إلى دينه وعبادته^(٢). ﴿وَمِنْهُمْ مَن حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾ أي: بالقضاء السابق عليه حتى مات على كفره^(٣)، وهذا يردُّ على القدرية؛ لأنهم زعموا أنَّ الله هدى الناس كلَّهم ووفَّقهم للهدى، والله تعالى يقول: ﴿فَمِنْهُمْ مَن هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَن حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾ وقد تقدَّم هذا في غير موضع^(٤). ﴿فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ أي: فسيروا معتبرين في الأرض. ﴿فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ﴾ أي: كيف صار آخر أمرهم إلى الخراب والعذاب والهلاك^(٥).

قوله تعالى: ﴿إِن تَحْرِصْ عَلَىٰ هُدْيَتِهِمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَن يُضِلُّ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَّاصِرِينَ ﴿٣٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِن تَحْرِصْ عَلَىٰ هُدْيَتِهِمْ﴾ أي: إن تطلب يا محمدُ بجهدك هدايتهم؛ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَن يُضِلُّ﴾ أي: لا يرشد من أضله، أي: من سبق له من الله

(١) ينظر تفسير أبي الليث ٢/٢٣٥، وزاد المسير ٤/٤٤٥.

(٢) ينظر تفسير أبي الليث ٢/٢٣٥، والمحزر الوجيز ٣/٣٩٢، والوسيط ٣/٦٢، والبغوي ٣/٦٨.

(٣) تفسير البغوي ٣/٦٨.

(٤) ينظر ١٠/٤٨١ - ٤٨٢.

(٥) الوسيط ٣/٦٢، وتفسير البغوي ٣/٦٨.

الضلالة؛ لم يهده^(١). وهذه قراءة ابن مسعود، وأهل الكوفة^(٢). فـ «يَهْدِي» فعلٌ مستقبل، وماضيه هَدَى. و«مَنْ» في موضع نصب بـ «يهدي». ويجوزُ أن يكونَ هَدَى يَهْدِي بمعنى اهتدى يهتدي، رواه أبو عبيد عن الفراء^(٣) قال: كما قرئ: «أَمَّنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى» [يونس: ٣٥] بمعنى يهتدي. قال أبو عبيد: ولا نعلم أحداً روى هذا غير الفراء، وليس بمتهم فيما يحكيه. النحاس: حُكي لي عن محمد بن يزيد: كأنَّ معنى «لَا يَهْدِي مَنْ يُضِلُّ»: مَنْ عَلِمَ ذَلِكَ مِنْهُ، وَسَبَقَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَهُ، قَالَ: وَلَا يَكُونُ يَهْدِي بِمَعْنَى يَهْتَدِي إِلَّا أَنْ يَكُونَ يُهْدَى أَوْ يُهْدَى^(٤). وعلى قولِ الفراءِ «يَهْدِي» بمعنى يهتدي، فيكون «مَنْ» في موضع رفع، والعائدُ إلى «مَنْ» الهاء المحذوفة من الصَّلَةِ، والعائدُ إلى اسم «إِنَّ» الضمير المستكنَّ في «يُضِلُّ»^(٥). وقرأ الباقون: «لَا يُهْدَى» بضم الياء وفتح الدال^(٦)، واختاره أبو عبيد وأبو حاتم، على معنى: مَنْ أَضَلَّهُ اللَّهُ لَمْ يَهْدِهِ هَادٍ، دَلِيلُهُ قَوْلُهُ: ﴿مَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَكَلَّا هَادِي لَمْ يَكُنْ﴾ [الأعراف: ١٨٦] و«مَنْ» في موضع رفعٍ على أنه اسم ما لم يُسَمَّ فاعله^(٧)، وهي بمعنى الذي، والعائدُ عليها من صلَتِها محذوف^(٨)، والعائد على اسم إنَّ مِنْ «فَإِنَّ اللَّهَ» الضمير المستكنُّ في «يُضِلُّ». ﴿وَمَا لَهُمْ مِنْ تَلْوِينٍ﴾ تقدَّم معناه^(٩).

(١) ينظر الطبري ٢١٧/١٤، والوسيط ٦٢/٣، والمحرر الوجيز ٣/٣٩٢.

(٢) السبعة ص ٣٧٢، والتيسير ص ١٣٧، وتفسير الطبري ٢١٧/١٤ - ٢١٨، والمحرر الوجيز ٣/٣٩٢.

(٣) في معاني القرآن ٢/٩٩.

(٤) معاني القرآن للنحاس ٤/٦٥ - ٦٦، وما قبله منه.

(٥) الحجة لأبي علي الفارسي ٥/٦٤، والمحرر الوجيز ٣/٣٩٢.

(٦) وهم: ابن كثير وأبو عمرو ونافع وابن عامر. السبعة ص ٣٧٢، والتيسير ص ١٣٧.

(٧) ينظر الطبري ٢١٨/١٤، ومعاني القرآن للفراء ٢/٩٩، وحجة القراءات ص ٣٨٩.

(٨) الحجة لأبي علي الفارسي ٥/٦٤.

(٩) ينظر ٥/١٥٦ و ١٩٨ و ٤٧٥.

قوله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ بَلَىٰ وَعَدًّا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ هذا تعجيبٌ من صنعهم، إذ أقسموا بالله، وبالغوا في تغليظ اليمين بأنَّ الله لا يبعثُ مَنْ يموت^(١). ووجه التعجيب أنهم يُظهرون تعظيمَ الله فيقسمون به ثم يُعجزونه عن بَعثِ الأموات. وقال أبو العالية: كان لرجلٍ من المسلمين على مشرك دينٌ فتقاضاه، وكان^(٢) في بعض كلامه: والذي أرجوه بعد الموت إنه لكذا، فأقسم المشركُ بالله: لا يبعثُ الله مَنْ يموت. فنزلت الآية. وقال قتادة: ذُكر لنا أنَّ ابن عباس قال له رجل: يا ابن عباس، إنَّ ناساً يزعمون أن علياً مبعوثٌ بعد الموت قبل الساعة، ويتأولون هذه الآية. فقال ابنُ عباس: كذب أولئك! إنَّما هذه الآيةُ عامةٌ للناس، لو كان عليٌّ مبعوثاً قبل القيامة؛ ما نكحنا نساءه، ولا قَسَمنا ميراثه^(٣).

﴿بَلَىٰ﴾ هذا ردٌّ عليهم، أي: بلى ليعبئهم^(٤). ﴿وَعَدًّا عَلَيْهِ حَقًّا﴾ مصدر مؤكَّد؛ لأن قولَه «يعبئهم»^(٥) يدلُّ على الوعد، أي: وعد البعث وعداً حَقًّا^(٦). ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أنهم مبعوثون. وفي البخاري^(٧) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «قال الله تعالى: كذَّبني ابن آدم ولم يكن له ذلك، وشتمني ولم يكن له ذلك، فأما تكذيبه إِيَّايَ، فقوله: لن يعيدني كما بداني، وأما شتمه إِيَّايَ فقوله: اتخذ الله ولداً. وأنا

(١) الوسيط ٦٢/٣.

(٢) في (ظ): وقال.

(٣) أخرج الطبري ١٤/٢١٩ - ٢٢١ أثر أبي العالية وقاتدة، وينظر زاد المسير ٤/٤٤٦ - ٤٤٧، والمحرر الوجيز ٣/٣٩٣.

(٤) المحرر الوجيز ٣/٣٩٣، والكشاف ٢/٤٠٩.

(٥) يعني القول المقدر، كما ذكر قبل.

(٦) ينظر المحرر الوجيز ٣/٣٩٣، والكشاف ٢/٤٠٩، والوسيط ٣/٦٢ - ٦٣.

(٧) برقم (٤٩٧٤)، وهو عند أحمد (٨٢٢٠).

الأحد الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد». وقد تقدّم، ويأتي^(١).

قوله تعالى: ﴿لِيُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي يُخْتَلَفُونَ فِيهِ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّهُمْ كَانُوا كَاذِبِينَ﴾ ﴿٢٨﴾

قوله تعالى: ﴿لِيُبَيِّنَ لَهُمُ﴾ أي: ليُظهِرَ لَهُم. ﴿الَّذِي يُخْتَلَفُونَ فِيهِ﴾ أي: من أمر البعث. ﴿وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بالبعث وأقسموا عليه^(٢) ﴿أَنَّهُمْ كَانُوا كَاذِبِينَ﴾ وقيل: المعنى ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً؛ ليبيّن لهم الذي يختلفون فيه. والذي اختلف فيه المشركون والمسلمون أمورٌ: منها البعث، ومنها عبادة الأصنام^(٣)، ومنها إقرار قوم بأن محمداً حقٌ ولكن منعهم من اتباعه التقليد، كأبي طالب.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ ﴿٢٩﴾

أعلمهم سهولة الخلق عليه، أي: إذا أردنا أن نبعث من يموت، فلا تعب علينا ولا نصب في إحيائهم، ولا في غير ذلك مما نُحدثه؛ لأننا إنما نقول له: كن، فيكون^(٤). قراءة ابن عامر والكسائي: «فيكون» نصباً عطفاً على «أن نقول». وقال الزجاج: يجوز أن يكون نصباً على جواب «كن»^(٥). الباقر بالرفع على معنى فهو يكون^(٦). وقد مضى القول فيه في «البقرة» مستوفى^(٧). وقال ابن الأنباري: أوقع لفظ الشيء على المعلوم عند الله قبل الخلق؛ لأنه بمنزلة ما وُجد وشوهد^(٨).

(١) سلف ٣٣٣/٢ ، وسيرد عند تفسير الآية (٩٣) من مريم، والآية (٥٧) من الأحزاب.

(٢) ينظر الطبري ٢٢١/١٤ .

(٣) ينظر معاني القرآن للزجاج ١٩٨/٣ - ١٩٩ .

(٤) تفسير الطبري ٢٢٢/١٤ ، ومعاني القرآن للزجاج ١٩٨/٣ .

(٥) معاني القرآن وإعرابه ١٩٨/٣ ، وأنكر النحاس في إعراب القرآن ٣٩٦/٢ قول الزجاج هذا؛ لأنه إخبار لا يجوز فيه الجواب.

(٦) السبعة ص ٣٧٣ ، والتيسير ص ١٣٧ .

(٧) ٣٣٨/٢ .

(٨) زاد المسير ٤٤٧/٤ ، ولم ينسبه لابن الأنباري.

وفي الآية دليلٌ على أن القرآن غير مخلوق؛ لأنه لو كان قوله: «كن» مخلوقاً؛ لاحتاج إلى قولٍ ثانٍ، والثاني إلى ثالثٍ، وتسلسل وكان مُحالاً^(١).

وفيها دليلٌ على أن الله سبحانه مريدٌ لجميع الحوادثِ كُلِّها خيرها وشرها نفعها وضرها، والدليلُ على ذلك أن مَنْ يرى في سلطانه ما يكرهه ولا يريد، فلا أحدٍ شئين: إمَّا لكونه جاهلاً لا يدري، وإمَّا لكونه مغلوباً لا يطيق، ولا يجوز ذلك في وصفه سبحانه، وقد قام الدليلُ على أنه خالقٌ لاكتساب العباد^(٢)، ويستحيل أن يكون فاعلاً لشيءٍ وهو غيرُ مريدٍ له؛ لأن أكثر أفعالنا يحصل على خلاف مقصودنا وإرادتنا، فلو لم يكن الحقُّ سبحانه مريداً لها؛ لكانت تلك الأفعال تحصل من غير قصدٍ، وهذا قولُ الطبيعيين^(٣)، وقد أجمعَ الموحِّدون على خلافه وفساده.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا لَنَبُوَّتَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَلَآجِرُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا﴾ قد تقدّم في «النساء» معنى الهجرة^(٤)، وهي تركُ الأوطان والأهل والقراية في الله أو في دين الله، وتركُ السيئات. وقيل: «في» بمعنى اللام، أي: لِه. ﴿مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا﴾ أي: عذّبوا في الله^(٥). نزلت في ضُهيّب وبلال وخبّاب وعمّار، عذّبهم أهل مكة حتى قالوا لهم ما أرادوا، فلما خلّوهم هاجروا إلى المدينة، قاله الكلبي^(٦). وقيل: نزلت في أبي جندل ابن سهيل. وقال قتادة: المرادُ أصحابُ محمد ﷺ، ظلّمهم المشركون بمكة،

(١) تفسير الرازي ٣٢/٢٠.

(٢) ينظر تفسير الرازي ١٤٩/٢٦ و ٢٤٦ - ٢٤٧.

(٣) في النسخ الخطية: الطابع، والمثبت من (م).

(٤) ٦٥/٧.

(٥) تفسير البغوي ٦٩/٣.

(٦) النكت والعيون ١٨٩/٣.

وأخرجوهم حتى لحق طائفةٌ منهم بالحبشة، ثم بوأهم الله تعالى دارَ الهجرة، وجعل لهم أنصاراً من المؤمنين^(١). والآيةُ تعمُّ الجميع.

﴿لَتَبَوَّئَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ في الحسنة ستة أقوال:

الأوّل: نزولُ المدينة، قاله ابنُ عباس والحسن والشَّعْبِيُّ وقَتادة.

الثاني: الرزقُ الحسن، قاله مجاهد.

الثالث: النصرُ على عدوِّهم، قاله الضحَّاك.

الرابع: أنه لسانُ صدق، حكاه ابنُ جُريج^(٢).

الخامس: ما استولوا عليه من فتوحِ البلاد، وصار لهم فيها من الولايات.

السادس: ما بقي لهم في الدنيا من الشئ، وما صار فيها لأولادهم من

الشرف^(٣). وكلُّ ذلك اجتمع لهم بفضل الله، والحمد لله.

﴿وَلَا جُرْءَ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ﴾ أي: ولا جرءُ دارِ الآخرة أكبر، أي: أكبر من أن يعلمه أحدٌ

قبل أن يشاهده، ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ نِعْمًا وَمَلَكًا كِبْرًا﴾ [الإنسان: ٢٠].

﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ أي: لو كان هؤلاء الظالمون يعلمون ذلك. وقيل: هو

راجعٌ إلى المؤمنين. أي: لو رأوا ثوابَ الآخرة وعابنوه؛ لعلموا أنه أكبرُ من حسنةِ

الدنيا^(٤). ورُوي أنَّ عمرَ بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا دفعَ إلى المهاجرين العطاء قال: هذا

ما وعدكم الله في الدنيا، وما ادَّخرَ لكم في الآخرة أكثر، ثم تلا عليهم هذه الآية^(٥).

(١) زاد المسير ٤/٤٤٨، وأخرج القولين الطبري ١٤/٢٢٣ و ٢٢٥. وأبو جندل بن سهيل: اسمه عبد الله، كان من السابقين إلى الإسلام، وممن عُذِّبَ بسبب إسلامه، استشهد باليمامة وهو ابن ثمان وثلاثين سنة. الإصابة ١١/٦٤ - ٦٥.

(٢) كذا في النسخ، وفي النكت والعيون ٣/١٨٨، والكلام منه: ابن جرير، ونسبه في زاد المسير ٤/٤٤٨ إلى مجاهد، وهو في تفسيره ١/٣٤٧.

(٣) النكت والعيون ٣/١٨٨ - ١٨٩.

(٤) ينظر تفسير الرازي ٢٠/٣٤.

(٥) النكت والعيون ٣/١٨٩، وأخرجه الطبري ١٤/٢٢٤ - ٢٢٥.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ ﴿٤٢﴾

قيل: ﴿الَّذِينَ﴾ بدلٌ من «الذين» الأول. وقيل: من الضمير في «النَّبِيُّونَهُمْ»^(١) وقيل: هم الذين صَبَرُوا على دينهم^(٢). ﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ في كل أمورهم^(٣). وقال بعض أهل التحقيق: خيارُ الخلق من إذا نابَه أمرٌ صبر، وإذا عجزَ عن أمرٍ توكل؛ قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِيَ إِلَيْهِمْ فَسَأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ ﴿٤٣﴾ بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ ﴿٤٤﴾

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِيَ إِلَيْهِمْ﴾ قراءة العامة: «يُوحَى» بالياء وفتح الحاء. وقرأ حفص عن عاصم: «نُوحِيَ إِلَيْهِمْ» بنون العظمة، وكسرِ الحاء^(٤). نزلت في مشركي مكة حيث أنكروا نبوة محمد ﷺ وقالوا: الله أعظم من أن يكون رسوله بشراً، فهلاً بعث إلينا ملكاً^(٥)، فردَّ الله تعالى عليهم بقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ﴾ إلى الأمم الماضية يا محمد ﴿إِلَّا رِجَالًا﴾ آدميين.

﴿فَسَأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ﴾ قال سفيان: يعني مؤمني أهل الكتاب^(٦). ﴿إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ يُخبرونكم أن جميع الأنبياء كانوا بشراً. وقيل: المعنى: فاسألوا أهل الكتاب، فإن لم يؤمنوا، فهم معترفون بأن الرسل كانوا من البشر^(٧). رُوي معناه عن

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/٣٩٦.

(٢) تفسير الرازي ٢٠/٣٥.

(٣) ينظر تفسير الطبري ١٤/٢٢٦.

(٤) السبعة ص ٣٧٣، والتيسير ص ١٣٠.

(٥) أسباب النزول للواحي ص ٢٨٤ - ٢٨٥.

(٦) أخرجه الطبري ١٤/٢٢٧ بنحوه عن سفيان عن الأعمش.

(٧) معاني القرآن للزجاج ٣/٢٠٠ - ٢٠١.

ابن عباس ومجاهد^(١). وقال ابن عباس: أهل الذكر: أهل القرآن^(٢). وقيل: أهل العلم^(٣)، والمعنى متقارب.

﴿بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ﴾ قيل: «بالبينات» متعلق بـ «أرسلنا». وفي الكلام تقديم وتأخير، أي: ما أرسلنا من قبلك بالبينات والزُّبُرِ إِلَّا رجالاً - أي: غير رجال، فـ «إِلَّا» بمعنى غير، كقوله: لا إله إلا الله، وهذا قول الكلبِيِّ^(٤) - نوحِي إليهم. وقيل: في الكلام حذفٌ دلٌّ عليه: «أرسلنا»، أي: أرسلناهم بالبينات والزُّبُرِ^(٥). ولا يتعلق «بالبينات» بـ «أرسلنا» الأوَّل على هذا القول؛ لأنَّ ما قبل «إِلَّا» لا يعملُ فيما بعدها، وإنما يتعلَّق بـ «أرسلنا» المقدَّرة، أي: أرسلناهم بالبينات. وقيل: مفعول بـ «تعلمون» والباء زائدة^(٦)، أو نُصِبَ بإضمار أعني^(٧)، كما قال الأعشى:

وليس مُجِيراً إن أتى الحيَّ خائفٌ ولا قائلاً إلا هو المتعيباً^(٨)

أي: أعني المتعيب. والبينات: الحُجَج والبراهين. والزُّبُر: الكتب. وقد تقدَّم في آل عمران^(٩). ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ﴾ يعني: القرآن. ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ في هذا الكتاب من الأحكام والوعد والوعيد بقولك وفعلك؛ فالرسول ﷺ مبينٌ عن الله عزَّ وجلَّ مراده ممَّا أجمله في كتابه من أحكام الصلاة والزكاة، وغير ذلك مما لم

(١) أخرجه الطبري عنهما ٢٢٧/١٤ - ٢٢٨.

(٢) أخرجه الطبري ٢٢٨/١٤ - ٢٢٩ عن ابن زيد، وهو كذلك في النكت والعيون ٣/١٨٩، وزاد المسير ٤/٤٤٩، وزاد نسبه ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/٣٩٥ لابن جبير.

(٣) أخرجه الطبري ٢٨٨/١٤ عن أبي جعفر.

(٤) أورده الطبري ٢٢٩/١٤ - ٢٣٠، وابن عطية في المحرر الوجيز ٣/٣٩٥ دون نسبة.

(٥) نسبه الرازي في تفسيره ٢٠/٣٧ إلى الفراء.

(٦) الكشاف ٢/٤١١.

(٧) تفسير الطبري ١٤/٢٣٠.

(٨) في ديوانه ص ١٦٣، وتفسير الطبري ١٤/٢٣٠.

(٩) سلف ٥/٤٤٦ - ٤٤٧.

يَفْضُلُهُ. وقد تقدّم هذا المعنى مستوفى في مقدّمة الكتاب^(١)، والحمد لله. ﴿وَلَطَّهُمْ
بِنَفْكَرُونَ﴾ فيتعظون.

قوله تعالى: ﴿أَفَأَمِنَ الَّذِينَ مَكَرُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ يَخْسِفَ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ
الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ﴾^(٢) أَوْ يَأْخُذَهُمْ فِي تَقْلِيهِمْ فَمَا هُمْ بِمُعْجِزِينَ ﴿٤٦﴾
أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿٤٧﴾

قوله تعالى: ﴿أَفَأَمِنَ الَّذِينَ مَكَرُوا السَّيِّئَاتِ﴾ أي: بالسيئات، وهذا وعيدٌ للمشركين
الذين احتالوا في إبطال الإسلام. ﴿أَنْ يَخْسِفَ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ﴾ قال ابن عباس: كما
خُسِفَ بقارون^(٣)، يقال: خَسَفَ المكانُ يَخْسِفُ خُسُوفًا: ذهب في الأرض، وخسف
الله به الأرض خَسْفًا^(٤)، أي: غاب به فيها، ومنه قوله: ﴿فَخَسَفْنَا بِهِمُ وَيْدَيْهِمُ الْأَرْضَ﴾
[القصص: ٨١]. وَخَسَفَ هو في الأرض وَخُسِفَ به. والاستفهامُ بمعنى الإنكار، أي:
يجب ألا يأمّنوا عقوبةً تلحقهم كما لحقت المكذّبين^(٥). ﴿أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ
لَا يَشْعُرُونَ﴾ كما فعل بقوم لوط وغيرهم. وقيل: يريد يوم بدر^(٥)؛ فإنهم أهلكوا ذلك
اليوم، ولم يكن شيء منه في حسابهم.

﴿أَوْ يَأْخُذَهُمْ فِي تَقْلِيهِمْ﴾ أي: في أسفارهم وتصرفهم؛ قاله قتادة^(٦). ﴿فَمَا هُمْ
بِمُعْجِزِينَ﴾ أي: مسابقين الله ولا فائتيه. وقيل: «في تَقْلِيهِمْ»: على فراشهم أينما
كانوا^(٧). وقال الضحاك: بالليل والنهار^(٨).

(١) ٦٤/١ - ٦٨ .

(٢) ذكره الواحدي في الوسيط ٦٤/٣ دون نسبة، وذكره عن ابن عباس ابن الجوزي ٥٩/٣ في تفسير قوله
تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَائِدُ وَالَّذِينَ يَتَّبِعُوكُمْ عَلَيْهِمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ من سورة الأنعام.

(٣) في النسخ: خسوفًا، والمثبت من الصحاح (خسف) والكلام منه.

(٤) الوسيط للواحدي ٦٤/٣ .

(٥) ذكره الواحدي في الوسيط ٦٤/٣ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٦) أخرجه الطبري ٢٣٤/١٤ .

(٧) ينظر الوسيط ٦٤/٣ .

(٨) معاني القرآن للنحاس ٦٩/٤ ، وزاد المسير ٤٥١/٤ ، وأخرجه الطبري ٢٣٤/١٤ عن ابن جريج .

﴿أَوْ يَأْخُذْهُمْ عَلَىٰ تَخَوُّفٍ﴾ قال ابن عباس ومجاهد وغيرهما: أي: على تنقُّصٍ من أموالهم ومواشيهم وزروعهم^(١). وكذا قال ابن الأعرابي: أي: على تنقُّصٍ من الأموال والأنفس والثمرات حتى أهلكهم كلَّهم.

وقال الضحاك: هو من الخوف؛ المعنى: يأخذ طائفةً وَيَدْعُ طائفةً، فتخاف الباقية أن ينزل بها ما نزل بصاحبها^(٢). وقال الحسن: «على تَخَوُّفٍ» أن يأخذ القرية فتخافه القرية الأخرى^(٣)، وهذا هو معنى القول الذي قبله بعينه، وهما راجعان إلى المعنى الأوَّل، وأنَّ التَخَوُّفَ التَّنْقِصُ؛ تَخَوَّفَهُ: تَنَقَّصَهُ، وتَخَوَّفَهُ الدَّهْرُ وتَخَوَّنَهُ، بالفاء والنون؛ بمعنى؛ يقال: تَخَوَّنِي فلانٌ حَقِّي: إذا تَنَقَّصَكَ^(٤). قال ذو الرِّمَّة: لا بل هو الشوق من دارٍ تَخَوَّنَهَا مَرًّا سَحَابٌ وَمَرًّا بَارِحٌ تَرِبٌ^(٥) وقال لييد:

تَخَوَّنَهَا نَزُولِي وَارْتِحَالِي

أي: تَنَقَّصَ لِحَمَّهَا وَشَحَمَهَا^(٦).

وقال الهيثم بن عدي: التَخَوُّفُ، بالفاء: التَّنْقِصُ، لغةٌ لأرْدِ شِنُوءَةٍ^(٧). وأنشد:

تَخَوُّفٌ غَنَدِرِهِم مَالِي وَأَهْدِي سَلَسَلٌ فِي الْحَلُوقِ لَهَا صَلِيلٌ^(٨)

(١) أخرجه الطبري ٢٣٧/١٤ - ٢٣٨ بنحوه. وينظر معاني القرآن للنحاس ٦٩/٤ - ٧٠.

(٢) معاني القرآن للنحاس ٦٩/٤، وأخرجه الطبري ٢٣٨/١٤.

(٣) النكت والعيون ١٩٠/٣.

(٤) ينظر تهذيب اللغة ٥٨٣/٧، والصحاح (خون).

(٥) ديوانه ١٩/١، والبارح: الريح الحارة في الصيف. القاموس (برح).

(٦) الصحاح (خون)، وبيت لييد في ديوانه ص ٧٦ (شرح الطوسي) وصدرة: عُدَاظِرَةٌ تَقْمَصُ بِالرُّدَافِي. وهو في وصف ناقته. والعذافرة: الضخمة القوية الشديدة. تقمص: تنزوبه. الرادفي: راكبها الذي يرتد خلف الراكب. قاله الطوسي.

(٧) تفسير الطبري ٢٣٥/١٤، وزاد المسير ٤٥١/٤.

(٨) هو في مجاز القرآن لأبي عبيدة ٣٦٠/١، وغريب الحديث لإبراهيم الحريبي ٨٣٥/٢، وتفسير =

وقال سعيد بن المسيب: بينما عمر بن الخطاب ﷺ على المنبر قال: يا أيها الناس، ما تقولون في قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ﴾ فسكت الناس، فقال شيخٌ من بني هذيل: هي لغتنا يا أمير المؤمنين، التَخَوُّفُ: التَنَقُّصُ. فخرج رجل فقال: يا فلان، ما فعل دَيْئُكَ؟ قال: تَخَوَّفْتَهُ، أي: تَنَقَّصْتَهُ؛ فرجع فأخبر عمر، فقال عمر: أتعرف العربُ ذلك في أشعارهم؟ قال: نعم؛ قال شاعرنا أبو كبيرِ الهذليِّ يصف ناقَةَ تَنَقَّصَ السَّيْرُ سَنَامَهَا بعد تَمَكِّه واكتنازه:

تَخَوُّفَ الرَّحْلِ مِنْهَا تَامِكًا قَرِدًا كما تَخَوَّفَ عُوْدَ النَّبْعَةِ السَّفْنُ^(١)
فقال عمر: يا أيها الناس، عليكم بديوانكم شعرِ الجاهلية؛ فإنَّ فيه تفسيرَ كتابكم ومعانيَ كلامكم^(٢).

تَمَكَّ السَّنَامُ يَتَمَكُّ تَمَكًّا، أي: طال وارتفع، فهو تَامِكٌ. والسَّفْنُ والمِسْفَنُ: ما يُنَجَّرُ به الخشب^(٣).

وقال الليث بن سعد: «على تَخَوُّفٍ» على عَجَلٍ^(٤). وقيل: على تقريعٍ بما قدّموه من ذنوبهم، وهذا مروىٌّ عن ابن عباس أيضاً. وقال قتادة: «على تَخَوُّفٍ» أن يعاقب

= الطبري ٢٣٥/١٤ ، والفائق ٢٩٩/١ دون نسبة، والبيت الذي قبله: ألام على الهجاء وكل يوم يلاقيني من الجيران غولٌ. وقوله: سلاسل، يعني قوافي.

(١) هكذا نسبة هنا، وكذا في تفسير البيضاوي ١٨٢/٣ ، ونسبه الأزهري في تهذيب اللغة ٥٩٤/٧ لابن مقبل، وهو في ديوانه ص ٤٠٥ ، ونسبه في الصحاح (خوف، سفن) لذي الرُّثْمَةِ، ونسبه الزمخشري في الكشاف ٤١١/٢ وفي أساس البلاغة ص ١٧٨ إلى زهير، ونسبه البكري في سمط اللآلي ص ٧٣٨ لقعب ابن أمِّ صاحب، ونسبه الأصفهاني في الأغاني في ترجمة حماد الراوية لابن مزاحم الشمالي، وأورده الطبري ٢٣٥/١٤ ولم ينسبه.

(٢) أخرجه الطبري ٢٣٦/١٤ عن رجل، عن عمر ﷺ بنحوه. وينظر الكشاف ٤١١/٢ ، والمححر الوجيز ٣٩٦/٣ ، وتفسير الرازي ٣٩/٢٠ .

(٣) ينظر الصحاح (تمك) و(سفن)، والقرد: الذي يركب بعضه بعضاً. والنبع: شجر تتخذ منه القسي. الصحاح (قرد) و(نبع).

(٤) النكت والعيون ١٩٠/٣ .

أو يتجاوز^(١).

﴿إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوףٌ رَّحِيمٌ﴾ أي: لا يُعاجِل، بل يُمهِّل.

قوله تعالى: ﴿أَوْلَتْ بَرَّوًا إِنَّ مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ يَنْفَعِيوُا ظِلَّلَهُ عَنِ الْيَمِينِ
وَالشَّمَائِلِ سَجْدًا لِلَّهِ وَهُمْ ذَخِرُونَ ﴿٤٨﴾﴾

قرأ حمزة والكسائي وخلف ويحيى والأعمش ﴿تَرَوُا﴾ بالياء^(٢)؛ على أن الخطاب لجميع الناس. الباقون بالياء؛ خبراً عن الذين يمكرون السيئات؛ وهو الاختيار. ﴿مِنْ شَيْءٍ﴾ يعني: من جسم قائم له ظلٌّ من شجرة أو جبل؛ قاله ابن عباس. وإن كانت الأشياء كلها سميعة مطيعة لله تعالى.

﴿يَنْفَعِيوُا ظِلَّلَهُ﴾قرأ أبو عمرو ويعقوب وغيرهما بالياء^(٣)؛ لتأنيث الظلال. الباقون بالياء، واختاره أبو عبيد. أي: يميل من جانب إلى جانب، ويكون أول النهار على حال ويتقلص، ثم يعود في آخر النهار على حالةٍ أخرى، فدورانها وميلانها من موضع إلى موضع سجودها، ومنه قيل للظلِّ بالعشي: فيء؛ لأنه فاء من المغرب إلى المشرق، أي: رجع. والفيء: الرجوع^(٤)، ومنه ﴿حَتَّى تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ٩]. روي معنى هذا القول عن الضحاك وقتادة وغيرهما^(٥)، وقد مضى هذا المعنى في سورة الرعد^(٦). وقال الزجاج^(٧): يعني سجود الجسم، وسجوده انقياده

(١) أخرجهما الطبري ١٤/٢٣٧ - ٢٣٨.

(٢) قراءة حمزة والكسائي في السبعة ص ٣٧٣، والتيسير ص ١٣٨، وقراءة خلف في النشر ٢/٣٠٤، وقراءة الأعمش في إتحاف فضلاء البشر ص ٣٥١.

(٣) قراءة أبي عمرو في السبعة ص ٣٧٤، والتيسير ص ١٣٨، وقراءة يعقوب في النشر ٢/٣٠٤.

(٤) تفسير البغوي ٣/٧١.

(٥) أخرجه عنهما الطبري ١٤/٢٣٩ - ٢٤٠.

(٦) ص ٤٥ من هذا الجزء.

(٧) في معاني القرآن ٣/٢٠٢.

وما يُرى فيه من أثر الصَّنعة، وهذا عامٌّ في كلِّ جسم.

ومعنى ﴿وَهُمْ دَخِرُونَ﴾ أي: خاضعون صاغرون. والدُّخور: الصَّغار والذُّلُّ. يقال:

دَخَرَ الرجلُ، بالفتح؛ فهو داخِر، وأدخره الله^(١). وقال ذو الرِّمَّة:

فلم يبقَ إلَّا داخِرٌ في مُحَيِّسٍ ومُنَجِّجٌ في غير أرضك في جُحْرِ

كذا نسبة الماورديُّ لذي الرِّمَّة، ونسبه الجوهريُّ للفرزدق^(٢) وقال: المُحَيِّس:

اسم سجنٍ كان بالعراق، أي: موضع التذلُّ. وقال:

أما تراني كَيْساً مُكَيْساً بَنَيْتُ بَعْدَ نَافِعٍ مُحَيِّساً^(٣)

ووحَّد اليمينَ في قوله: «عَنِ الْيَمِينِ» وجمع الشمال؛ لأنَّ معنى اليمين وإن كان

واحدًا للجمع. ولو قال: عن الأيمان والشمال، واليمين والشمال، أو اليمين

والشمال، أو الأيمان والشمال، لجاز؛ لأن المعنى للكثرة. وأيضاً فمن شأن العرب

إذا اجتمعت علامتان في شيءٍ واحد أن تجمع إحداهما وتُفرد الأخرى، كقوله

تعالى: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ﴾ [البقرة: ٧]، وكقوله: ﴿وَيُخْرِجُهُم مِّنَ

الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة: ٢٥٧] ولو قال: على أسماعهم، وإلى الأنوار، لجاز.

ويجوز أن يكون ردُّ اليمين على لفظ «ما» والشمال على معناها^(٤). ومثل هذا في

الكلام كثير. قال الشاعر:

الواردون وتيمُّ في ذرًّا سَبَبِ قد عَضَّ أعناقهم جِلْدُ الجواميسِ^(٥)

(١) الصحاح (دخر).

(٢) النكت والعيون ٣/١٩١، والصحاح (خيس). والبيت في ديوان ذي الرمة ٢/٩٧٩.

(٣) قائله علي بن أبي طالب ؑ كما في العقد الفريد ٤/١٨٣، وجمهرة الأمثال ١/٧٩، واللسان (خيس).

وجاء فيه: نافع؛ هو سجن بالكوفة كان غير مستوثق البناء، وكان من قصب، فكان المحبوسون يهربون

منه، وقيل: إنه نقب وأفلت منه المحبسون، فهدمه علي ؑ، وبنى المحيِّس لهم من مدر.

(٤) ينظر تفسير البغوي ٣/٧١.

(٥) قائله جرير، وهو في ديوانه ص ٢٥٢، والشطر الأول فيه: تدعوك تيم وتيم في قرى سبأ. أراد أنهم

أسرى، وفي أعناقهم أطواق من جلد الجواميس.

ولم يقل: جلود.

وقيل: وحّد اليمين؛ لأن الشمس إذا طلعت وأنت متوجّهة إلى القبلة، انبسط الظلُّ عن اليمين، ثم في حال يميل إلى جهة الشمال، ثم حالات، فسماها شمائل.

قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةِ وَهُمْ لَا يُسْتَكْبِرُونَ ﴿٤٨﴾ يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿٥٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ﴾ أي: من كل ما يَدِبُّ على الأرض. ﴿وَالْمَلَائِكَةِ﴾ يعني: الملائكة الذين في الأرض، وإنما أفردهم بالذكر لاختصاصهم بشرف المنزلة، فميّزهم من صفة الدبيب بالذكر وإن دخلوا فيها؛ كقوله: ﴿فِيهَا فَكَّهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾ [الرحمن: ٦٨]. وقيل: لخروجهم من جملة من يدبُّ، لِمَا جعل الله لهم من الأجنحة، فلم يدخلوا في الجملة، فلذلك ذكروا^(١). وقيل: أراد «ولله يسجد ما في السماوات» من الملائكة والشمس والقمر والنجوم والرياح والسحاب، «وما في الأرض من دابة» وتسجد ملائكة الأرض^(٢). ﴿وَهُمْ لَا يُسْتَكْبِرُونَ﴾ عن عبادة ربهم. وهذا ردٌّ على قريش حيث زعموا أنَّ الملائكة بناتُ الله.

ومعنى ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ أي: عقاب ربهم وعذابه؛ لأنَّ العذابَ المَهْلِكَ إنما ينزل من السماء. وقيل: المعنى: يخافون قدرة ربهم التي هي فوق قدرتهم؛ ففي الكلام حذف^(٣). وقيل: معنى «يخافون ربهم من فوقهم» يعني الملائكة، يخافون ربهم؛ وهي من فوق ما في الأرض من دابة ومع ذلك يخافون؛ فلأنَّ يخاف مَنْ دونهم أولى؛ دليلُ هذا القولُ قوله تعالى: ﴿وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ يعني: الملائكة^(٤).

(١) النكت والعيون ١٩٢/٣.

(٢) ينظر تفسير البغوي ٧١/٣، والمحرر الوجيز ٣٩٩/٣.

(٣) ينظر النكت والعيون ١٩٢/٣، والوسيط للواحدى ٦٥/٣، والمحرر الوجيز ٣٩٩/٣.

(٤) ينظر الوسيط للواحدى ٦٥/٣.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌُ وَاحِدٌ فَإِنِّي فَارْهَبُونِ ﴿٥١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ﴾ قيل: المعنى: لا تتخذوا اثنين إلهين^(١). وقيل: جاء قوله: «اثنين» توكيداً. ولَمَّا كان الإله الحق لا يتعدّد، وأن كل مَنْ يتعدّد فليس بإله، اقتصر على ذكر الاثنين؛ لأنّه قصد نفي التعديد^(٢). ﴿إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌُ وَاحِدٌ﴾ يعني ذاته المقدّسة. وقد قام الدليل العقلي والشرعي على وحدانيّته حسبما تقدّم في «البقرة» بيانه^(٣)، وذكرناه في اسمه الواحد في «شرح الأسماء»^(٤) والحمد لله. ﴿فَأِنِّي فَارْهَبُونِ﴾ أي: خافون. وقد تقدّم في «البقرة»^(٥).

قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَهُ الْدِّينُ وَاصِبًا أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَتَّقُونَ ﴿٥٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَهُ الْدِّينُ وَاصِبًا﴾ الدّين: الطاعة والإخلاص. و«وَاصِبًا» معناه دائماً؛ قاله الفراء^(٦)، حكاه الجوهري^(٧). وَصَبَ الشَّيْءُ يَصِيبُ وَصُوبًا، أي: دام^(٨). وَوَصَبَ الرَّجُلُ عَلَى الْأَمْرِ: إذا واطب عليه. والمعنى: طاعة الله واجبة أبداً. وممن قال: واصباً: دائماً: الحسنُ ومجاهد وقتادة والضحاك^(٩). ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ﴾ [الصفات: ٩] أي: دائم. وقال الدّوّلي:
لا أبتغي الحمد القليل بقاؤه بدم يكون الدهر أجمع واصباً^(١٠)

(١) إعراب القرآن للنحاس ٣٩٧/٢، والمحرر الوجيز ٣٩٩/٣.

(٢) ينظر المصدران السابقان.

(٣) ٤٨٨/٢ - ٤٨٩.

(٤) ص ١٦١ - ١٦٧.

(٥) ٩/٢.

(٦) معاني القرآن ١٠٤/٢.

(٧) الصحاح (وصب)، وما بعده منه.

(٨) معاني القرآن للنحاس ٧٢/٤.

(٩) النكت والعيون ١٩٣/٣، وأخرجه الطبري ٢٤٧/١٤ - ٢٤٩.

(١٠) رواية عجزه في ديوانه ص ٥٢. هي كما في البيت التالي، وفيه أيضاً: لا أشتري، بدل: ما أبتغي. وينظر التعليق التالي.

أنشد الغزنوي والثعلبي وغيرهما:

ما أبتغي الحمد القليل بقاؤه يوماً بذم الدهر أجمع واصباً^(١)

وقيل: الوَصَب: التعب والإعياء^(٢)، أي: تجب طاعة الله تعالى وإن تعب العبدُ

فيها. ومنه قولُ الشاعر:

لا يُمسيك الساق من أين ولا وَصِبٍ ولا يَعَضُّ على شرسوفه الصَّفَرُ^(٣)

وقال ابن عباس: «واصباً»: واجباً. الفراء والكليبي: خالصاً^(٤).

﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ نَتَّقُونَ﴾ أي: لا ينبغي أن تتقوا غير الله. فـ «غير» نصب بـ «تتقون».

قوله تعالى: ﴿وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْرُونَ

﴿٥٢﴾ ثُمَّ إِذَا كُفِّرَ الضُّرُّ عَنْكُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْكُمْ بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ ﴿٥٣﴾ لِيَكْفُرُوا بِمَا

ءَاتَيْنَهُمْ فَتَمْتَعُوا فَسَوْفَ يَسْأَلُونَ ﴿٥٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ قال الفراء^(٥): «ما» بمعنى الجزاء،

(١) قوله: أنشد الغزنوي... هذا الموضع، ليس في (د) و(ظ) و(ز)، والبيت في مجاز القرآن ١/٣٦١،

وتفسير الطبري ١٤/٢٤٧، والنكت والعيون ٣/١٩٣، وزاد المسير ٤/٤٥٦، والأغاني ١٢/٣٠٩.

(٢) النكت والعيون ٣/١٩٣.

(٣) قائله أعشى باهلة عامر بن الحارث أبو حنقان يرثي أخاه لأمه المنتشر بن وهب الباهلي. وهو في

الأصمعيات ص ٩٠، والكامل ٣/١٤٣١، وتفسير الطبري ١٤/٢٤٧. وفي جمهرة أشعار العرب

٧١٨/٢ - ٧١٩، والخزانة ١/١٩٧ كل شطر منه لبيت، وهما:

لا يتأزى لما في القدر يرقبه ولا يعض على شرسوفه الصفر

لا يغمز الساق من أين ولا وصب ولا يزال أمام القوم يقتفر

لا يتأزى: لا يتحسب ويتلبث. الشرسوف: طرف الضلع. الصفر: دوية مثل الحية تكون في البطن تعترى

من به شدة الجوع. لا يغمز الساق: لا يجسها، يصف جلده وتحمله للمشاق. الأين: الإعياء. الاقتفار:

اتباع الآثار. قاله البغدادي في الخزانة.

(٤) النكت والعيون ٣/١٩٣، وقول ابن عباس أخرجه الطبري ١٤/٢٤٩، وكلام الفراء في معاني القرآن

١٠٤/٢.

(٥) في معاني القرآن ٢/١٠٤.

والباء في «بكم» متعلّقة بفعل مضمر، تقديره: وما يكن بكم. ﴿مِنْ نِعْمَتِهِ﴾ أي: صحة جسم وسعة رزق وولد، فمن الله^(١). وقيل: المعنى: وما بكم من نعمة فمن الله هي. ﴿ثُمَّ إِذَا مِتَّكُمْ الضُّرُّ﴾ أي: السقم والبلاء والقحط.

﴿فَالَيْهِ يَجْتَرُونَ﴾ أي: تَضَجُّون بالدعاء. يقال: جَارَ يَجَارُ جُورًا. والجُور مثل الخوار؛ يقال: جَارَ الثورُ يَجَارُ، أي: صاح. وقرأ بعضهم: «عجلًا جسداً له جُورًا» [طه: ٨٨]؛ حكاها الأخفش. وجَارَ الرجلُ إلى الله، أي: تضرَّع بالدعاء^(٢). وقال الأعشى يصف بقرة:

فطافت ثلاثاً بين يومٍ وليلة وكان النكير أن تُضيفَ وتجاراً^(٣)
﴿ثُمَّ إِذَا كَشَفَ الضُّرَّ عَنْكُمْ﴾ أي: البلاء والسقم. ﴿إِذَا فَرِيقٌ مِّنْكُمْ يَرِيحُ يَشْرِكُونَ﴾
بعد إزالة البلاء وبعد الجوار. فمعنى الكلام التعجيبُ من الإشراك بعد النجاة من الهلاك، وهذا المعنى مكرَّر في القرآن، وقد تقدَّم في «الأنعام» و«يونس»، ويأتي في «سبحان» وغيرها^(٤). وقال الزجاج^(٥): هذا خاصٌّ بمن كفر.

﴿لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ﴾ أي: ليجحدوا نعمة الله التي أنعم بها عليهم من كَشَفِ الضُّرِّ والبلاء. أي: أشركوا ليجحدوا، فاللام لام «كي». وقيل: لام العاقبة^(٦). وقيل: ﴿لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ﴾ أي: ليجعلوا النعمة سبباً للكفر^(٧)، وكلُّ هذا فعلٌ خبيثٌ؛ كما

(١) ينظر معاني القرآن للزجاج ٢٠٤/٣.

(٢) الصحاح (جار).

(٣) البيت في ديوان النابغة الجعدي ص ٤١، ونسبه إليه سيبويه في الكتاب ٥٦٣/٣، والبغدادى في الخزانة ٣١٧/٣ (دار صادر) وقال: وصف النابغة الجعدي به بقرة وحشية أكل السبع ولدها فطافت، وروي: أقامت ثلاثة أيام وثلاث ليال تطلبه، ولا إنكار عندها ولا غناء إلا الإضافة، وهي الجزع والإشفاق والجوار. اهـ. وشطره الأول في الديوان: فجالت على وحشيتها مستتبة.

(٤) تقدم ٤١٢/٨ - ٤١٣ - ٤٦٤/١٠ - ٤٦٥، ويأتي عند تفسير الآية (٦٧) من الإسراء.

(٥) في معاني القرآن ٢٠٤/٣.

(٦) تفسير البغوي ٧٢/٣.

(٧) معاني القرآن للنحاس ٧٣/٤.

قال:

والكفرُ مَخْبِثَةٌ لِنَفْسِ الْمُنْعِمِ^(١)﴿فَتَمَتَّعُوا﴾ أمرٌ تهديد. وقرأ عبد الله^(٢): «قل^(٣) تمتعوا». ﴿فَسَوْفَ نَعْلَمُونَ﴾

أي: عاقبة أمركم.

قوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ تَأَلَّفَ لَشْتَانًا عَمَّا كُتِبَ لَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٤)

قوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ﴾ ذكر نوعاً آخر من جهالتهم، وأنهم يجعلون لِمَا لَا يَعْلَمُونَ أنه يضرُّ وينفع - وهي الأصنام - شيئاً من أموالهم يتقربون به إليه؛ قاله مجاهدٌ وقتادة^(٤) وغيرهما. فـ «يعلمون» على هذا للمشركين. وقيل: هي للأوثان، وجرى بالواو والنون مجرى مَنْ يعقل^(٥)، فهو ردٌّ على «ما»، ومفعولٌ «يعلم» محذوف، والتقدير: ويجعل هؤلاء الكفارُ للأصنام التي لا تعلم شيئاً نصيباً. وقد مضى في «الأنعام» تفسيرُ هذا المعنى في قوله: ﴿فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِرِزْقِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا﴾^(٦) [الآية: ١٣٦]. ثم رجع من الخبر إلى الخطاب فقال: ﴿تَأَلَّفَ لَشْتَانًا﴾ وهذا سؤالٌ توبيخ. ﴿عَمَّا كُتِبَ لَهُمْ﴾ أي: تختلقونه من الكذب على الله أنه أمركم بهذا.

قوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ﴾^(٧)

قوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ﴾ نزلت في خُزاعة وكنانة؛ فإنهم زعموا أنَّ

(١) البيت لعنتره، وصدرة: نُبِئْتُ عمراً غير شاكرٍ نعمتي. وهو في ديوانه ص ٢٨، والخزانة ١/٣٣٦. والكفر هنا: الجحد. ومخبثة، بفتح الميم: من الخُبث. قاله البغدادي.

(٢) في (د): ووعده الله، وفي (ز): وواعده الله.

(٣) في (ف): قال. ولم نقف على القراءة.

(٤) أخرجه الطبري ١٤/٢٥٣ عنهما.

(٥) ينظر زاد المسير ٤/٤٥٨.

(٦) ٣٦/٩ - ٣٨.

الملائكة بناتُ الله^(١)، فكانوا يقولون: أَلْحِقُوا الْبَنَاتِ بِالْبَنَاتِ. ﴿سُبْحٰنَكَ﴾ نَزَّهَ نَفْسَهُ وَعَظَّمَهَا عَمَّا نَسَبُوهُ إِلَيْهِ مِنْ اتِّخَاذِ الْأَوْلَادِ.

﴿وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ﴾ أي: يجعلون لأنفسهم البنينَ ويأنفون من البنات. وموضع «ما» رفعٌ بالابتداء، والخبر «لهم». وتمَّ الكلامُ عند قوله: «سبحانه»^(٢). وأجاز الفراء^(٣) كونها نصباً، على تقدير: ويجعلون لهم ما يشتهون. وأنكره الزجاج^(٤) وقال: العرب تستعمل في مثل هذا: ويجعلون لأنفسهم.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ﴾ أي: أخبر أحدهم بولادة بنت. ﴿ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا﴾ أي: متغيّراً، وليس يريد السواد الذي هو ضدُّ البياض، وإنما هو كناية عن غمِّه بالبنت. والعرب تقول لكل من لقي مكروهاً: قد اسودَّ وجهه غمًّا وحرزناً؛ قاله الزجاج^(٥). وحكى الماوردي^(٦) أنَّ المراد سوادُ اللون، قال: وهو قولُ الجمهور. ﴿وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ أي: ممتلئٌ من الغمِّ. وقال ابن عباس: حزين. وقال الأخفش: هو الذي يكظم غيظه فلا يُظهره. وقيل: إنه المغموم الذي يُطبق فاه فلا يتكلم من الغمِّ؛ مأخوذاً من الكِظامة، وهو شدُّ فمِ القربة؛ قاله عليُّ بنُ عيسى^(٧). وقد تقدّم هذا المعنى في سورة يوسف^(٨).

(١) الوسيط للواحد ٦٧/٣، وتفسير البغوي ٧٣/٣، وزاد المسير ٤٥٨/٤.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٣٩٨/٢.

(٣) في معاني القرآن له ١٠٥/٢.

(٤) في معاني القرآن له ٢٠٦/٣.

(٥) في معاني القرآن ٢٠٦/٣.

(٦) النكت والعيون ١٩٤/٣، وما قبله منه.

(٧) النكت والعيون ١٩٤/٣، وقول ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه الطبري ٢٥٦/١٤.

(٨) ٤٣٢/١١.

قوله تعالى: ﴿يَنْزَرِي مِنَ الْقَوْرِ مِنْ سُوءٍ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُمْ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾

قوله تعالى: ﴿يَنْزَرِي مِنَ الْقَوْرِ﴾ أي: يختفي ويتغيب. ﴿مِنْ سُوءٍ مَا بُشِّرَ بِهِ﴾ أي:

من سوء الحزن والعار والحياء الذي يلحقه بسبب البنت.

﴿أَيُمْسِكُمْ﴾ ذَكَرَ الكِنَايَةَ؛ لِأَنَّهُ مُرَدُّدٌ عَلَى «مَا»^(١). ﴿عَلَىٰ هُونٍ﴾ أي: هوان. وكذا

قرأ عيسى الثقفي: «على هوان»^(٢). والهُون: الهوان بلغة قريش؛ قاله اليزيدي^(٣)،

وحكاه أبو عبيد عن الكسائي^(٤). وقال الفراء: هو القليل بلغة تميم. وقال الكسائي:

هو البلاء والمشقة^(٥). وقالت الخنساء^(٦):

نُهَيْنَ النَّفُوسَ وَهُونَ النَّفْسِ سَ يَوْمَ الكَرِيهَةِ أَبْقَىٰ لَهَا

وقرأ الأعمش: «أيمسكه على سوء» ذكره النحاس^(٧)، قال: وقرأ الجحدري:

«أم يدسها في التراب»، يرده على قوله: «بالأنثى»، ويلزمه أن يقرأ: «أيمسكها». ثم

قيل: يرجع الهوان إلى البنت؛ أي: أيمسكها وهي مهانة عنده. وقيل: يرجع إلى

المولود له، أي: أيمسكه على رغم أنه أم يدسه في التراب، وهو ما كانوا يفعلونه

من دفن البنت حية^(٨).

قال قتادة: كان مُصْرُ وُخْرَاعَةٌ يَدْفِنُونَ البَنَاتِ أحياءً؛ وأشدُّهم في هذا تميم.

(١) تفسير البغوي ٧٣/٣.

(٢) معاني القرآن للنحاس ٧٦/٤، ونسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٧٣ للجحدري.

(٣) النكت والعيون ١٩٤/٣، وينظر تفسير الطبري ٢٥٧/١٤.

(٤) معاني القرآن للنحاس ٧٦/٤.

(٥) النكت والعيون ١٩٤/٣، وينظر معاني القرآن للفراء ١٠٦/٢ - ١٠٧.

(٦) ديوانها ص ١٢١.

(٧) في معاني القرآن ٧٦/٤.

(٨) ينظر تفسير الرازي ٥٥/٢٠.

زعموا خوفَ القهرِ عليهم، وطمع غيرِ الأكفاءِ فيهنَّ^(١).

وكان صَعَصَعَةً بِنُ ناجيةَ عَمِّ الفرزدق^(٢) إذا أَحَسَّ بشيءٍ من ذلك، وجَّه إلى والدِ البنتِ إبلاً يستحيها بذلك^(٣). فقال الفرزدق يفتخر:

وعَمِّي الذي مَنَعَ الوائداتِ وأحيا الوئيدَ فلم يُؤادِ^(٤)
وقيل: دَسَّها: إخفاؤها عن الناس حتى لا تُعرف، كالمدسوس في التراب؛
لإخفائه عن الأبصار، وهذا محتمل^(٥).

مسألة: ثبت في «صحيح مسلم»^(٦) عن عائشة رضي الله عنها قالت: جاءني امرأةٌ ومعها ابنتان لها، فسألتنِي، فلم تجد عندي [شيئاً] غيرَ تمرَةٍ واحدة، فأعطيتها إياها، فأخذتها، فقسمتها بين ابنتيها ولم تأكل منها شيئاً، ثم قامت فخرجت وابتناها، فدخل عليَّ النبيُّ ﷺ، فحدَّثته حديثها، فقال النبيُّ ﷺ: «من ابتلي من البناتِ بشيءٍ فأحسن إليهنَّ، كنَّ له سِتْراً من النار». ففي هذا الحديث ما يدلُّ على أَنَّ البناتِ بليَّةٌ، ثم أخبر أنَّ في الصبر عليهنَّ والإحسان إليهنَّ ما يقي من النار.

وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: جاءني مسكينةٌ تحمل ابنتين لها، فأطعمتها ثلاثَ تمرات، فأعطت كلَّ واحدةٍ منهما تمرَةً، ورفعت إلى فيها تمرَةً لتأكلها، فاستطعمتها ابنتها، فشقت التمرة التي كانت تريد أن تأكلها بينهما؛ فأعجبني شأنها، فذكرتُ الذي صنعتُ لرسول الله ﷺ فقال: «إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ قد

(١) ينظر تفسير البغوي ٧٣/٣.

(٢) كذا في تفسير البغوي ٧٣/٣، والكلام منه، وقال ابن حجر في الإصابة ١٤٢/٥: وبه جزم أبو عمر، لكن ليس للفرزدق عم اسمه صعصعة، وإنما صعصعة جده.

(٣) أخرجه ضمن حديث طويل البزار (٧٢ كشف الأستار)، والطبراني في الكبير (٧٤١٢).

(٤) ديوانه ص ١٧٣ برواية: ومنا الذي... وفي المصادر: وجدي الذي..

(٥) النكت والعيون ١٩٥/٣.

(٦) برقم (٢٦٢٩)، وهو عند أحمد (٢٤٥٧٢) والبخاري (١٤١٨). وما سيرد بين حاصرتين منها.

أوجب لها بها الجنة، أو أعتقها بها من النار».

وعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ» وَضَمَّ أَصَابِعَهُ، خَرَّجَهُمَا أَيْضاً مُسْلِمَ رَحْمَةِ اللَّهِ^(١).

وخرَجَ أَبُو نَعِيمٍ الْحَافِظُ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ بِنْتُ فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ أَدَبَهَا، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، وَأَسْبَغَ عَلَيْهَا مِنْ نَعَمِ اللَّهِ الَّتِي أُسْبِغَ عَلَيْهِ، كَانَتْ لَهُ سِتْرًا وَحِجَابًا مِنَ النَّارِ»^(٢).

وخطب إلى عقيل بن علقمة^(٣) ابنته الجرباء فقال:

إني وإن سيق إلي المهرُ ألفٌ وعُبدانٌ وخُورٌ^(٤) عَشْرُ
أحبُّ أصهاري إلي القبر^(٥)

وقال عبد الله بن طاهر^(٦):

(١) برقم (٢٦٣٠) و(٢٦٣١). وهما عند أحمد (٢٤٦١١) و(١٢٤٩٨).

(٢) حلية الأولياء ٥/٥٧، وأخرجه أيضاً الطبراني في الكبير (١٠٤٤٧). قال أبو نعيم: غريب من حديث الأعمش، تفرد به الأموي عن طلحة، وقال الهيثمي في المجمع ٨/١٥٨: فيه طلحة بن زيد، وهو وضاع. اهـ، ويغني عنه ما أخرجه البخاري (١٤١٨)، ومسلم (٢٦٢٩) عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخلت امرأة معها ابنتان لها تسأل... وفيه: فقال النبي ﷺ: من ابتلي من هذه البنات بشيء كن له ستراً من النار.

(٣) ابن الحارث بن معاوية، يكنى أبا العملس وأبا الجرباء، وهو شاعر مجيد مقل، من شعراء الدولة الأموية، وابنته الجرباء تزوجها يزيد بن عبد الملك. الأغاني ١٢/٢٥٤.

(٤) في المصادر: وذود: وهو ما بين الثنتين إلى التسع من الإبل. النهاية (ذود)، والخور: الثوق العُزُر. القاموس (خور).

(٥) ديوان المعاني ٢/٢٥١، وزهر الآداب ١/٤٨٤، والصاهل والشاحج ص ٥٧٥، وبهجة المجالس ٧٦٨/٢.

(٦) كذا وقع في النسخ، والبيتان المذكوران في ديوان المعاني ٢/٢٥١، وزهر الآداب ١/٤٨٤ منسوبان لعبيد الله بن عبد الله بن طاهر، وهو الأمير أبو أحمد الخزاعي، ولي شرطة بغداد، وكان رئيساً جليلاً، وشاعراً محسناً، ومتربلاً بليغاً. مات سنة ٣٠٠هـ. وأما عبد الله بن طاهر فهو الأمير العادل أبو العباس، حاكم خراسان وما وراء النهر، له يد في النظم والنثر. مات سنة ٢٣٠هـ السير ١٤/٦٢ و١٠/٢٥٢.

لكل أبي بنتٍ يراعي شؤونها ثلاثة أصهارٍ إذا حُمد الصُّهرُ
فَبَغْلٌ يُرَاعِيهَا وَخِذْرٌ يَكُنُّهَا وقبرٌ يُورِيهَا وخيرُهما القبرُ
﴿أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ أي: في إضافة البناتِ إلى خالقهم وإضافة البنين إليهم.
نظيره: ﴿الْكُفْرُ الَّذِي لَهُ الْأَنْثَى تِلْكَ إِذَا قَسَمَ صَبْرًا﴾ [النجم: ٢١-٢٢] (١) أي: جائرة،
وسياتي.

قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ مَثَلُ السَّوِّءِ وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ وَهُوَ الْعَزِيزُ
الْحَكِيمُ ﴿٦٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ﴾ أي: لهؤلاء الواصفين لله البنات (٢) ﴿مَثَلُ
السَّوِّءِ﴾ أي: صفة السوء من الجهل والكفر. وقيل: هو وصفهم الله تعالى بالصاحبة
والولد (٣). وقيل: أي: العذاب والنار (٤).

﴿وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ﴾ أي: الوصف الأعلى من الإخلاص والتوحيد؛ قاله قتادة.
وقيل: أي: الصفة العليا بأنه خالق رازق قادر ومُجازٍ (٥). وقال ابن عباس: «مثل
السوء»: النار، و«المثل الأعلى»: شهادة أن لا إله إلا الله (٦). وقيل: ليس كمثل
شيء (٧). وقيل: «ولله المثل الأعلى» كقوله: ﴿اللَّهُ نُورٌ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ﴾
[النور: ٣٥].

فإن قيل: كيف أضاف المثل هنا إلى نفسه، وقد قال: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾

(١) ينظر تفسير البغوي ٧٣/٣.

(٢) تفسير البغوي ٧٣/٣.

(٣) النكت والعيون ١٩٥/٣.

(٤) ينظر تفسير أبي الليث ٢٣٩/٢.

(٥) النكت والعيون ١٩٥/٣، وقول قتادة أخرجه الطبري ٢٥٨/١٤.

(٦) تفسير البغوي ٧٣/٣.

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم (١٢٥٤٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

[النحل: ٧٤]؟ فالجواب أن قوله: «فلا تضربوا لله الأمثال» أي: الأمثال التي توجب الأشباه والنقائص؛ أي: لا تضربوا لله مثلاً يقتضي نقصاً وتشبيهاً بالخلق؛ والمثل الأعلى وصفه بما لا شبيه له ولا نظير، جلّ وتعالى عما يقول الظالمون والجاحدون علواً كبيراً^(١). ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ تقدم معناه^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ يُوَازِحُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِنْ دَابَّةٍ وَلَكِنْ يُؤَخِّرُهُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّىٰ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَحْزِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٦١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ يُوَازِحُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ﴾ أي: بكفرهم وافتراءهم، وعاجلهم ﴿مَا تَرَكَ عَلَيْهَا﴾ أي: على الأرض، فهو كناية عن غير مذكور، لكن دلّ عليه قوله: ﴿مِنْ دَابَّةٍ﴾ فإن الدابة لا تدب إلا على الأرض. والمعنى المراد: من دابة كافرة، فهو خاص^(٣). وقيل: المعنى: أنه لو أهلك الآباء بكفرهم، لم تكن الأبناء^(٤). وقيل: المراد بالآية العموم^(٥)، أي: لو أخذ الله الخلق بما كسبوا، ما ترك على ظهر هذه الأرض من دابة من نبي ولا غيره؛ وهذا قول الحسن.

وقال ابن مسعود وقرأ هذه الآية: لو أخذ الله الخلائق بذنوب المذنبين، لأصاب العذاب جميع الخلق حتى الجعلان^(٦) في جحرها، ولأمسك الأمطار من السماء والنبات من الأرض، فمات الدواب، ولكن الله يأخذ بالعمو والفضل؛ كما قال: ﴿وَيَعْقُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠].

(١) ينظر مجمع البيان ٨٨/١٤ .

(٢) ٤٢٩/١ ، ٤٠٣/٢ - ٤٠٤ .

(٣) ينظر زاد المسير ٤٥٩/٤ .

(٤) ينظر النكت والعيون ١٩٦/٣ ، وتفسير البغوي ٧٤/٣ .

(٥) ينظر زاد المسير ٤٥٩/٤ .

(٦) جمع جعل: حيوان كالخنفساء يكثر في المواضع الندية. والآخر أخرجه ابن أبي الدنيا في العقوبات (٢٧٠)، والطبري ٢٦٠/١٤ مختصراً بنحوه.

﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ﴾ أي: أجل موتهم ومنتهى أعمارهم ﴿لَا يَسْتَأْذِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِرُونَ﴾ وقد تقدّم (١).

فإن قيل: فكيف يعمُّ بالهلاك مع أنّ فيهم مؤمناً ليس بظالم؟ قيل: يجعل هلاك الظالم انتقاماً وجزاءً، وهلاك المؤمن معوّضاً بثواب الآخرة (٢).

وفي «صحيح مسلم» (٣) عن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا أراد الله بقوم عذاباً، أصاب العذاب من كان فيهم، ثم بُعثوا على نياتهم» (٤).

وعن أمّ سلمة وسُئلت عن الجيش الذي يُخسف به - وكان ذلك في أيام ابن الزبير - فقالت: قال رسول الله ﷺ: «يعودُ بالبيت عائد، فيبعث إليه بعث، فإذا كانوا بيّداء من الأرض خُسف بهم» فقلت: يا رسول الله، فكيف بمن كان كارهاً؟ قال: «يُخسف به معهم، ولكنه يبعث يوم القيامة على نيته» (٥).

وقد أتينا على هذا المعنى مُجوّداً في كتاب «التذكرة» (٦)، وتقدّم في «المائدة» وآخر «الأنعام» ما فيه كفاية (٧)، والحمد لله. وقيل: «فإذا جاء أجلهم» أي: فإذا جاء يوم القيامة. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ الْكَذِبَ أَنَّ لَهُمُ الْمُسْقَىٰ لَا جَرَيمَ أَنَّ لَهُمُ النَّارَ وَأَنَّهُمْ مُّفْرَطُونَ﴾ (٧)

قوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ﴾ أي: من البنات. ﴿وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ﴾

(١) ٢١٢/٩.

(٢) ينظر تفسير الرازي ٥٩/٢٠.

(٣) برقم (٢٨٧٩)، وهو عند أحمد (٤٩٨٥)، والبخاري (٧١٠٨).

(٤) في المصادر: أعمالهم.

(٥) أخرجه مسلم (٢٨٨٢)، وهو عند أحمد (٢٦٤٧٥) بنحوه مختصر.

(٦) ص ٥٢٨ - ٥٣٢.

(٧) ٢٤٨/٨، ١٤٥/٩.

الْكَذِبَ ﴿ أَي: وتقول ألسنتهم الكذب. ﴿أَنْ لَهُمُ الْمُسْتَقِيمُ﴾ قال مجاهد: هو قولهم: إِنَّ لَهُمُ الْبَنِينَ وَلِلَّهِ الْبَنَاتُ ^(١). «الْكَذِبَ» مفعولٌ «تَصِفُ»، و«أَنْ» في محل نصبٍ بدل من الكذب؛ لأنه بيانٌ له ^(٢). وقيل: «الحسنى»: الجزاء الحسن؛ قاله الزجاج ^(٣).

وقرأ ابن عباس وأبو العالية ومجاهد وابن مُحَيِّصِن: «الْكَذِبُ» برفع الكاف والذال والباء؛ نعتاً لللسنة ^(٤)؛ وكذا ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ﴾ ^(٥) [النحل: ١١٦]. والْكَذِبُ: جمع كَذُوب ^(٦)، مثل: رَسُولٌ وَرُسُلٌ، وَصَبُورٌ وَصُبُورٌ، وَشُكُورٌ وَشُكُورٌ.

﴿لَا﴾ رَدُّ لِقَوْلِهِمْ، وَتَمَّ الْكَلَامَ، أَي: ليس كما يزعمون. ﴿جَرَمَ أَنْ لَّهُمُ النَّارَ﴾ أَي: حقاً أَنْ لَهُمُ النَّارَ ^(٧). وقد تقدّم مستوفى ^(٨).

﴿وَأَنَّهُمْ مُّفْرَطُونَ﴾: متركون منسيئون في النار؛ قاله ابن الأعرابي وأبو عبيدة والكسائي والفراء، وهو قول سعيد بن جبير ومجاهد. وقال ابن عباس وسعيد بن جبير أيضاً: مُبْعَدُونَ. قتادة والحسن: معجلون إلى النار مقدّمون إليها ^(٩).

والفارط: الذي يتقدم إلى الماء؛ ومنه قول النبي ﷺ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ»

(١) أخرجه الطبري ٢٦٢/١٤.

(٢) ينظر إعراب القرآن للنحاس ٤٠٠/٢، والمحتسب لابن جني ١١/٢.

(٣) معاني القرآن ٢٠٧/٣.

(٤) ينظر إعراب القرآن للنحاس ٤٠٠/٢، فقد نسب القراءة - نقلاً عن أبي حاتم - إلى أهل الشام أو بعضهم.

ونسبها في المحتسب ١١/٢ لمعاذ، وفي زاد المسير ٤٦٠/٤ لأبي العالية والنخعي وابن أبي عبيدة.

(٥) نسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٧٣، وابن جني في المحتسب ١٢/٢ لمسلمة بن محارب، وابن الجوزي في زاد المسير ٥٠٢/٤ لابن أبي عبيدة.

(٦) ينظر المحتسب ١١/٢.

(٧) النكت والعيون ١٩٦/٣، وينظر معاني القرآن للزجاج ٢٠٧/٣، وزاد المسير ٤٦٠/٤.

(٨) ٩٤/١١ - ٩٥.

(٩) أخرج هذه الأقوال الطبري ٢٦٣/١٤ - ٢٦٦، وينظر معاني القرآن للنحاس ٨٠/٤.

أي: متقدمكم^(١). وقال القَطَامِي^(٢):

فاسْتَعَجَلُونَا وَكَانُوا مِن صَحَابَتِنَا كَمَا تَعَجَّلَ فُرَاطٌ لِسُورَادٍ

وَالْفُرَاطُ: الْمُتَقَدِّمُونَ فِي طَلْبِ الْمَاءِ. وَالسُّورَادُ: الْمُتَأَخَّرُونَ^(٣).

وقرأ نافع في رواية وَرَش: «مُفْرَطُونَ» بكسر الراء وتخفيفها^(٤)، وهي قراءة

عبد الله بن مسعود وابن عباس^(٥)، ومعناه: مُسْرِفُونَ فِي الذُّنُوبِ وَالْمَعْصِيَةِ، أي:

أَفْرَطُوا فِيهَا^(٦). يقال: أَفْرَطَ^(٧) فلانٌ على فلان: إِذَا أَرْبَى عَلَيْهِ، وَقَالَ لَهُ أَكْثَرَ مِمَّا قَالَ مِنَ الشَّرِّ.

وقرأ أبو جعفر القاري: «مُفْرَطُونَ» بكسر الراء وتشديدها، أي: مضيعون أمر

الله؛ فهو من التفريط في الواجب^(٨).

قوله تعالى: ﴿تَاللَّهِ لَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَرِيقٌ لَّهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ

فَهُوَ وَلِيُّهُمُ الْيَوْمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٣٨﴾

قوله تعالى: ﴿تَاللَّهِ لَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَرِيقٌ لَّهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ﴾ أي:

أَعْمَالَهُمُ الْخَبِيثَةَ. هَذَا تَسْلِيَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ بِأَنَّ مَنْ تَقَدَّمَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَدْ كَفَرَ بِهِمْ قَوْمُهُمْ.

﴿فَهُوَ وَلِيُّهُمُ الْيَوْمَ﴾ أي: ناصرهم في الدنيا على زعمهم. ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ في

الآخرة. وقيل: «فهو وليهم» أي: قرينتهم في النار^(٩). ﴿الْيَوْمَ﴾ يعني يوم القيامة،

(١) النكت والعيون ١٩٦/٣. والحديث سلف ٢٥٧/٥ و ٣٥٨/٨.

(٢) ديوانه ص ٩٠.

(٣) النكت والعيون ١٩٦/٣.

(٤) وقرأ بها نافع في رواية قالون أيضاً. السبعة ص ٣٧٤، والتيسير ص ١٣٨.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٤٠٠/٢، والمحزر الوجيز ٤٠٤/٣.

(٦) ينظر النكت والعيون ١٩٦/٣.

(٧) في (د) ومعاني القرآن للنحاس ٨٠/٤: فرط.

(٨) النكت والعيون ١٩٧/٣، وقراءة أبي جعفر في النشر ٣٠٤/٢.

(٩) تفسير أبي الليث ٢٤٠/٢.

وأطلق عليه اسم اليوم؛ لشهرته. وقيل: يقال لهم يوم القيامة: هذا وليكم فاستنصروا به لينجيكم من العذاب؛ على جهة التوبيخ لهم.

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ ﴿٦٤﴾

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ أي: القرآن ﴿إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ من الدين والأحكام فتقوم الحجة عليهم ببيانك^(١). وعطف «هُدًى وَرَحْمَةً» على موضع قوله: «لِتُبَيِّنَ» لأنَّ محله نصبٌ. ومجاز الكلام: وما أنزلنا عليك الكتاب إلا تبيانا للناس^(٢). ﴿وَهُدًى﴾ أي: رَشَدًا وَرَحْمَةً للمؤمنين.

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ﴾ ﴿٦٥﴾

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ﴾ أي: السحاب. ﴿مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ عاد الكلام إلى تعداد النعم، وبيان كمال القدرة. ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً﴾ أي: دلالة على البعث وعلى وحدانيته؛ إذ علموا أنَّ معبودهم لا يستطيع شيئاً، فتكون هذه الدلالة ﴿لِقَوْمٍ يَسْمَعُونَ﴾ عن الله تعالى بالقلوب لا بالأذان^(٣)؛ ﴿فَأَنْهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦].

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً لِّتُنذِرُوا بِطُورِهِمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَأَنْزِلِ اللَّهُ السَّمَاءَ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ﴾ ﴿٦٦﴾

فيه عشر مسائل:

(١) الوسيط للواحد ٦٩/٣.

(٢) ينظر الكشاف ٤١٦/٢، وتفسير الرازي ٦٢/٢٠.

(٣) تفسير البغوي ٧٥/٣.

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً﴾ قد تقدّم القول في الأنعام^(١)، وهي هنا الأصناف الأربعة: الإبل والبقر، والضأن والمغز^(٢). ﴿وَلَعِبْرَةٌ﴾ أي: دلالة على قدرة الله ووحدانيته وعظمته. والعبرة أصلها تمثيل الشيء بالشيء؛ لتعرف حقيقته من طريق المشاكلة، ومنه ﴿فَاعْتَبِرُوا﴾ [الحشر: ٢]. وقال أبو بكر الورّاق: العبرة في الأنعام تسخيرها لأربابها وطاعتها لهم، وتمردك على ربك وخلافك له في كل شيء، ومن أعظم العبر بريء يحول مذنباً.

الثانية: قوله تعالى: ﴿تُسْقِيكُمْ﴾ قراءة أهل المدينة وابن عامر، وعاصم في رواية أبي بكر: بفتح النون، من سقى يسقي. وقرأ الباقر وحفص عن عاصم بضم النون، من أسقى يسقي، وهي قراءة الكوفيين وأهل مكة. قيل: هما لغتان^(٣). وقال لييد: سقى قومي بني مجد وأسقى نُميراً والقبائل من هلال^(٤)

وقيل: يُقال لما كان من يدك إلى فيه: سقيته، فإذا جعلت له شرباً، أو عرضته لأن يشرب فيه، أو بزرعه^(٥)؛ قلت: أسقيته؛ قاله ابن عزيز^(٦)، وقد تقدم^(٧).

وقرأت فرقة: «تسقيكم» بالتاء^(٨)، وهي ضعيفة^(٩)، يعني: الأنعام. وقرئ بالياء^(١٠)، أي: يسقيكم الله عز وجل. والقراء على القراءتين المتقدمين؛ ففتح النون

(١) ٧٣/٩.

(٢) المحرر الوجيز ٤٠٤/٣.

(٣) التيسير ص ١٣٨، والسبعة ص ٣٧٤، وينظر الطبري ٢٧٠/١٤، وإعراب القرآن للنحاس ٤٠١/٢، ومجاز القرآن لأبي عبيدة ٣٤٩/١ - ٣٥٠.

(٤) ديوان لييد بين ربيعة ص ١١٠، وسلف ١٣٥/٢.

(٥) في (م): يزرعه.

(٦) في نزهة القلوب ص ٨١ - ٨٢.

(٧) ١٣٥/٢.

(٨) وهي قراءة أبي جعفر من العشرة. ينظر النشر ٣٠٤/٢.

(٩) المحرر الوجيز ٤٠٥/٣.

(١٠) وهي قراءة أبي رجاء، وهي شاذة ينظر البحر المحيط ٥٠٨/٥.

لغة قريش، وضمها لغة حمير.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿يَمَّا فِي بُطُونِهِ﴾ اختلف الناس في الضمير من قوله: «مما في بطونيه» على ماذا يعود؟ فقيل: هو عائد إلى ما قبله، وهو جمع المؤنث. قال سيبيويه: العرب تخبر عن الأنعام بخبر الواحد. قال ابن العربي^(١): وما أراه عوّل عليه إلا من هذه الآية، وهذا لا يشبه منصبه، ولا يليق بإدراكه. وقيل: لما كان لفظ الجمع وهو اسم الجنس يُذكر ويؤنث فيقال: هو الأنعام وهي الأنعام، جازَ عودُ الضمير بالتذكير؛ وقاله الزجاج^(٢). وقال الكسائي^(٣): معناه: ممّا في بطون ما ذكرناه، فهو عائد على المذكور^(٤)، وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا نَذْكِرُهُ . فَمَنْ شَاءَ ذَكُرْهُ﴾ [عبس: ١١] وقال الشاعر:

مثل الفِراخ نَتَقَتْ^(٤) حواصله

ومثله كثير. وقال الكسائي^(٥): ﴿يَمَّا فِي بُطُونِهِ﴾ أي: ممّا في بطون بعضه؛ إذ الذكور لا ألبان لها، وهو الذي عوّل عليه أبو عبيدة. وقال الفراء^(٥): الأنعام والنعم واحد، والنعم يُذكر، ولهذا تقول العرب: هذا نعم وارد، فرجع الضمير إلى لفظ النعم الذي هو بمعنى الأنعام. قال ابن العربي^(٦): إنّما رجع التذكير إلى معنى الجمع، والتأنيث إلى معنى الجماعة، فذكره هنا باعتبار لفظ الجمع، وأنته في سورة المؤمنين باعتبار

(١) في أحكام القرآن ٣/١١٣٩ .

(٢) في معاني القرآن ٣/٢٠٩ ونقله المصنف بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/٤٠٧ .

(٣) معاني القرآن للفراء ٢/١٠٩ .

(٤) في النسخ والمسائل العسكرية لأبي علي الفارسي ص ١١٧ ، وشرح شواهد الإيضاح لابن بري ص ٣٤٧ ، والمحتسب ٢/١٥٣ ، واللسان (نعم) و(خلف): نتفت، والمثبت من مجالس ثعلب كما نبّه عليه عبد السلام هارون رحمه الله، وكذلك جاء في معاني القرآن للفراء ١٣٠/١ و ١٠٩/٢ ، وتفسير الطبري ١٤/٢٧٢ - ٢٧٣ ، وبتقن تنوقاً: امتلاً جلده شحمياً ولحمياً، تهذيب اللغة ٩/٦٢ .

(٥) في معاني القرآن ٢/١٠٨ .

(٦) في أحكام القرآن ٣/١١٣٩ .

لفظ الجماعة فقال: ﴿شُقِّكَرٌ مِمَّا فِي بُطُونِهَا﴾ [المؤمنون: ٢١]. وبهذا التأويل ينتظم المعنى انتظاماً حسناً، والتأنيث باعتبار لفظ الجماعة، والتذكير باعتبار لفظ الجمع أكثر من رمل يبرين وتيهاء فلَسْطِين^(١).

الرابعة: استنبط بعض العلماء الجلة - وهو القاضي إسماعيل - من عود هذا الضمير، أن لبن الفحل يُفِيد التحريم، وقال: إنما جاء به مذكراً؛ لأنه راجع إلى ذكر النعم؛ لأن اللبَنَ لِلذَّكَرِ محسوب، ولذلك قضى النبي ﷺ بأن لبن الفحل يُحْرَم حين أنكرته عائشة في حديث أفلح أخي أبي القعيس^(٢)، فللمرأة السقي وللرجل اللقأ، فجرى الاشتراك فيه بينهما^(٣). وقد مضى القول في تحريم لبن الفحل في «النساء»^(٤) والحمد لله.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبْنَا خَالِصًا﴾ نبه سبحانه على عظيم قدرته بخروج اللبن خالصاً بين الفَرثِ والدم. والفَرثُ: الزَّبَلُ الذي ينزل إلى الكرش، فإذا خرج لم يُسَمَّ فَرثاً. يقال: أَفَرْتُ الكَرشَ: إذا أخرجت ما فيها^(٥). والمعنى: أن الطعام يكون منه ما في الكرش، ويكون منه الدَّم، ثم يخلص اللبن من الدم، فأعلم الله سبحانه أن هذا اللبن يخرج من بين ذلك، وبين الدَّم في العروق^(٦). وقال ابن عباس: إن الدابة تأكل العلف، فإذا استقرَّ في كرشها، طبخته، فكان أسفلهُ فَرثاً، وأوسطه لبناً، وأعلاه دماً، والكبدُ مُسَلِّطٌ على هذه الأصناف، فتقسم الدم وتُميِّزه

(١) يبرين من أصقاع البحرين به منبران وهناك الرمل الموصوف بالكثرة، كما في معجم البلدان ٥/٤٢٧. وفي (ظ) وأحكام القرآن: «مها» بدل «تياه».

(٢) سلف ٦/١٨٥.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٣/١١٣٩.

(٤) ٦/١٨٤.

(٥) الصحاح (فرث).

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٣/١١٤٠.

وتُجرىه في العروق، وتُجري اللبن في الضرع، ويبقى الفَرْثُ كما هو في الكَرش^(١)، ﴿حِكْمَةٌ بَلِغَةٌ فَمَا تُغْنِ الْأَنْذُرُ﴾ [القمر: ٥]. ﴿خَالِصًا﴾ يريدُ من حمرةِ الدم، وقذارةِ الفَرْثِ، وقد جَمَعهما وعاءٌ واحد^(٢). وقال ابنُ بحر: خالِصاً بياضُه^(٣). قال النابغةُ:

بِخَالِصَةِ الْأُرْدَانِ حُضْرِ الْمَنَاكِبِ^(٤)

أي: ببيض الأكماء. وهذه قدرة لا تنبغي إلا للقائم على كل شيء بالمصلحة.

السادسة: قال النَّقَّاش: في هذا دليلٌ على أن المَنِيَّ ليس بنجسٍ. وقاله أيضاً غيره، واحتجَّ بأن قال: كما يخرجُ اللبنُ من بين الفَرْثِ والدمِ سائغاً خالِصاً، كذلك يجوزُ أن يخرجَ المنيُّ على مخرجِ البولِ طاهراً. قال ابنُ العربي: إنَّ هذا لجهلٌ عظيم، وأخذٌ شنيع. اللبنُ جاء الخبرُ عنه مجيءَ النعمةِ والمِنَّةِ الصادرةِ عن القدرة؛ ليكونَ عبرةً، فاقضى ذلك كلُّه وصفَ الخلوصِ واللذة، وليسَ المَنِيُّ من هذه الحالةِ حتى يكونَ ملحقاً به أو مقيساً عليه^(٥).

قلت: قد يُعارض هذا بأن يقال: وأيُّ مَنَةٍ أعظمُ وأرفعُ من خروجِ المني الذي يكونُ عنه الإنسانُ المكرم؟ وقد قال تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ﴾ [الطارق: ٧]، وقال: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْزَلِكُمْ بَيْنَ وَحَفْدَةٍ﴾ [النحل: ٧٢] وهذا غايةٌ في الامتنان. فإن قيل: إنه يتنجسُ بخروجه في^(٦) مجرى البول؟ قلنا: هو ما أردناه، فالنجاسةُ عارضةٌ وأصله طاهر، وقد قيل: إن مخرجه غيرُ مخرج

(١) تفسير الوسيط ٧٠/٣، وتفسير الرازي ٦٤/٢٠.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ١١٤٠/٣.

(٣) النكت والعيون ١٩٧/٣.

(٤) ديوان النابغة الذبياني ص ١٢، وصدرة: يصنون أجساداً قديماً نعيمها. وقال الجوهري في الصحاح

(خضر) الرُّدْنُ أصلُ الكمِّ. وأراد النابغة بقوله هذا سعة ما هم فيه من الخصب.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ١١٤٠/٣.

(٦) في (ظ): من.

البول وخاصة المرأة، فإن مدخل الذكر منها ومخرج الولد غير مخرج البول على ما قاله العلماء. وقد تقدّم في «البقرة».

فإن قيل: أصله دمّ فهو نجس؟ قلنا: ينتقض بالمسك؛ فإن أصله دمّ وهو طاهر. وممن قال بطهارته الشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وغيرهم^(١)؛ لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: كنت أفرّكه من ثوب رسول الله ﷺ يابساً بظفري^(٢). قال الشافعي: فإن لم يُفرك فلا بأس به^(٣). وكان سعد بن أبي وقاص يفرك المنّي من ثوبه. وقال ابن عباس: هو كالنخامة أمّظه عنك بإذخيرة، وامسّحه بخارقة^(٤). فإن قيل: فقد ثبت عن عائشة أنها قالت: كنت أغسل المنّي من ثوب رسول الله ﷺ، ثم يخرج إلى الصلاة في ذلك الثوب وأنا أنظر إلى أثر الغسل فيه؟^(٥) قلنا: يحتمل أن تكون غسلته استقذاراً كالأشياء التي تُزال من الثوب كالنجاسة، ويكون هذا جمعاً بين الأحاديث^(٦). والله أعلم. وقال مالك وأصحابه والأوزاعي: هو نجس^(٧). قال مالك: غسل الاحتلام من الثوب أمر واجبٌ مُجمع^(٨) عليه عندنا، وهو قول الكوفيين. ويروى عن عمر بن الخطاب، وابن مسعود، وجابر بن سمرة أنهم غسلوه من ثيابهم. واختلف فيه عن ابن عمر وعائشة. وعلى هذين القولين في نجاسة المنّي وطهارته التابعون^(٩).

(١) الأوسط ١٥٩/٢ - ١٦٠، والمجموع ٥٦١/٢.

(٢) أخرجه مسلم (٢٨٨) و(٢٩٠)، وأحمد (٢٤٠٦٤).

(٣) الأم ٤٧/١.

(٤) أخرجه عنهما الشافعي في الأم ٤٨/١، وابن المنذر في الأوسط ١٥٩/٢.

(٥) أخرجه البخاري (٢٢٩) و(٢٣٠)، ومسلم (٢٨٩).

(٦) ينظر الأم ٤٨/١.

(٧) المجموع ٥٦١/٢.

(٨) في (د) و(ز) و(م): مجتمع، والمثبت من (ظ) وهو الموافق لما في الأوسط ١٥٨/٢، وعنه نقل

المصنف كلام مالك، وينظر المدونة ٢١/١.

(٩) ينظر الأوسط ١٥٧/٢، والمجموع ٥٦١/٢.

السابعة: في هذه الآية دليلٌ على جواز الانتفاعِ بالألبان من الشرب وغيره^(١)، فأما لبنُ الميتة، فلا يجوز الانتفاعُ به^(٢)؛ لأنه مائعٌ طاهرٌ حصل في وعاءٍ نجسٍ، وذلك أنَّ ضَرْعَ الميتةِ نجسٌ واللبنَ طاهرٌ، فإذا حُلِبَ صار مأخوذاً من وعاءٍ نجسٍ. فأما لبنُ المرأةِ الميتة، فاختلف أصحابنا فيه، فمن قال: إن الإنسانَ طاهرٌ حياً وميتاً، فهو طاهر. ومن قال: يَنْجُسُ بالموت، فهو نجس^(٣). وعلى القولين جميعاً تثبتُ الحرمةُ؛ لأنَّ الصبي قد يَغْتَدِي به كما يَغْتَدِي من الحية، وذلك أن رسولَ الله ﷺ قال: «الرِّضَاعُ ما أَنْبَتَ اللحمَ، وَأَنْشَرَ العَظْمَ»^(٤). ولم يَخْصَّ؛ وقد مَضَى في «النساء»^(٥).

الثامنة: قوله تعالى: ﴿سَائِبًا لِّلشَّرِبِ﴾ أي: لذيذاً هيناً لا يَغْصُ به مَنْ شَرِبَهُ. يُقالُ: سَاعَ الشرابُ يسوعُ سَوْعاً، أي: سَهَّلَ مدخله في الحلقِ، وأساغهُ شاربُه، وسُغْتُهُ أنا أسِغُهُ وأسُوغُهُ، يتعدى ولا يتعدى، والأجودُ: أسغته إساغَةً. يقال: أسِغَ لي غَصَّتِي، أي: أمهلني ولا تُعجلني، وقال تعالى: ﴿يَتَجَرَّعُهُ وَلَا يَكَادُ يُسِيفُهُ﴾ [إبراهيم: ١٧]. والسَّوَاغُ، بكسر السين: ما أسغت به غَصَّتَكَ. يقال: الماءُ سِوَاغُ الغَصَصِ؛ ومنه قول الكُمَيْتِ:

فكانت سِوَاغاً أن جَشِرْتُ بَغُصَّةٍ^(٦)

وروي أن اللبنَ لم يَشْرُقْ به أحدٌ قطُّ، وروي ذلك عن النبي ﷺ^(٧).

التاسعة: في هذه الآية دليلٌ على استعمالِ الحلاوة والأطعمة اللذيذة وتناولها،

(١) ينظر المدونة ٢٠/١ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ١٢٠/١ .

(٣) ينظر المجموع ٥٧٥/٢ ، ومختصر اختلاف العلماء للطحاوي ٣٥٧/٤ - ٣٥٨ .

(٤) أخرجه أحمد (٤١١٤)، وأبو داود (٢٠٦٠) من حديث عبد الله بن مسعود.

(٥) ١٨١/٦ - ١٨٢ .

(٦) عَجْرُهُ: يضييق بها ذراعاً سواها طبييها، وهو في ديوان الكميت ص ٦٦ ، واللسان (سوغ)، ووقع في الديوان: «إذ عثرت» بدل «أن جثرت». وجيِّزَ بالمله يجأزُ: إذا غَصَّ به. اللسان (جاز).

(٧) أورده الطبري في التفسير ٢٧٤/١٤ ، ولم يُشير إلى رفعه.

ولا يقال: إنَّ ذلك يناقضُ الزهدَ أو يباعده، لكن إذا كان من وجهه، ومن غير سرف ولا إكثار. وقد تقدّم هذا المعنى في «المائدة»^(١) وغيرها. وفي الصحيح عن أنس قال: لقد سقيتُ رسولَ الله ﷺ بقدحي هذا الشرابَ كلّه: العسلَ والنبيدَ، واللبنَ والماءَ^(٢). وقد كره بعضُ القُرّاءِ أكلَ الفالودجِ واللبنِ من الطعام، وأباحه عامّةُ العلماء. وروي عن الحسنِ أنه كانَ على مائدة^(٣) ومعه مالكُ بن دينار، فأتي بفالودج، فامتنعَ عن أكله، فقال له الحسنُ: كُلْ! فإنَّ عليك في الماءِ البارد أكثرَ من هذا^(٤).

العاشرة: روى أبو داود^(٥) وغيره عن ابنِ عباس قال: أتني رسولُ الله ﷺ بلبين فشرّب، فقال رسولُ الله ﷺ «إذا أكلَ أحدكم طعاماً، فليقل: اللّهُمَّ باركْ لنا فيه وأطعِمْنا خيراً منه. وإذا سُقِيَ لبناً فليقل: اللّهُمَّ باركْ لنا فيه، وزدنا منه؛ فإنّه ليس شيءٌ يُجزى من^(٦) الطعامِ والشرابِ إلّا اللبن».

قال علماؤنا^(٧): فكيف لا يكون ذلك وهو أوّل ما يَغْتذِي به الإنسانُ وتَنمِي به الجثثُ والأبدان، فهو قوتٌ خَلِيٌّ عن المفاسد، به قِوامُ الأجسام، وقد جعله الله تعالى علامةً لجبريل على هدايةِ هذه الأمة التي هي خيرُ الأممِ أمةً؛ فقال في الصحيح: «فجاءني جبريلُ بإناءٍ من خمير، وإناءٍ من لبن، فاخترتُ اللبن، فقال لي جبريل: اخترتَ الفِطْرَةَ، أما إنَّك لو اخترتَ الخمرَ غَوَتْ أُمَّتُك»^(٨). ثم إنَّ في الدعاءِ

(١) ١١٩/٨.

(٢) أخرجه البخاري بعد (٥٦٣٨) قال: قال أنس: لقد سقيت رسول الله ﷺ في هذا القدر أكثر من كذا وكذا.

(٣) في (ظ): مائدته.

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ١٧٦/٧، وسلف ١١٩/٨.

(٥) في السنن (٣٧٣٠)، والترمذي (٣٤٥٥) وقال: هذا حديث حسن.

(٦) في (د) و(ز) و(م): عن، والمثبت من (ظ) وهو الموافق لما في سنن أبي داود.

(٧) ينظر إكمال المعلم ٥٠١/١.

(٨) أخرجه البخاري (٣٣٩٤)، ومسلم (١٦٨) من حديث أبي هريرة.

بالزيادة منه علامة الخصب، وظهور الخيرات والبركات، فهو مبارك كله.

قوله تعالى: ﴿وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ نَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ ﴿٦٧﴾

فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ﴾ قال الطبري^(١): ومن^(٢) ثمرات النخيل والأعناب ما تتخذون. فحذف «ما»، ودلّ على حذفه قوله: «منه». وقيل: المحذوف «شيء» والأمر قريب. وقيل: معنى «منه» أي: من المذكور، فلا يكون في الكلام حذف، وهو أولى. ويجوز أن يكون قوله: «ومن ثمرات» عطفاً على «الأنعام»، أي: ولكم من ثمرات النخيل والأعناب عبرة. ويجوز أن يكون معطوفاً على «مما» أي: ونسقيكم أيضاً مشروبات من ثمرات^(٣).

الثانية: قوله تعالى: ﴿سَكَرًا﴾ السَّكْرُ ما يُسَكِّرُ. هذا هو المشهور في اللغة. قال ابن عباس: نزلت هذه الآية قبل تحريم الخمر. وأراد بالسَّكْر الخمر، وبالرُّزْق الحسن جميع ما يؤكل ويشرب حلالاً من هاتين الشجرتين. وقال بهذا القول ابن جبير والنَّخَعِيُّ والشَّعْبِيُّ وأبو ثور^(٤). وقد قيل: إنَّ السَّكْر الخَلُّ بلغة الحبشة، والرزق الحسن الطعام. وقيل: السَّكْر: العصيرُ الحلوُ الحلال^(٥)، وسُمِّي سَكَرًا؛ لأنه قد يصير مسكراً إذا بقي، فإذا بلغ الإسكار حَرَمَ. قال ابن العربي: أسدُّ هذه الأقوال قولُ ابن عباس، ويخرجُ ذلك على أحدٍ معنيين، إما أن يكون ذلك قبل تحريم الخمر، وإما أن يكون المعنى: أنعم الله عليكم بثمرات النخيل والأعناب تتخذون منه ما حَرَمَ

(١) في تفسيره ٢٧٤/١٤.

(٢) في (د) و(ز) و(م): التقدير ومن... والمثبت من (ظ) وهو الموافق لما في تفسير الطبري.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٣/١١٤١، والمحرم الوجيز ٣/٤٠٥، وينظر تفسير الطبري ١٤/٢٧٤-٢٧٥.

(٤) المحرم الوجيز ٣/٤٠٥، وفي: «زيد» بدل «ثور».

(٥) النكت والعيون ٣/١٩٨، وزاد المسير ٤/٤٦٤-٤٦٥، وينظر تفسير الطبري ١٤/٢٨١.

الله عليكم اعتداءً منكم، وما أحلَّ لكم اتفاقاً أو قصداً إلى منفعة أنفسكم. والصَّحِيحُ أنَّ ذلك كان قبلَ تحريمِ الخمر، فتكون منسوخة؛ فإنَّ هذه الآيةُ مكيةٌ باتفاقٍ من العلماء، وتحريمِ الخمرِ مَدَنِيٌّ^(١).

قلت: فعلى أنَّ السَّكْرَ الحَلُّ أو العصيرُ الحلو لا نسَخُ، وتكون الآيةُ محكمةً، وهو حَسَن. قال ابنُ عباس: الحبشة يسمُّون الخلَّ السَّكْرَ، إلا أنَّ الجمهورَ على أنَّ السَّكْرَ الخمرُ، منهم ابنُ مسعود، وابنُ عمر، وأبو رَزين، والحسن، ومجاهد، وابن أبي لَيْلى، والكَلْبِيُّ، وغيرهم ممَّن تقدَّم ذكرهم، كلُّهم قالوا: السَّكْرُ ما حرَّمه الله من ثمرتيهما. وكذا قال أهلُ اللغة: السَّكْرُ اسمٌ للخمر وما يُسَكَّرُ^(٢)، وأنشدوا:

بشَّ الصُّحَاةُ وبشَّ الشَّرْبُ شَرْبُهُمْ إِذَا جَرَى فِيهِمُ الْمُرَّاءُ وَالسَّكْرُ^(٣)

والرزقُ الحَسَنُ: ما أحلَّه الله من ثمرتيهما. وقيل: إن قوله: «تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكْرًا» خبرٌ معناه الاستفهامُ بمعنى الإنكار؛ أي: أتتخذون منه سَكْرًا، وتَدْعُونَ رِزْقًا حَسَنًا الخَلَّ والزَّبِيبَ والتمر، كقوله: «فَهُمْ لَخَالِدُونَ» [الأنبياء: ٣٤] أي: أفهم الخالدون. والله أعلم. وقال أبو عبيدة^(٤): السَّكْرُ الطَّعْمُ، يقال: هذا سَكْرٌ لك، أي: طَعْمٌ. وأنشد:

جَعَلَتْ عَيْبَ الْأَكْرَمِينَ سَكْرًا^(٥)

أي جَعَلَتْ ذَمَّهُمْ طَعْمًا. وهذا اختيارُ الطبري^(٦) أنَّ السَّكْرَ ما يُطعم من الطعامِ

(١) أحكام القرآن لابن العربي ١١٤١/٣.

(٢) تفسير الطبري ٢٨٢/١٤ - ٢٨٣، والنكت والعيون ١٩٨/٣، والمححر الوجيز ٤٠٥/٣، وزاد المسير ٤٦٤/٤، وتهذيب اللغة ٥٨/١٠.

(٣) البيت للأخطل وهو في ديوانه ص ١١٠، والمُرَّة: ضربٌ من الأشربة. الصحاح (مز).

(٤) في مجاز القرآن ٣٦٣/١.

(٥) نسبة في مجاز القرآن ٣٦٣/١ إلى جنده، وهو عند الطبري ٢٨٤/١٤، والنكت والعيون ١٩٨/٣، واللسان (سكر) دون نسبة.

(٦) في التفسير ٢٨٥/١٤.

وَحَلَّ شَرْبُهُ مِنْ ثَمَارِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ، وَهُوَ الرِّزْقُ الْحَسَنُ، فَاللَّفْظُ مُخْتَلَفٌ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ، مِثْلُ ﴿إِنَّمَا أَشْكُوا بِنِيِّ وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ﴾ [يوسف: ٨٦]. وَهَذَا حَسَنٌ وَلَا نَسَخَ، إِلَّا أَنَّ الزَّجَاجَ قَالَ: قَوْلُ أَبِي عُبَيْدَةَ هَذَا لَا يُعْرَفُ، وَأَهْلُ التَّفْسِيرِ عَلَى خِلَافِهِ، وَلَا حِجَّةَ لَهُ فِي الْبَيْتِ الَّذِي أَنْشَدَهُ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ عِنْدَ غَيْرِهِ أَنَّهُ يَصِفُ أَنَّهَا تَتَخَمَّرُ بِعِيُوبِ النَّاسِ.

وَقَالَ الْحَنْفِيُّونَ: الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: «سَكْرًا» مَا لَا يُسْكَرُ مِنَ الْأَنْبِذَةِ؛ وَالِدَلِيلُ عَلَيْهِ أَنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى امْتَنَّنَ عَلَى عِبَادِهِ بِمَا خَلَقَ لَهُمْ مِنْ ذَلِكَ، وَلَا يَقَعُ الْاِمْتِنَانُ إِلَّا بِمَحَلٍّ لَا بِمَحْرَمٍ، فَيَكُونُ ذَلِكَ دَلِيلًا عَلَى جَوَازِ شَرْبِ مَا دُونَ الْمَسْكَرِ مِنَ النَّبِيذِ، فَإِذَا انْتَهَى إِلَى الْمَسْكَرِ لَمْ يَجُزْ، وَعَضَّدُوا هَذَا مِنَ السَّنَةِ بِمَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «حَرَّمَ اللَّهُ الْخَمْرَ بِعَيْنَيْهَا وَالسَّكْرَ مِنْ غَيْرِهَا»^(١). وَبِمَا رَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عِنْدَ الرُّكْنِ، وَدَفَعَ إِلَيْهِ الْقَدْحَ، فَرَفَعَهُ إِلَى فِيهِ، فَوَجَدَهُ شَدِيدًا، فَرَدَّهُ إِلَى صَاحِبِهِ، فَقَالَ لَهُ حِينَئِذٍ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحْرَامٌ هُوَ؟ فَقَالَ: «عَلَيَّ بِالرَّجْلِ» فَأَتَيْتُ بِهِ، فَأَخَذَ مِنْهُ الْقَدْحَ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ فِيهِ، ثُمَّ رَفَعَهُ إِلَى فِيهِ فَقَطَّبَ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ أَيْضًا فَصَبَّهُ فِيهِ ثُمَّ قَالَ: «إِذَا اغْتَلَمْتَ عَلَيْكَ هَذِهِ الْأَوْعِيَّةُ، فَاسْكِرُوا مَثُونَهَا بِالْمَاءِ»^(٢). وَرُوِيَ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ يُنْبِذُ لَهُ فَيَشْرَبُهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ، فَإِذَا كَانَ مِنَ الْيَوْمِ الثَّانِي أَوْ الثَّلَاثِ سَقَاهُ الْخَادِمَ إِذَا تَغَيَّرَ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا سَقَاهُ إِيَّاهُ^(٣).

(١) أَحْكَامُ الْقُرْآنِ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ ٣/ ١١٤٢، وَالحديث أخرجه العقيلي في الضعفاء ٢/ ٤٢٤، من حديث علي ﷺ، مرفوعاً. وقال العقيلي: وهذا يُعرف عن عبد الله بن شداد بن الهاد، عن ابن عباس قوله. والموقوف أخرجه النسائي في الكبرى (٥١٧٤) و(٦٧٤٧) و(٦٧٤٨)، وفي المجتبى ٨/ ٣٢١، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢١٤، عن ابن عباس موقوفاً. وينظر الدراية ٢/ ٢٥١.

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (٥١٨٤)، وفي المجتبى ٨/ ٣٢٣. وقال: عبد الملك بن نافع ليس بالمشهور، ولا يحتج بحديثه، والمشهور عن ابن عمر خلاف حكايته. ومعنى اغتلمت: أي: إذا جاوزت حدّها الذي لا يسكر إلى حدّها الذي يسكر. النهاية في غريب الحديث ٣/ ٣٨٢.

(٣) أَحْكَامُ الْقُرْآنِ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ ٣/ ١١٤٢، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٠٠٤) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

قال الطحاوي: وقد روى أبو عَوْن الثَّقَفِي، عن عبدِ الله بن شداد، عن ابنِ عباس قال: حُرِّمَت الخمرُ بعينِها القليلُ منها والكثيرُ، والسَّكْرُ من كلِّ شرابٍ. خرَّجه الدارقطني أيضاً^(١). ففي هذا الحديث وما كان مثله، أن غيرَ الخمر لم تُحرَّم عينُه كما حُرِّمَت الخمرُ بعينِها^(٢). قالوا: والخمرُ شراب العنب لا خلاف فيها، ومن حجتهم أيضاً ما رواه شريك بن عبد الله، حدثنا أبو إسحاق الهمداني، عن عمرو بن ميمون قال: قال عمرُ بن الخطاب: إنا نأكلُ لحومَ هذه الإبلِ، وليس يقطعُه في بطوننا إلا النبيذُ. قال شريك: ورأيتُ الثَّورِيَّ يشربُ النبيذَ في بيتِ خَيْرِ^(٣) أهل زمانه مالك بن مغول.

والجوابُ أن قولهم: إنَّ الله سبحانه وتعالى امتنَّ على عباده، ولا يكون امتنانه إلا بما أحلَّ. فصحيحٌ، بيْد أنه يحتملُ أن يكونَ ذلك قبل تحريمِ الخمر، كما بيَّناه فيكون منسوخاً كما قدَّمناه. قال ابنُ العربي: إن قيل: كيف يُنسخ هذا وهو خيرٌ، والخبرُ لا يدخله النَّسخ؟ قلنا: هذا كلامٌ من لم يتحقَّقِ الشريعة، وقد بيَّنَّا أن الخبر إذا كان عن الوجودِ الحقيقيِّ، أو عن إعطاءِ ثوابٍ فضلاً من الله، فهو الذي لا يدخله النَّسخ، فأما إذا تضمَّنَ الخبرُ حكماً شرعياً، فالأحكام تتبدَّل وتُنسخ، جاءت بخبرٍ أو أمرٍ، ولا يرجعُ النَّسخُ إلى نفس اللفظ، وإنما يرجعُ إلى ما تضمَّنَه، فإذا فهمتم هذا خرَّجتم عن الصَّنْفِ الغيبيِّ الذي أخبرَ الله عن الكفار فيه بقوله: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُزَلِّفُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ١٠١]. المعنى أنهم جهلوا أن الربَّ يأمر بما يشاء، ويكلف ما يشاء، ويرفع من ذلك بعدله ما يشاء، ويثبت ما يشاء، وعنده أم الكتاب^(٤).

(١) الطحاوي في مختصر اختلاف العلماء ٤/٣٧٥، وشرح معاني الآثار ٤/٢١٤، والدارقطني (٤٦٦٦).

(٢) مختصر اختلاف العلماء ٤/٣٧٥.

(٣) في (م): خبر، وأخرج أثر عمر الطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٢١٨، والدارقطني (٤٦٨١) و(٤٦٨٤)، والبيهقي ٨/٢٩٩، وابن عدي في الكامل ٨/٢٩٩.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٣/١١٤٢ - ١١٤٣.

قلتُ: هذا تشنيعٌ شنيعٌ حتى يُلحَقَ فيه العلماءُ الأخيارُ في قُصورِ الفهمِ بالكُفَّارِ، والمسألةُ أصوليةٌ، وهي أنَّ الأخبارَ عن الأحكامِ الشرعيةِ، هل يجوزُ نسخُها أم لا؟ اختلفَ في ذلك، والصحيحُ جوازُه؛ لهذه الآيةِ وما كان مثلها^(١)، ولأنَّ الخبرَ عن مشروعيةِ حكمٍ ما يتضمَّنُ طلبَ ذلك المشروعِ، وذلك الطلبُ هو الحكمُ الشرعيُّ الذي يُستدَلُّ على نسخِهِ. والله أعلم.

وأما ما ذكروا من الأحاديثِ، فالأولُ والثاني ضعيفان^(٢)؛ لأنه عليه الصلاة والسلام قد رُوي عنه بالنقلِ الثابتِ أنه قال: «كلُّ شرابٍ أسكرَ فهو حرامٌ»^(٣) وقال: «كلُّ مسكرٍ خمرٌ، وكلُّ مسكرٍ حرامٌ»^(٤) وقال: «ما أسكرَ كثيرُهُ فقليلُهُ حرامٌ»^(٥). قال النسائيُّ: وهؤلاءِ أهلُ الثَّبْتِ والعدالةِ مشهورون بصحةِ النقلِ، وعبدُ الملك لا يقومُ مقامَ واحدٍ منهم، ولو عاصده من أشكالِه جماعةٌ، وبالله التوفيق^(٦).

وأما الثالثُ - وإن كان صحيحاً - فإنه ما كان يسقيه للخادمِ على أنه مسكرٌ، وإنما كان يسقيه؛ لأنه متغيرُ الرائحةِ، وكان ﷺ يكره أن تُوجدَ منه الرائحةُ، فلذلك لم يشربه، ولذلك تحيَّلَ عليه أزواجهُ في غسلِ زينبَ، بأن قيل له: إنا نجدُ منك ریحَ مغافيرٍ؟ يعني: ریحاً منكراً، فلم يشربه بعدُ^(٧). وسيأتي في «التحريم».

(١) في (ظ): لهذه الأمة ولا كان مثلها.

(٢) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ٣/ ١١٤٣.

(٣) أخرجه البخاري (٥٥٨٥)، ومسلم (٢٠٠١)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٤) أخرجه مسلم (٢٠٠٣) والنسائي في الكبرى (٥١٩١)، وأحمد (٤٦٤٤)، من حديث عبد الله بن عمر.

(٥) أخرجه النسائي في الكبرى (٥٠٩٧)، وابن ماجه (٣٣٩٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢١٧،

من حديث عبد الله بن عمرو.

(٦) السنن الكبرى للنسائي إثر حديث (٥١٩١).

(٧) أحكام القرآن لابن العربي ٣/ ١١٤٣، وحديث المغافير أخرجه البخاري (٥٢٦٧) و(٦٦٩١)، ومسلم

(١٤٧٤)، وأحمد (٢٥٨٥٢)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

وفي النهاية في غريب الحديث ٣/ ٣٧٤: مغافير: واحدها مُغْفُورٌ بالضم، وله ریح كريمة منكراً،

ويقال أيضاً: المغافير.

وأما حديث ابن عباس، فقد روي عنه خلاف ذلك من رواية عطاء وطاوس ومجاهد، أنه قال: ما أسكر كثيره فقليله حرام، ورواه عنه قيس بن حَبْر^(١)، وكذلك فُتياه في المسكر؛ قاله الدَّارِقُطْنِيُّ. والحديث الأول رواه عنه عبد الله بن شدَّاد، وقد خالفه الجماعة، فسقط القول به مع ما ثبت عن النبي ﷺ.

وأما ما روي عن عمر من قوله: ليس يقطعُه في بطوننا إلا النبيذ. فإنه يريدُ غير المسكر بدليل ما ذكرنا. وقد روى النَّسَائِيُّ عن عتبة بن فَرْقَد قال: كان النبيذ الذي شربه عمرُ بن الخطاب قد خُلِّل. قال النَّسَائِيُّ: ومما يدلُّ على صحة هذا حديث السائب، قال الحارثُ بن مسكين قراءةً عليه وأنا أسمع: عن ابن القاسم، حدثني مالك، عن ابن شهاب، عن السائب بن يزيد، أنه أخبره أنَّ عمر بن الخطاب خرج عليهم فقال: إني وجدتُ من فلانٍ ريحَ شراب، فزعم أنه شرابُ الطلاء، وأنا سائلٌ عمًّا شرب، فإن كان مسكرًا جلدته، فجلده عمرُ بن الخطاب ﷺ الحدَّ تامًّا^(٢). وقد قال في خطبته على منبر رسول الله ﷺ: أمَّا بعد، أيها الناس، فإنه نزلَ تحريمُ الخمر وهي من خمسة: من العنب، والعسل، والتمر، والحنطة، والشعير، والخمر ما خامر العقل^(٣). وقد تقدَّم في «المائدة»^(٤).

فإن قيل: فقد أحلَّ شربه إبراهيمُ النَّخَعِيُّ، وأبو جعفر الطَّحَاوِيُّ وكان إمامَ أهل زمانه، وكان سفيانُ الثوريُّ يشربه. قلنا: ذكر النَّسَائِيُّ في كتابه^(٥) أنَّ أولَ من أحلَّ المسكر من الأنبياء إبراهيمُ النَّخَعِيُّ. وهذه زلةٌ من عالمٍ وقد حذرنا من زلة العالم، ولا

(١) في النسخ: دينار، والمثبت من سنن الدارقطني بعد رقم (٤٦٦٦)، ولم نجد قيس بن دينار في الرواة عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) السنن الكبرى (٥١٩٧) و(٥١٩٨)، والمجتبى ٣٢٦/٨.

(٣) صحيح البخاري (٥٥٨١)، وصحيح مسلم (٣٠٣٢).

(٤) ١٥٩/٨.

(٥) السنن الكبرى (٥٢٤١)، والمجتبى ٣٣٥/٨.

حجة في قول أحد مع السنة^(١). وذكر النسائي^(٢) أيضاً عن ابن المبارك قال: ما وجدت الرخصة في المسكر عن أحد صحيحاً إلا عن إبراهيم. قال أبو أسامة: ما رأيت رجلاً أطلب للعلم من عبد الله بن المبارك في^(٣) الشامات ومصر، واليمن والحجاز^(٤). وأمّا الطحاوي وسفيان، لو صحَّ ذلك عنهما، لم يُحتجَّ بهما على من خالفهما من الأئمة في تحريم المسكر مع ما ثبت من السنة، على أن الطحاوي قد ذكر في كتابه الكبير في الاختلاف خلاف ذلك.

قال أبو عمر بن عبد البر في كتاب «التمهيد»^(٥) له: قال أبو جعفر الطحاوي: اتفقت الأمة على أن عصير العنب إذا اشتدَّ وغلَى وقذف بالزبد، فهو خمرٌ ومُستحلُّه كافر. واختلفوا في نقيع التمر إذا غلى وأسكر. قال: فهذا يدلُّ^(٦) على أن حديث يحيى ابن أبي كثير، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «الخمر من هاتين الشجرتين: النخلة والعنب»^(٧) غير معمولٍ به عندهم؛ لأنهم لو قبلوا الحديث لكفروا^(٨) مستحلَّ نقيع التمر، فثبت أنه لم يدخل في الخمر المحرمة غير عصير العنب الذي قد اشتدَّ وبلغ أن يُسكر. قال: ثم لا يخلو من أن يكون التحريم معلقاً بها فقط غير مقيس عليها غيرها، أو يجب القياس عليها، فوجدناهم جميعاً قد قاسوا عليها نقيع التمر إذا غلى وأسكر كثيره، وكذلك نقيع الزبيب. قال: فوجب قياساً على ذلك أن يحرم كلُّ ما أسكر من الأشربة. قال: وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «كلُّ مسكرٍ حرامٌ»^(٩)

(١) التمهيد ٢٥٥/١.

(٢) في السنن الكبرى (٥٢٤٢)، والمجتبى ٣٣٥/٨.

(٣) ليست في النسخ، وهي من تحفة الأشراف (١٨٩٤١).

(٤) السنن الكبرى للنسائي (٥٢٤٣)، والمجتبى ٣٣٥/٨.

(٥) ٢٥٦/١.

(٦) في (د) و(ز) و(م): يدلُّ، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق لما في التمهيد.

(٧) أخرجه مسلم (١٩٨٥)، وأحمد (٧٧٥٣).

(٨) في (د) و(ز) و(م): لأكفروا، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق لما في التمهيد ٢٥٦/١.

(٩) سلف آتفاً.

واستغني عن سنديه؛ لقبول الجميع له، وإنما الخلاف بينهم في تأويله، فقال بعضهم: أراد به جنس ما يُسكر. وقال بعضهم: أراد به ما يقع السكر عنده، كما لا يسمى قاتلاً إلا مع وجود القتل^(١).

قلت: فهذا يدل على أنه مُحَرَّم عند الطحاوي؛ لقوله: فوجب قياساً على ذلك أن يحرم كل ما أسكر من الأشربة. وقد روى الدارقطني في «سننه»^(٢) عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: إن الله لم يحرم الخمر لاسمها، وإنما حرّمها لعاقبتها. فكلُّ شرابٍ يكون عاقبته كعاقبة الخمر، فهو حرامٌ كتحرّم الخمر.

قال ابن المنذر^(٣): وجاء أهل الكوفة بأخبارٍ معلولة، وإذا اختلف الناس في الشيء وجب ردُّ ذلك إلى كتاب الله، وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام، وما روي عن بعض التابعين أنه شرب الشراب الذي يُسكر كثيره، فللقوم ذنوبٌ يستغفرون الله منها، وليس يخلو ذلك من أحدٍ معنيين: إمّا مخطئٌ أخطأ في التأويل على حديث سمعه، أو رجلٌ أتى ذنباً لعله أن يُكثر من الاستغفار لله تعالى، والنبى ﷺ حجة الله على الأولين والآخرين من هذه الأمة.

وقد قيل في تأويل الآية: إنها إنما ذكّرت للاعتبار، أي: من قدر على خلق هذه الأشياء قادرٌ على البعث، وهذا الاعتبار لا يختلف بأن كانت الخمر حلالاً أو حراماً، فاتخاذ السكر لا يدل على التحريم، وهو كما قال تعالى: ﴿قُلْ فِيهَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْتَفِعٌ لِلنَّاسِ﴾ [البقرة: ٢١٩] والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ اللَّيْلِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا

يَعْرِشُونَ ﴿٦٧﴾

فيه ثلاث مسائل:

(١) التمهيد ١/ ٢٥٦.

(٢) برقم (٤٦٦٩).

(٣) في الإشراف ٢/ ٣٧٧ - ٣٧٩.

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ﴾ قد مضى القول في الوحي وأنه قد يكون بمعنى الإلهام^(١)، وهو ما يخلقه الله تعالى في القلب ابتداءً من غير سبب ظاهر، وهو من قوله تعالى: ﴿وَقَفَّيْ وَمَا سَوَّيْنَاهَا فَأَلَمَّهَا نُجُورَهَا وَتَقَوَّيْنَاهَا﴾ [الشمس: ٧]. ومن ذلك البهائم وما يخلق الله سبحانه فيها من ذرِّكَ منافعها، واجتناب مضارها، وتدبير معاشها^(٢). وقد أخبر عزَّ وجلَّ بذلك عن الموات فقال: ﴿تَحَدَّثُ أَخْبَارَهَا . بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا﴾ [الزلزلة: ٤]. قال إبراهيم الحربي: لله عزَّ وجلَّ في الموات قدرة لم يُدر ما هي، لم يأتيها رسولٌ من عند الله، ولكنَّ الله تعالى عرفها ذلك، أي: ألهمها. ولا خلاف بين المتأولين أنَّ الوحي هنا بمعنى الإلهام. وقرأ يحيى بن وثاب «إلى النَّحْلِ» بفتح الحاء^(٣). وسُمِّي نحلًّا؛ لأنَّ الله عزَّ وجلَّ نَحَلَ العسل الذي يخرج منه؛ قاله الزَّجاج^(٤). الجوهرِيُّ: والنحلُّ والنحلة: الدَّبْرُ، يقع على الذكر والأنثى، حتى يقال: يَعْسُوبُ^(٥). والنحلُّ يؤنث في لغة أهل الحجاز، وكلُّ جمع ليس بينه وبين واحد إلا الهاء^(٦). ورؤي من حديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «الدُّبَانُ كُلُّهَا فِي النَّارِ يَجْعَلُهَا عَذَابًا لِأَهْلِ النَّارِ إِلَّا النَّحْلَ» ذكره الترمذيُّ الحكيمُ في «نوادِرِ الْأَصُولِ»^(٧). ورؤي عن ابن عباس قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن قتلِ النملة والنحلة، والهُذُودِ والصُّرَدِ. خرَّجه أبو داود أيضًا^(٨)، وسيأتي في «النمل»^(٩) إن شاء الله تعالى.

(١) ١٣٠/٥ .

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ١١٤٤/٣ .

(٣) القراءات الشاذة لابن خالويه ص ٧٣ .

(٤) تفسير الرازي ٧٠/٢٠ .

(٥) الصحاح (نحل).

(٦) ينظر المذكر والمؤنث للفراء ص ٢٠ ، والمذكر والمؤنث للسجستاني ص ٧٢ ، وإعراب القرآن

للنحاس ٤٠٢/٢ ، وتفسير الرازي ٧٠/٢٠ .

(٧) ص ١٣٢ ، الأصل الرابع والتسعون.

(٨) نوادر الأصول ص ١٣١ ، الأصل الرابع والتسعون. وهو عند أبي داود (٥٢٦٧)، وأحمد (٣٠٦٦).

(٩) عند تفسير الآية ١٨ منها.

الثانية: قوله تعالى: ﴿أَنْ أُنْخِذَ مِنْ لِيَالِكِ يُؤْتَا وَرَيْنَ الشَّجَرِ﴾ هذا إذا لم يكن لها مالك. ﴿وَمِمَّا يَبْرِشُونَ﴾ جعل الله بيوت النحل في هذه الثلاثة الأنواع، إمّا في الجبال وكوآها، وإمّا في متجوف الأشجار، وإمّا فيما يعرش ابن آدم من الأجاج^(١) والخلايا والحيطان وغيرها. وعرش معناه هنا: هيأ، وأكثر ما يستعمل فيما يكون من إتقان الأغصان والخشب وترتيب ظلالها، ومنه العريش الذي صنّع لرسول الله ﷺ يوم بدر، ومن هذا لفظة العرش. يقال: عرش يعرش ويعرش بكسر الراء وضمها، وقريئ بهما. قرأ ابن عامر بالضم، وسائرهم بالكسر، واختلف في ذلك عن عاصم^(٢).

الثالثة: قال ابن العربي^(٣): ومن عجيب ما خلق الله في النحل أن ألهمها لاتخاذ بيوتها مُسدّسة، فبذلك اتصلت حتى صارت كالقطعة الواحدة، وذلك أن الأشكال من المثلث إلى المُعشّر إذا جُمع كل واحد منها إلى أمثاله لم يتصل، وجاءت بينهما فُرَجٌ، إلا الشكل المُسدّس؛ فإنه إذا جُمع إلى أمثاله، اتصل كأنه كالقطعة الواحدة.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ كُلِي مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٦٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ كُلِي مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ وذلك أنها إنما تأكل النوار من الأشجار. ﴿فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا﴾ أي: طرق ربك. والسُّبُل: الطرق، وأضاقها إليه؛ لأنه خالفها. أي: ادخلي طرق ربك؛ لطلب الرزق في الجبال وخلال الشجر. ﴿ذُلُلًا﴾ جمع ذلول، وهو المنقاد، أي: مطيعة مسخرة. ف «ذُلُلًا» حال من النحل، أي: تنقاد وتذهب حيث شاء صاحبها؛ لأنها تتبع أصحابها حيث ذهبوا؛ قاله ابن زيد. وقيل: المراد بقوله: «ذُلُلًا» السُّبُل. يقول: مدلل طرفها سهلة للسلوك عليها؛ واختاره الطبري،

(١) جمع الجَنج، وهي خلية العسل. القاموس المحيط (جيج).

(٢) التيسير ص ١١٣، والسبعة ص ٣٧٤، والمحزر الوجيز ٤٠٦/٣، والكلام منه.

(٣) في أحكام القرآن ١١٤٤/٣.

و«دُلَّالًا» حَالٌ مِنَ السَّبِيلِ. وَيَلْعُسُوبُ سَيْدُ النَّحْلِ، إِذَا وَقَفَ وَقَفْتُمْ، وَإِذَا سَارَ سَارَتْ^(١).
 قوله تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْ بَطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾ فيه تسع مسائل:
 الأولى: قوله تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْ بَطُونِهَا﴾ رجع الخطابُ إلى الخبرِ على جهة تعديدِ
 النعمة، والتنبية على العبرة فقال: «يخرج من بطونها شراب» يعني: العسل. وجمهورُ
 الناسِ على أن العسلَ يخرجُ من أفواهِ النحل، ووردَ عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ ؓ أنه قال
 في تحقيره للذئبية: أشرف لباسِ ابنِ آدمٍ فيها لعابُ دودة، وأشرفُ شرابه رَجِيعُ نحلة.
 فظاهرُ هذا أنه من غيرِ الفم^(٢). وبالجملة فإنه يخرج ولا يُدرى من فيها أو أسفلها،
 ولكن لا يتمُّ صلاحُه إلا بحمى أنفاسِها. وقد صنعَ أرسطا طاليس بيتاً من زجاجٍ لينظرَ
 إلى كيفية ما تصنع، فأبَت أن تعملَ حتى لطخت باطنَ الزجاجِ بالطين؛ ذكره العزَنويُّ.
 وقال: «من بطونها»؛ لأنَّ استحالةَ الأطعمة لا تكونُ إلا في البطن^(٣).

الثانية: قوله تعالى: ﴿مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ﴾ يريدُ أنواعه من الأحمر والأبيض والأصفر،
 والجامد والسائل، والأمُّ واحدةٌ والأولاد مختلفون دليلٌ على أن القدرةَ نوعته بحسبِ
 تنوعِ الغذاء، كما يختلفُ طعمه بحسبِ اختلافِ المراعي، ومن هذا المعنى قولُ
 زينب للنبيِّ ﷺ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ العُرْفُط. حينَ شَبَّهت رائحته برائحةِ المغافير^(٤).

الثالثة: قوله تعالى: ﴿فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾ الضميرُ للعسل؛ قاله الجمهورُ^(٥). أي:
 في العسلِ شفاءٌ للناس. وروى عن ابنِ عباسٍ والحسن، ومجاهدٍ والضحاك، والفراءِ

(١) تفسير الطبري ٢٨٨/١٤ - ٢٨٩، ومعاني القرآن للفراء ١٠٩/٢، والنكت والعيون ١٩٩/٣،
 والمحور الوجيز ٤٠٦/٣، وتفسير السمرقندي ٢٤١/٢، والصحاح (عسب).

(٢) معاني القرآن للزجاج ٢١٠/٣ - ٢١١، والمحور الوجيز ٤٠٦/٣.

(٣) معاني القرآن للزجاج ٢١٠/٣.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ١١٤٥/٣، والمحور الوجيز ٤٠٦/٣. وقول السيدة زينب رضي الله عنها
 أخرجه البخاري (٦٩٧٢)، ومسلم (١٤٧٤) (٢١)، وأحمد (٢٤٣١٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.

وجرست، أي: أكلت. والعُرْفُط: شجرٌ. اللسان (جرس) و(عرفط).

(٥) المحور الوجيز ٤٠٦/٣.

وابن كيسان: الضميرُ للقرآن، أي: في القرآن شفاء^(١). النحاس^(٢): وهذا قولٌ حسن؛ أي^(٣): فيما قصصنا عليكم من الآيات والبراهين شفاءً للناس. وقيل: العسل فيه شفاء، وهذا القولُ بين أيضاً؛ لأنَّ أكثرَ الأشربةِ والمعجوناتِ التي يُتعالجُ بها أصلها من العسلِ.

قال القاضي أبو بكر بن العربي^(٤): مَنْ قال إنَّه القرآنُ بعيدٌ، ما أراه يصحُّ عنهم، ولو صحَّ نقلاً لم يصحَّ عقلاً؛ فإن مساقَ الكلامِ كلُّه للعسل، ليس للقرآنِ فيه ذكرٌ.

قال ابن عطية^(٥): وذهب قومٌ من أهل الجهالةِ إلى أنَّ هذه الآيةُ يُرادُ بها أهلُ البيتِ وبنو هاشم، وأنَّهم النحلُ، وأنَّ الشرابَ القرآنُ والحكمة، وقد ذكر هذا بعضهم في مجلس المنصور أبي جعفر العباسي، فقال له رجلٌ ممَّن حضر: جعلَ الله طعامك وشرابك مما يخرجُ من بطونِ بني هاشم، فأضحك الحاضرين، وبُهِت الآخرُ، وظهرت سخافةُ قوله^(٦).

الرابعة: اختلف العلماءُ في قوله تعالى: ﴿فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾ هل هو على عمومِهِ أم لا؟ فقالت طائفةٌ: هو على العمومِ في كلِّ حالٍ ولكلِّ أحدٍ، فروي عن ابنِ عمرَ أنه كان لا يشكو قرحةً ولا شيئاً إلا جعل عليه عسلاً، حتى الدَّمَلُ إذا خرجَ عليه طلى عليه عسلاً. وحكى النَّقَّاشُ عن أبي وَجْرَةَ أنه كانَ يكتحلُّ بالعسلِ، ويستمشي بالعسلِ، ويتداوى بالعسلِ. وروى أن عوف بنَ مالك الأشجعي مرضَ فقيلاً له: ألا

(١) النكت والعيون ٣/١٩٩ - ٢٠٠، والمفهم ٥/٦١٠، ومعاني القرآن للفراء ٢/١٠٩، وأحكام القرآن

لابن العربي ٣/١١٤٦، وأخرج أثر مجاهد ابن أبي شيبه ١٠/٤٨٦، والطبري في التفسير ١٤/٢٨٩.

(٢) في معاني القرآن ٤/٨٤ - ٨٥.

(٣) في (م): أو، والمثبت من النسخ الخطية، وهو الموافق لما في معاني القرآن للنحاس، والكلام منه.

(٤) في أحكام القرآن ٣/١١٤٦.

(٥) في المحرر الوجيز ٣/٤٠٧، وينظر الكشاف للزمخشري ٢/٤١٨.

(٦) المفهم ٥/٦١٠، وأحكام القرآن لابن العربي ٣/١١٤٥ - ١١٤٦، وتفسير الرازي ٢٠/٧٢.

نعالجك؟ فقال: اثتوني بالماء، فإن الله تعالى يقول: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُّبْرَكًا﴾ [ق: ٩] ثم قال: اثتوني بعسل، فإن الله تعالى يقول: ﴿فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾، واثتوني بزيت، فإن الله تعالى يقول: ﴿مِن شَجَرَةٍ مُّبْرَكَةٍ﴾ [النور: ٣٥]، فجاؤوه بذلك كله فخلطه جميعاً ثم شربه فبرئ. ومنهم من قال: إنَّه على العموم إذا خُلِطَ بالخل ويطبخ^(١)، فيأتي شراباً يُنتَفَعُ به في كل حالةٍ من كل داء.

وتحالت طائفة: إن ذلك على الخصوص، ولا يقتضي العموم في كل علةٍ وفي كل إنسان، بل إنه خبرٌ عن أنه يشفي كما يشفي غيره من الأدوية في بعض، وعلى حالٍ دون حال؛ ففائدة الآية إخبارٌ منه في أنه دواءٌ، كما^(٢) كَثُرَ الشفاءُ به، وصار خليطاً ومُعِيناً للأدوية في الأشربة والمعاجين. وليس هذا بأولٍ لفظٍ خُصَّصَ، فالقرآنُ مملوءٌ منه، ولغةُ العرب يأتي فيها العامُّ كثيراً بمعنى الخاص، والخاصُّ بمعنى العام. وممَّا يدل على أنه ليس على العموم أنَّ «شفاء» نكرةٌ في سياقِ الإثبات، ولا عمومٌ فيها باتفاق أهلِ اللسان، ومحققِي أهل العلم، ومختلفي أهلِ الأصول. لكنْ قد حملته طائفةٌ من أهلِ الصدق والعزمِ على العموم، فكانوا يستشفون بالعسلِ من كلِّ الأوجاعِ والأمراض، وكانوا يُشَفُّون من عِللهم ببركة القرآن، وبصحَّة التصديق والإيقان. ابنُ العربي: وَمَنْ ضَعُفَتْ نَيْتُهُ، وَعَلِبَتْهُ عَلَى الدِّينِ عَادَتُهُ، أَخَذَهُ مَفْهُوماً عَلَى قَوْلِ الْأَطْبَاءِ، وَالْكَلُّ مِنْ حِكْمِ الْفَعَالِ لِمَا يَشَاءُ^(٣).

الخامسة: إن قال قائل: قد رأينا مَنْ يَنْفَعُهُ الْعَسَلُ وَمَنْ يَضُرُّهُ، فَكَيْفَ يَكُونُ شِفَاءً لِلنَّاسِ؟ قِيلَ لَهُ: الْمَاءُ حَيَاةٌ كُلِّ شَيْءٍ وَقَدْ رَأَيْنَا مَنْ يَقْتُلُهُ الْمَاءُ إِذَا أَخَذَهُ عَلَى مَا يُضَادُّهُ مِنْ عِلَّةٍ فِي الْبَدَنِ، وَقَدْ رَأَيْنَا شِفَاءَ الْعَسَلِ فِي أَكْثَرِ هَذِهِ الْأَشْرِبَةِ؛ قَالَ مَعْنَاهُ الرَّجَاجُ^(٤).

(١) في (ظ): يصبح.

(٢) في النسخ: لما، والمثبت من المحرر الوجيز ٤٠٦/٣، والكلام منه، وينظر الكشاف ٤١٨/٢، وتفسير الرازي ٧٢/٢٠ - ٧٣.

(٣) المفهم ٦١٠/٥، وأحكام القرآن ١١٤٦/٣.

(٤) في معاني القرآن وإعرابه ٢١١/٣.

وقد اتفق الأطباء عن بكرة أبيهم على مدح عموم منفعَةِ السَّكَنْجَبِينِ^(١) في كل مرض، وأصله العسل، وكذلك سائر المعجونات. على أَنَّ النبي ﷺ قد حَسَمَ ذَا^(٢) الإشكال، وأزاح وجه الاحتمال حين أمر الذي يشتكي بطنه بشرب العسل، فلما أخبره أخوه بأنه لم يزد إلا استطلاقاً، أمره بعود الشراب له فبرئ؛ وقال: «صدق الله، وكذب بطنُ أخيك»^(٣).

السادسة^(٤): اعترض بعضُ زنادقةِ الأطباء على هذا الحديث فقال: قد أجمعتِ الأطباء على أَنَّ العسل يُسهل، فكيف يُوصَف لمن به الإسهال؟ فالجواب: أَنَّ ذلك القولُ حقٌّ في نفسه لمن حصل له التصديقُ بنبئه عليه الصلاة والسلام، فيستعمله على الوجه الذي عيَّنه، وفي المحلِّ الذي أمره، بعقد نية وحسن طويَّة، فإنه يرى منفعته ويدرك بركته، كما قد اتفق لصاحبِ هذا العسل وغيره كما تقدَّم. وأمَّا ما حكى من الإجماع، فدلِيلٌ على جهله بالنقل حيث لم يقيد وأطلق. قال الإمامُ أبو عبد الله المازريُّ: ينبغي أن يُعلم أَنَّ الإسهالَ يَعْرِضُ من ضروبٍ كثيرة؛ منها: الإسهالُ الحادث عن الثُّخْمِ والهَيْضَاتِ^(٥)؛ والأطباءُ مجمعون في مثل هذا على أَنَّ علاجه بأن يُترك للطبيعة وفعالها، وإن احتاجت إلى مُعينٍ على الإسهال، أعينت ما دامت القوَّة باقية، فأما حسبها فضرر، فإذا وضَحَ هذا قلنا: فيمكنُ أن يكون ذلك الرجلُ أصابه الإسهالُ عن امتلاء وهَيْضَةٍ، فأمره النبي ﷺ بشربِ العسل، فزاده إلى أن فَيَتَّ المادَّةُ، فوقف الإسهالُ فوافقه شربُ العسل. فإذا خرَجَ هذا عن صناعةِ الطب، أذن ذلك بجهلِ المعترضِ بتلك الصناعة. قال: ولسنا نستظهرُ على قولِ نبينا بأن يصدقَه الأطباءُ

(١) شرابٌ يُتَّخذ من خل وعسل. معرب سركنكبين. معجم متن اللغة (سكنجيين).

(٢) في (د) و(ز) و(م): داء، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق لما في أحكام القرآن لابن العربي ١١٤٦/٣، والكلام منه.

(٣) أخرجه أحمد (١١٤٦)، والبخاري (٥٦٨٤)، ومسلم (٢٢١٧) عن أبي سعيد الخدري ﷺ.

(٤) المفهم ٦٠٨/٥ - ٦٠٩.

(٥) الهَيْضَةُ: مرض من أعراضه القيء الشديد والإسهال والهزال، (الكولرا). المعجم الوسيط (هيض).

بل لو كذَّبوه، لكذَّبناهم وكفَّرناهم^(١) وصدَّقناه ﷺ؛ فإن أوجدونا بالمشاهدة صحة ما قالوه، فنفتقر حينئذٍ إلى تأويل كلام رسول الله ﷺ وتخريجِه على ما يصحُّ؛ إذ قامت الدلالة على أنه لا يكذب.

السابعة: في قوله تعالى: ﴿فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾ دليلٌ على جوازِ التعالِجِ بشرب الدواء وغير ذلك خلافاً لمن كره ذلك من جِلَّةِ العلماء^(٢)، وهو يردُّ على الصوفية الذين يزعمون أنَّ الولاية لا تتمُّ إلا إذا رضي بجميع ما نزلَ به من البلاء، ولا يجوزُ له مداواة. ولا معنى لمن أنكر ذلك، روى الصحيحُ عن جابرٍ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لكلِّ داءٍ دواءٌ، فإذا أصيب دواءُ الداءِ؛ برأ بإذن الله»^(٣).

وروى أبو داود، والترمذيُّ عن أسامةَ بن شريك قال: قالتِ الأعرابُ: ألا نتداوى يا رسولَ الله؟ قال: «نعم. يا عبادَ الله تداووا؛ فإنَّ الله لم يضع داءً إلا وضعَ له شفاءً أو دواءً إلا داءً واحداً» قالوا: يا رسولَ الله وما هو؟ قال: «الهِرَمُ» لفظ الترمذي^(٤)، وقال: حديثٌ حسن صحيح. وروى عن أبي خزيمة، عن أبيه قال: سألت رسولَ الله ﷺ فقلت: يا رسولَ الله، أرايت رُقَى نسترقِها، ودواءً نتداوى به، وثقافةً نتقيها، هل ترُدُّ من قَدَرِ الله شيئاً؟ قال: «هي من قدرِ الله»^(٥) قال: حديثٌ حسن، ولا يُعرف لأبي خزيمة غيرُ هذا الحديث.

وقال ﷺ: «إن كان في شيءٍ من أدويتكم خيرٌ، ففي شرطةٍ محجمٍ، أو شربةٍ من عسلٍ، أو لذعةٍ بنارٍ، وما أحبُّ أن أكتوي» أخرجه الصحيحُ^(٦).

(١) في (م): ولكفَّرناهم، والمثبت من النسخ الخطية، وهو الموافق لما في المفهم ٦٠٩/٥.

(٢) القبس ١١٢٩/٣.

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٠٤).

(٤) سنن أبي داود (٣٨٥٥)، والترمذي (٢٠٣٨)، وهو عند أحمد (١٨٤٥٤).

(٥) سنن الترمذي (٢٠٦٥)، وهو عند أحمد (١٥٤٧٢).

(٦) البخاري (٥٦٨٣)، ومسلم (٢٢٠٥)، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

والأحاديث في هذا الباب أكثر من أن تُحصى، وعلى إباحة التداوي والاسترقاء جمهور العلماء. روي أن ابن عمر اكتوى من اللقوة، ورقي من العقرب^(١). وعن ابن سيرين، أن ابن عمر كان يسقي ولده الترياق^(٢). وقال مالك: لا بأس بذلك^(٣).

وقد احتج من كره ذلك بما رواه أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «دَخَلَتْ أُمَّةٌ بِقَضِيهَا وَقَضِيهَا الْجَنَّةُ؛ كَانُوا لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَكْتُونُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»^(٤). قالوا: فالواجب على المؤمن أن يترك ذلك اعتصاماً بالله، وتوكلاً عليه، وثقةً به، وانقطاعاً إليه^(٥)؛ فإن الله تعالى قد عَلِمَ أيام المرض، وأيام الصحة، فلو حَرَصَ الخَلْقُ عَلَى تَقْلِيلِ ذَلِكَ، أَوْ زِيَادَتِهِ مَا قَدَّرُوا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَّا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلٍ أَنْ نَبْرَأَهَا﴾ [الحديد: ٢٢]. وممن ذهب إلى هذا جماعة من أهل الفضل والأثر، وهو قول ابن مسعود، وأبي الدرداء رضوان الله عليهما.

دخل عثمان بن عفان على ابن مسعود في مرضه الذي قبض فيه، فقال له عثمان: ما تشتهي؟ قال: ذنوبي. قال: فما تشتهي؟ قال: رحمة ربي. قال: ألا أدعوك طبيباً؟ قال: الطبيب أمرضني... وذكر الحديث^(٦). وسيأتي بكماله في فضل الواقعة إن شاء الله تعالى.

(١) أخرجه مالك في الموطأ ٢/٩٤٤، وعبد الرزاق في المصنف (١٩٧٧٤)، من طريق أيوب، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٣٢٣، من طريق أبي حنيفة، وابن أبي شيبة ٧/٦٤، والبيهقي ٩/٣٤٣، من طريق عبيد الله بن عمر، كلهم عن نافع، أن ابن عمر... واللقوة: داء في الوجه. القاموس (لقو).
(٢) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٥/٢٧، بهذا اللفظ. وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/٧٧، بنحوه. والترياق: دواء مركب، وهو معرب من اليونانية. القاموس (ترق).

(٣) التمهيد ٥/٢٧٧.

(٤) أخرجه ابن حبان (٧٢٦)، وإسناده ضعيف من أجل محمد بن عيسى بن حبان المدائني. ويغني عنه ما أخرجه البخاري (٥٧٥٢)، من حديث ابن عباس ؓ. وذكر فيه رسول الله ﷺ سبعين ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب، وهم الذين لا يتطيرون ولا يكتون ولا يسترقون، وعلى ربهم يتوكلون.

(٥) ينظر القبس ٣/١١٢٧.

(٦) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٢٤٩٧)، وابن عبد البر في التمهيد ٥/٢٦٩.

وذكر وكيع قال: حدثنا أبو هلال، عن معاوية بن قرة قال: مرض أبو الدرداء، فعادوه وقالوا: ألا ندعو لك طبيياً؟ قال: الطيب أضجعتني^(١). وإلى هذا ذهب الربيع ابن خثيم^(٢). وكره سعيد بن جبير الرقي^(٣)، وكان الحسن يكره شرب الأدوية كلها إلا اللبن والعسل^(٤).

وأجاب الأولون عن الحديث بأنه لا حجة فيه؛ لأن يحتمل أن يكون قصد إلى نوع من الكي مكروه؛ بدليل كي النبي ﷺ أياً يوم الأحزاب على أكحل لما روي^(٥). وقال: «الشفاء في ثلاثة» كما تقدم^(٦). ويحتمل أن يكون قصد إلى الرقي بما ليس في كتاب الله، وقد قال سبحانه وتعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ﴾ [الإسراء: ٨٢]، على ما يأتي بيانه. ورقي أصحابه، وأمرهم بالرقية^(٧)، على ما يأتي بيانه.

الثامنة: ذهب مالك وجماعة أصحابه إلى أن لا زكاة في العسل وإن كان مطعوماً مقتاتاً^(٨). واختلف فيه قول الشافعي، والذي قطع به في قوله الجديد: أنه لا زكاة فيه^(٩). وقال أبو حنيفة بوجوب زكاة العسل في قليله وكثيره؛ لأن النصاب عنده فيه

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٦/٨ ، و ٣٠٩/١٣ ، وأحمد في الزهد ص ١٦٨ ، وأبو نعيم في الحلية ١/٢١٨ .

(٢) أخرجه عنه ابن أبي شيبة ٥/٨ ، و ٣٩٩/١٣ - ٤٠٠ .

(٣) التمهيد ٥/٢٧٠ .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٤/٨ .

(٥) أخرجه مسلم (٢٢٠٧)، من حديث جابر، والأكحل عرق في اليد يقصد. الصحاح (كحل).

(٦) أخرجه بهذا اللفظ البخاري (٥٦٨٠) و(٥٦٨١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وذكره المصنف من قبل من حديث جابر .

(٧) أخرجه البخاري (٥٧٤٤)، ومسلم (٢١٩١)، من حديث عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ كان يرقى يقول: «امسح بالاسم رب الناس، بيدك الشفاء، لا كاشف له إلا أنت».

وأخرج البخاري أيضاً (٥٧٣٨)، ومسلم (٢١٩٥)، من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: أمرني رسول الله ﷺ، أو: أمر أن يسترقى من العين.

(٨) النوادر والزيادات ٢/١٠٩ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٣/١١٤٧ .

(٩) مختصر اختلاف العلماء للجصاص ١/٤٥٦ ، وبدائع الصنائع ٢/٥١٢ .

ليس بشرط. وقال محمد بن الحسن: لا شيء فيه حتى يبلغ خمسة^(١) أفراق، والفرق ستة وثلاثون رطلاً من أرطال العراق. وقال أبو يوسف: في كل عشرة أزقاق زق^(٢)؛ متمسكاً بما رواه الترمذي^(٣) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «في العسل في كل عشرة أزقاق زق» قال أبو عيسى: في إسناده مقال، ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب كبير شيء، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم، وبه يقول أحمد وإسحاق، وقال بعض أهل العلم: ليس في العسل شيء.

التاسعة: قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ أي: يعتبرون؛ ومن العبرة في النحل بإنصاف النظر والطاق الفكر في عجيب أمرها، فيشهد اليقين بأن ملهمها الصنعة اللطيفة مع البنية الضعيفة، وحذقها باحتيالها في تفاوت أحوالها، هو الله سبحانه وتعالى؛ كما قال: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّعْلِ﴾ الآية. ثم إنها تأكل الحامض والمُرَّ، والحلو والمالح والحشائش الضارة، فيجعله الله تعالى عسلاً حلواً وشفاءً، وفي هذا دليل على قدرته^(٤).

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ ثُمَّ يَنْوَفِّكُمْ ثُمَّ يُنْفِكُمْ﴾ وبين معناه. ﴿وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَىٰ أُولَىٰ الْأَرْوَاحِ﴾^(٥)

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ ثُمَّ يَنْوَفِّكُمْ﴾ بين معناه. ﴿وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَىٰ أُولَىٰ الْأَرْوَاحِ﴾ يعني أردأه وأوضعه. وقيل: الذي ينقص قوته وعقله ويصيره إلى الحرف ونحوه. وقال ابن عباس: يعني إلى أسفل العمر، يصير كالصبي الذي لا عقل له^(٥)، والمعنى

(١) في (د) و(ز) و(م): ثمانية، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق لما في بدائع الصنائع ٥١١/٢، وينظر مختصر الطحاوي ص ٤٧، والمبسوط ١٥/٣ - ١٦.

(٢) المبسوط للسرخسي ١٦/٣.

(٣) في سننه (٦٢٩). والزق: السقاء. الصحاح (زق).

(٤) ينظر تفسير الطبري ٢٩١/١٤، وتفسير الرازي ٧٣/٢٠.

(٥) الوسيط ٧٣/٣، وزاد المسير ٤٦٧/٤.

متقارب. وفي «صحيح البخاري»^(١) عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ يتعوذ بقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَخْلِ». وفي حديث سعد بن أبي وقاص: «وأعوذُ بك أن أُرَدَّ إلى أُرْدَى العَمْرِ» الحديث. خرَّجه البخاري^(٢).

﴿لَكِنِّي لَا يَعْزَمُ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا﴾ أي: يرجع إلى حالة الطفولية فلا يعلم ما كان يعلم قبل من الأمور؛ لفرط الكبر^(٣). وقد قيل: هذا لا يكون للمؤمن؛ لأن المؤمن لا ينزع عنه علمه^(٤). وقيل: المعنى: لكيلا يعمل بعد علم شيئاً؛ فعبر عن العمل بالعلم لافتقاره إليه؛ لأن تأثير الكبر في عمله أبلغ من تأثيره في علمه^(٥). والمعنى المقصود الاحتجاج على منكري البعث، أي: الذي رده إلى هذه الحال قادر على أن يميتته ثم يحييه^(٦).

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ فَمَا الَّذِينَ فُضِّلُوا بِرَأْيِ رِزْقِهِمْ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ أَفَبِعَنَمَةٍ أَفْبَعْدُونَ ﴿٧١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ﴾ أي: جعل منكم غنياً وفقيراً، وحرراً وعبداً^(٧). ﴿فَمَا الَّذِينَ فُضِّلُوا﴾ أي: في الرزق. ﴿بِرَأْيِ رِزْقِهِمْ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ أي: لا يردُّ المولى على ما ملكت يمينه ممَّا رُزِقَ شيئاً حتى يستوي المملوك والمالك في المال. وهذا مثلُ ضربته الله لعبدة الأصنام، أي: إذا لم يكن عبيدكم

(١) برقم (٦٣٧١)، وهو عند مسلم (٢٧٠٦).

(٢) برقم (٢٨٢٢).

(٣) تفسير الطبري ٢٩٢/١٤، وزاد المسير ٤٦٧/٤.

(٤) تفسير الوسيط ٧٣/٣، وتفسير الرازي ٧٧/٢٠.

(٥) النكت والعيون ٢٠٠/٣ - ٢٠١.

(٦) معاني القرآن للزجاج ٢١١/٣، وتفسير الرازي ٧٧/٢٠، وزاد المسير ٤٦٨/٤.

(٧) ينظر معاني القرآن للزجاج ٢١٢/٣، وزاد المسير ٤٦٨/٤.

معكم سواء، فكيف تجعلون عبيدي معي سواء؟ فلماً لم يكن يشركهم عبيدهم في أموالهم؛ لم يَجْزُ لهم أن يشاركوا الله تعالى في عبادة غيره من الأوثان والأنصاب وغيرهما مما عُبد؛ كالملائكة والأنبياء وهم عبيده وحلقه. حكى معناه الطبري^(١)، وقاله ابن عباس ومجاهد وقتادة وغيرهم^(٢). وعن ابن عباس أيضاً: أنها نزلت في نصارى نَجْرَانَ حين قالوا: عيسى ابن الله. فقال الله لهم: ﴿فَمَا الَّذِينَ قُضِلُوا بِرَأْيِي رِزْقِهِمْ عَلَىٰ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ أي: لا يردُّ المولى على ما ملكت يمينه مما رُزِق حتى يكون المولى والعبد في المال شراً سواء، فكيف تَرْضُونَ لي ما لا تَرْضُونَ لأنفسكم فتجعلون لي ولداً من عبيدي^(٣). ونظيرها: ﴿ضَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِّنْ أَنفُسِكُمْ هَلْ لَكُمْ مِّنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ شُرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ فَأَنْتُمْ فِيهِ سَوَاءٌ﴾ [الروم: ٢٨] على ما يأتي. ودلُّ هذا على أن العبد لا يملك، على ما يأتي آنفاً^(٤).

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ بَيْنَ وَحَفْدَةٍ وَرَزَقَكُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾ ﴿٧١﴾

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾ جعل بمعنى خلق؛ وقد تقدم. ﴿مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾ يعني: آدم خلق منه حواء. وقيل: المعنى: جعل لكم من أنفسكم، أي: من جنسكم ونوعكم وعلى خلقيتكم، كما قال: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] أي: من الآدميين^(٥). وفي هذا ردُّ على العرب التي كانت تعتقد أنها كانت تزوج الجنَّ وتباضعها، حتى روي أن عمرو بن هند^(٦)

(١) في التفسير ٢٩٢/١٤ - ٢٩٣، وينظر الوسيط ٧٣/٣، وزاد المسير ٤٦٨/٤.

(٢) أخرجه عنهم الطبري في التفسير ٢٩٣/١٤ - ٢٩٥.

(٣) تفسير الرازي ٧٩/٢٠، وزاد المسير ٤٦٨/٤.

(٤) كذا قال، وسيرد في تفسير الآية الآتية برقم (٧٥).

(٥) المحرر الوجيز ٤٠٨/٣، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج ٢١٢/٣، وبحر العلوم ٢٤٢/٢، والنكت والعيون ٢٠٢/٣.

(٦) كذا في النسخ وأحكام القرآن لابن العربي ١١٤٨/٣، وجاء في النواذر ص ١٤٦ - ١٤٧، والجمهرة =

تزوج منهم غولاً، وكان يخبّؤها عن البرق، لئلا تراه فتنفر، فلما كان في بعض الليالي لمح^(١) البرق وعابنته السّعلاة^(٢)، فقالت: عمرو! ونفرت، فلم يرها أبداً. وهذا من أكاذيبها، وإن كان جائزاً في حكم الله وحكمته، فهو ردُّ على الفلاسفة الذين يُنكرون وجود الجن، ويحيلون طعامهم^(٣). ﴿أَزْوَاجًا﴾ زوج الرجل هي ثانيته، فإنه فردٌ، فإذا انضافت إليه، كانا زوجين، وإنما جعلت الإضافة إليه دونها؛ لأنه أصلها في الوجود كما تقدّم^(٤).

قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ بَيْنَ وَحَفْدَةٍ﴾ فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ بَيْنَ﴾ ظاهر في تعديد النعمة في الأبناء، ووجود الأبناء يكون منهما معاً، ولكنّه لما كان خلق المولود فيها وانفصاله عنها؛ أضيف إليها، ولذلك تبعها في الرقّ والحرية، وصار مثلها في المالية. قال ابن العربي: سمعتُ إمامَ الحنابلة بمدينة السلام أبا الوفاء عليّ بن عقيل يقول: إنّما تبع الولد الأم في المالية، وصار بحكمها في الرقّ والحرية؛ لأنه انفصل عن الأب نطفة لا قيمة له، ولا مالية فيه ولا منفعة، وإنما اكتسب ما اكتسب بها ومنها، فلاجل ذلك تبعها، كما لو أكل رجل تمرّاً في أرض رجل، وسقطت منه نواة في الأرض من يد الأكل، فصارت نخلة، فإنها ملك صاحب الأرض دون الأكل بإجماع من الأمة؛ لأنها انفصلت عن الأكل ولا قيمة لها^(٥).

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَحَفْدَةٍ﴾ روى ابنُ القاسم عن مالك قال: وسألته عن

= ١٥٢/٣ ، وسمط اللآلي ٧٠٣/٢ ، والفصول والغايات ص ٢١٠ ، ورسالة الصاهل والشاحج ص ٢٩٤ ، عمرو بن يربوع بن حفظة .

(١) في (م): لمع، والمثبت من النسخ الخطية، وهو الموافق لما في أحكام القرآن لابن العربي ١١٤٨/٣ .

(٢) السّعلاة: أحيث الغيلان. الصحاح (سعل).

(٣) كذا في النسخ وأحكام القرآن لابن العربي، ولعلها: طاعتهم، وينظر الفهرست لابن النديم ص ٣٧٠ .

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ١١٤٨/٣ .

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ١١٤٨/٣ - ١١٤٩ .

قوله تعالى: «بَيْنَيْنَ وَحَفْدَةً» قال: الحَفْدَةُ: الخدمُ والأعوانُ في رأيي. ورُوي عن ابن عباس في قوله تعالى: «وَحَفْدَةً» قال: هم الأعوانُ، مَنْ أعانَكَ فقد حَفَدَكَ. قيل له: فهل تعرفُ العربُ ذلك؟ قال: نعم وتقوله، أو ما سمعت قولَ الشاعر:

حَفَدَ الْوَلَائِدُ حَوْلَهُنَّ وَأَسْلِمَتْ بِأَكْفُهُنَّ أَرِمْتُ الْأَجْمَالَ^(١)

أي: أسرعنَ الخدمةَ. والولائدُ: الخدمُ، الواحدةُ وليدة؛ قال الأعشى:

كَلَّفْتُ مَجْهولَهَا نُوقاً يَمَانِيَةً إِذَا الحُدَاةُ عَلَى أَكْسَائِهَا حَفَدُوا^(٢)

أي: أسرعوا. وقال ابنُ عرفة: الحَفْدَةُ عندَ العربِ الأعوانُ، فكلُّ مَنْ عملَ عملاً أطاع فيه وسارعَ فهو حافِدٌ، قال: ومنه قولهم: «إليك نسعى ونحفِدُ»^(٣)، والحَفْدَانُ: السرعةُ. قال أبو عبيد^(٤): الحَفْدُ: العملُ والخدمةُ. وقال الخليل بن أحمد^(٥): الحَفْدَةُ عندَ العربِ الخدمُ. وقاله مجاهد^(٦). وقال الأزهري^(٧): قيل: الحَفْدَةُ أولادُ الأولادِ. ورُوي عن ابنِ عباس^(٨). وقيل: الأختان؛ قاله ابنُ مسعود، وعلقمة، وأبو الضحا،

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٣/١١٥٠ - ١١٥١، وينظر القبس ٣/١٠٧٢. والبيت نسبهُ ابن دريد في الجمهرة ٢/١٢٣ إلى الفرزدق، ونسبه أبو عبيدة في مجاز القرآن ١/٣٦٤ والطبري في تفسيره ١٤/٣٠٢، والماوردي في النكت والعيون ٣/٢٠٢ إلى جميل، ونسبه أبو عبيد الهروي في غريب الحديث ٣/٣٧٤ إلى الأخطل، وسيأتي قريباً عند المصنف منسوباً إلى كثير، ولم نقف عليه في دواوين هؤلاء الشعراء، وهو عند الطبراني في الكبير (١٠٥٩٧) ١٠/٢٥٠ في سؤالات نافع بن الأزرق لابن عباس، ونسبه لامية ابن أبي الصلت، ولم نقف عليه في ديوانه، وهو عند الطبري في التفسير ١٤/٢٩٨ دون نسبة.

(٢) لم نقف عليه للأعشى، والبيت للراعي النميري وهو في ديوانه ص ٥٨، ونسبه إليه أيضاً الطبري في التفسير ١٤/٣٠٣، والماوردي في النكت والعيون ٣/٢٠٢ - ٢٠٣، ومحمد بن المبارك في منتهى الطلب ٦/٣٧، والأكساء جمع الكسبي، وهو مؤخرُ العَجَزِ وكلُّ شيءٍ. القاموس (كسي).

(٣) قطعة من حديث دعاء القنوت، وسلف ٥/٣١٠، وينظر اللسان (حفد).

(٤) في غريب الحديث ٣/٣٧٤.

(٥) في العين ٣/١٨٥، وينظر أحكام القرآن لابن العربي ٣/١١٥١.

(٦) في تفسيره ١/٣٤٩، وأخرجه عنه الطبري في التفسير ١٤/٢٩٩.

(٧) في تهذيب اللغة ٤/٤٢٨.

(٨) أخرجه عنه الطبري في التفسير ١٤/٣٠١.

وسعيدُ بن جُبَيْر، وإبراهيم^(١)؛ ومنه قولُ الشاعر:

فلو أنَّ نفسي طاوعتني لأصبحتُ لها حَفْدٌ مما يُعَدُّ كثيرُ
ولكنها نفسٌ عليَّ أبيَّةٌ عيوفٌ لإصهارِ اللئامِ قَدورُ^(٢)

وروى زُرَّ، عن عبدِ الله قال: الحَفْدَةُ الأصهارُ. وقاله إبراهيم^(٣)، والمعنى متقارب. قال الأصمعي^(٤): الحَتْنُ مَنْ كان من قِبَلِ المرأةِ، مثل أبيها وأخيها وما أشبههما؛ والأصهارُ منهما جميعاً. يقال: أصهرَ فلانٌ إلى بني فلانٍ وصاهرَ. وقولُ عبدِ الله: هُمُ الأختانُ، يحتملُ المعنيين جميعاً. يحتملُ أن يكونَ أرادَ أبا المرأةِ وما أشبهه من أقرابائها، ويحتملُ أن يكونَ أرادَ: وجعلَ لكم من أزواجِكُم بنين وبناتٍ تزوجونهنَّ، فيكونَ لكم بسببهنَّ أختان. وقال عكرمةُ: الحَفْدَةُ مَنْ نفعَ الرجلَ من ولده^(٥). وأصلُه من: حَفَدَ يحفِدُ، بفتحِ العينِ في الماضي، وكسرِها في المستقبل، إذا أسرَعَ في سيره^(٦)؛ كما قال كثيرُ:

حفَدَ الولائدُ بينهنَّ... البيت^(٧).

ويقال: حَفَدْتُ وأحَفَدْتُ، لغتان: إذا حَدَمْتَ. ويقال: حافِدٌ وحَفَدٌ؛ مثل: خادمٌ وحَدَمٌ، وحافِدٌ وحَفْدَةٌ مثل: كافرٌ وكفرة^(٨). قال المهدوي: ومَنْ جعلَ الحَفْدَةَ

(١) أخرجه عنهم إلا علقمة الطبري في التفسير ٢٩٦/١٤ - ٢٩٨ ، وينظر النكت والعيون ٢٠٢/٣ ، والمحرر الوجيز ٤٠٨/٣ .

(٢) البيتان للصحابي الجليل النعمان بن بشير الأنصاري، كما في ديوانه ص ١٠٢ ، وهما في النكت والعيون ٢٠٢/٣ ، وزاد المسير ٤٦٩/٤ دون نسبة.

(٣) أخرجه عنهما الطبري في التفسير ٢٩٧/١٤ - ٢٩٨ .

(٤) تهذيب اللغة ٣٠٠/٧ .

(٥) أخرجه عنه الطبري في التفسير ٢٩٨/١٤ - ٢٩٩ .

(٦) ينظر الصحاح (حفد).

(٧) سلف آنفاً.

(٨) ينظر الصحاح (حفد)، ومعاني القرآن للفراء ١١٠/٢ .

الخدم؛ جعله منقطعاً مما قبله ينوي به التقديم؛ كأنه قال: جعل لكم حفدة، وجعل لكم من أزواجكم بنين.

قلت: ما قاله الأزهرى من أن الحفدة أولاد الأولاد هو ظاهر القرآن، بل نصه؛ ألا ترى أنه قال: «وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة» فجعل الحفدة والبنين منهن. وقال ابن العربي: الأظهر عندي في قوله «بنين وحفدة» أن البنين أولاد الرجل لصلبه والحفدة أولاد ولده، وليس في قوة اللفظ أكثر من هذا، ويكون تقدير الآية على هذا: وجعل لكم من أزواجكم بنين ومن البنين حفدة^(١). وقال معناه الحسن^(٢).

الثالثة: إذا قرعنا على قول مجاهد وابن عباس، ومالك وعلما اللغة في قولهم: إن الحفدة الخدم والأعوان، فقد خرجت خدمة الولد والزوجة من القرآن بأبدع بيان؛ قاله ابن العربي^(٣). روى البخاري^(٤) وغيره، عن سهل بن سعد، أن أبا أسيد الساعدي دعا النبي ﷺ لعربيه، فكانت امرأته خادمهم... الحديث، وقد تقدم في سورة هود^(٥). وفي «الصحيح» عن عائشة قالت: أنا فتلت قلائد بطن النبي ﷺ بيدي^(٦). الحديث. ولهذا قال علماؤنا: عليها أن تفرش الفراش، وتطبخ القدر، وتقم الدار، بحسب حالها وعادة مثلها؛ قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ [الأعراف: ١٨٩]، فكانت جمع لنا فيها السكن والاستمتاع وضرباً من الخدمة بحسب جري العادة.

الرابعة: ويخدم الرجل زوجته فيما خفف من الخدمة، ويعينها؛ لما روته عائشة

(١) أحكام القرآن ٣/ ١١٥٠.

(٢) أخرجه عنه الطبري في التفسير ٢٩٩/١٤.

(٣) في أحكام القرآن ٣/ ١١٥١.

(٤) في صحيحه (٥١٧٦)، ومسلم (٢٠٠٦).

(٥) ١٦٦/١١.

(٦) أخرجه البخاري (١٧٠٠)، ومسلم (١٣٢١).

أن النبي ﷺ كَانَ يَكُونُ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ، فَإِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ خَرَجَ^(١). وهذا قول مالك: وَيُعِينُهَا^(٢). وفي أخلاق النبي ﷺ أنه كان يَخْصِفُ النَعْلَ، وَيَقْمُ الْبَيْتَ، وَيَخِيْطُ الثَّوْبَ^(٣). وقالت عائشةُ وقد قيل لها: ما كان يعملُ رسولُ الله ﷺ في بيته؟ قالت: كان بشراً من البشرِ يُقْلِي ثوبه، ويحلبُ شاته، ويخدمُ نفسه^(٤).

الخامسة: وينفقُ على خادمةٍ واحدة، وقيل: على أكثر، على قدرِ الثروة والمنزلة. وهذا أمرٌ دائرٌ على العرفِ الذي هو أصلٌ من أصولِ الشريعة، فإنَّ نساءَ الأعرابِ وسكانِ البوادي يخدمَن أزواجهنَّ في استعذابِ الماءِ وسياسةِ الدوابِّ، ونساءَ الحواضرِ يخدمُ المُقِلُّ منهم زوجته فيما خفَّ ويُعِينُهَا، وأمَّا أهلُ الثروة فيُخِدمون^(٥) أزواجهنَّ ويترفهنَّ معهم إذا كان لهم منصبٌ ذلك؛ فإنَّ كان أمراً مشكلاً شَرَطَتْ عليه الزوجةُ ذلك، فتشهدُ أنه قد عرفَ أنها ممن لا تخدمُ نفسها، فالتزم^(٦) إحداهما، فينفذُ ذلك، وتنقطعُ الدعوى فيه^(٧).

قوله تعالى: ﴿وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ أي: من الثمارِ والحبوبِ والحيوان. ﴿أَفِيَا الْبَاطِلِ﴾ يعني: الأصنام؛ قاله ابنُ عباس^(٨). ﴿يُؤْمِنُونَ﴾ قراءةُ الجمهورِ بالياء، وقرأ أبو عبد الرحمن بالتاء^(٩). ﴿وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ﴾ أي: بالإسلام. ﴿هَمْ يَكْفُرُونَ﴾^(١٠).

(١) أخرجه البخاري (٦٧٦).

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ١١٥١/٣.

(٣) أخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي ص ٢٠ - ٢١ و ٦٢، من حديث عائشة.

(٤) أخرجه الترمذي في الشمال (٣٣٦).

(٥) في النسخ الخطية: فيخدمن، والمثبت من (م)، وأحكام القرآن لابن العربي ١١٥٠/٣.

(٦) في (ظ): فللقوم.

(٧) أحكام القرآن لابن العربي ١١٥٠/٣.

(٨) النكت والعيون ٢٠٣/٣، وتفسير الرازي ٨١/٢٠، وزاد المسير ٤٧٠/٤.

(٩) المحرر الوجيز ٤٠٨/٣.

(١٠) الوسيط ٧٤/٣، والنكت والعيون ٢٠٣/٣، وزاد المسير ٤٧٠/٤.

قوله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا مِّنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ شَيْئًا وَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴿٧٣﴾ فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٧٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا مِّنَ السَّمَوَاتِ﴾ يعني: المطر. ﴿وَالْأَرْضِ﴾ يعني: النبات^(١). ﴿شَيْئًا﴾ قال الأخفش^(٢): هو بدلٌ من الرزق. وقال الفراء^(٣): هو منصوبٌ بإيقاع الرزقِ عليه، أي: يعبدون ما لا يملك أن يرزقهم شيئاً. ﴿وَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ أي: لا يقدرُونَ على شيءٍ، يعني: الأصنام. ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾ أي: لا تُشَبِّهوا به هذه الجمادات؛ لأنه واحدٌ قادر لا مثل له^(٤). وقد تقدّم.

قوله تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَمَن رَزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُفْنِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا هَلْ يَسْتَوِي الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾﴾

فيه خمسُ مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا﴾ نَبَّه تعالى على ضلالة المشركين، وهو مُنتظَم بما قبله من ذكرِ نِعَمِ الله عليهم، وعدمِ مثلِ ذلك من آلهتهم. «ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا» أي: بيَّنَ شَبَهًا، ثم ذكر ذلك فقال: ﴿عَبْدًا مَمْلُوكًا﴾ أي: كما لا يستوي عندكم عبدٌ مملوك لا يقدرُ من أمره على شيءٍ، ورجلٌ حُرٌّ قد رُزِقَ رِزْقًا حَسَنًا، فكذلك أنا وهذه^(٥) الأصنام. فالذي هو مثالٌ في هذه الآية هو عبدٌ بهذه الصفة مملوكٌ لا يقدرُ على شيءٍ من المال، ولا من أمرٍ نفسه، وإنما هو مسخَّرٌ بإرادة سيده^(٦). ولا يلزمُ من

(١) تفسير أبي الليث ٢/٢٤٣.

(٢) في معاني القرآن له ٢/٦٠٧.

(٣) في معاني القرآن له ٢/١١٠، وينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/٤٠٣.

(٤) تفسير الطبري ١٤/٣٠٥، والوسيط ٣/٧٤، والمحزر ٣/٤٠٩، وزاد المسير ٤/٤٧١.

(٥) في (ظ): وعبد.

(٦) تفسير الطبري ١٤/٣٠٧ و٣٠٩ و٣١١، وزاد المسير ٤/٤٧٢.

الآية أَنَّ العبيدَ كلَّهم بهذه الصفة؛ فإنَّ النكرة في الإثبات لا تقتضي الشمولَ عندَ أهلِ اللسان كما تقدَّم، وإنما تفيدُ واحداً^(١)، فإذا كانت بعدَ أمرٍ أو نهْيٍ أو مضافةً إلى مصدرٍ، كانت للعمومِ الشيعوي^(٢)، كقوله: أعتقَ رجلاً، ولا تُهنِ رجلاً، والمصدر كإعتاق رقية، فأَيُّ رجلٍ أعتقَ فقد خرجَ عن عهدَةِ الخطاب، ويصحُّ منه الاستثناء.

وقال قتادة^(٣): هذا المثلُ للمؤمنِ والكافرِ. فذهبَ قتادةُ إلى أَنَّ العبدَ المملوكَ هو الكافرُ؛ لأنَّه لا ينتفعُ في الآخرة بشيءٍ من عبادته، وإلى أن معنى «وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا» المؤمنُ. والأولُ عليه الجمهورُ من أهلِ التأويل. قال الأصمُّ^(٤): المرادُ بالعبدِ المملوكُ الذي ربَّما يكون أشدَّ من مولاه أسراً^(٥)، وأنصرَ وجهاً، وهو لسيدِهِ ذليلٌ لا يقدرُ إلا على ما أذنَ له فيه؛ فقال الله تعالى ضرباً للمثال: أي: فإذا كان هذا شأنُكم وشأنَ عبيدِكم، فكيف جعلتم أحجاراً أمواتاً^(٦) شركاءَ لله تعالى في خلقِهِ وعبادته، وهي لا تعقلُ ولا تسمعُ؟!.

الثانية: فهِمَ المسلمون من هذه الآية ومما قبلها نقصانَ رتبةِ العبدِ عن الحرِّ في المِلك، وأنه لا يملكُ شيئاً وإن مَلَكَ. قال أهلُ العراق: الرُّقُّ ينافي المِلكَ^(٧)، فلا يملكُ شيئاً البتة بحال، وهو قولُ الشافعيِّ في الجديد، وبه قال الحسنُ وابنُ سيرين. ومنهم مَنْ قال: يملكُ؛ إلا أنه ناقصُ المِلك؛ لأنَّ لسيدِهِ أن ينتزعه منه أيَّ وقتٍ شاء، وهو قولُ مالكٍ ومَنْ اتبعه، وبه قال الشافعيُّ في القديم، وهو قولُ أهلِ

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٣/ ١١٥٣ .

(٢) في النسخ الخطية: الشرعي، والمثبت من (م).

(٣) أخرجه عنه الطبري في تفسيره ١٤/ ٣٠٧ - ٣٠٨ .

(٤) نقله عنه الكيا الهراسي في أحكام القرآن ٤/ ٢٤٤ .

(٥) الأسر: الخلق. الصحاح (أسر).

(٦) في (م): مواتاً، والمثبت من النسخ الخطية، وأحكام القرآن للهراسي ٤/ ٢٤٤ .

(٧) المبسوط ٤/ ١٥٠ .

الظاهر، ولهذا قال أصحابنا: لا تجب عليه عبادة الأموال من زكاة وكفارات، ولا من عبادات الأبدان ما يقطعها عن خدمة سيده؛ كالحج والجهاد وغير ذلك.

وفائدة هذه المسألة أن سيده لو ملكه جارية، جاز له أن يطأها بملك اليمين، ولو ملكه أربعين من الغنم، فحال عليها الحول، لم تجب على السيد زكاتها؛ لأنها ملك غيره، ولا على العبد؛ لأن ملكه غير مستقر. والعراقي يقول: لا يجوز له أن يطأ الجارية، والزكاة في النصاب واجبة على السيد كما كانت^(١). ودلائل هذه المسألة للفريقين في كتب الخلاف.

وأدلى دليل لنا قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ﴾ [الروم: ٤٠] فسوى بين العبد والحر في الرزق والخلق. وقال عليه الصلاة والسلام: «من أعتق عبداً وله مالٌ...»^(٢) فأضاف المال إليه. وكان ابن عمر يرى عبده يتسرى في ماله فلا يعيب عليه ذلك^(٣). وروى عن ابن عباس أن عبداً له طلق امرأته طلقتين، فأمره أن يرتجعها بملك اليمين^(٤)؛ فهذا دليل على أنه يملك ما بيده، ويفعل فيه ما يفعل المالك في ملكه ما لم يتزرعه سيده. والله أعلم.

الثالثة: وقد استدلل بعض العلماء بهذه الآية على أن طلاق العبد بيد سيده، وعلى أن بيع الأمة طلاقها، معولاً على قوله تعالى: ﴿لَا يَـقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ﴾. قال: فظاهره يفيد أنه لا يقدر على شيء أصلاً، لا على الملك ولا على غيره، فهو على عمومته، إلا أن يدل دليل على خلافه. وفيما ذكرناه عن ابن عمر وابن عباس ما يدل على التخصيص^(٥). والله تعالى أعلم.

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٣/١١٥٣ - ١١٥٤، والإشراف على مذاهب العلماء ٤/١٣٠ - ١٣١.

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٩٢)، ومسلم (١٥٠٣)، من حديث أبي هريرة.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٢٨٣٦)، والبيهقي ٧/١٥٢.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٢٨٤٣).

(٥) ينظر الاستذكار ١٧/٢٩٢ - ٢٩٣.

الرابعة: قال أبو منصور^(١) في عقيدته: الرزق ما وقع الاغتذاء به. وهذه الآية تردُّ هذا التخصيص، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [البقرة: ٢٣]. و﴿أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ٢٥٤] وغير ذلك من قول النبي ﷺ: «جُعِلَ رزقي تحت ظلِّ رُمحي»^(٢) وقوله: «أرزاقُ أمتي في سنانك خيلها، وأسنة رماحها»^(٣). فالغنيمة كلها رزق، وكلُّ ما صحَّ به الانتفاعُ فهو رزقٌ، وهو مراتبُ: أعلاها ما يُغذي. وقد حصر رسولُ الله ﷺ وجوه الانتفاعِ في قوله: «يقولُ ابنُ آدمَ: مالي مالي، وهل لك من مالِكِ إلا ما أكلتَ فأفنت، أو لبستَ فأبليت، أو تصدقتَ فأمضيت»^(٤). وفي معنى اللباسِ يدخلُ الركوبُ وغيرُ ذلك^(٥). وفي السنةِ المحدثين: السَّماعُ رزقٌ^(٦)، يعنون سماعَ الحديث، وهو صحيحٌ.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا﴾: هو المؤمنُ؛ يطيعُ الله في نفسه وماله. والكافرُ لما لم ينفق في الطاعة؛ صار كالعبدِ الذي لا يملك شيئاً. ﴿هَلْ يَسْتَوُونَ﴾ أي: لا يستوون^(٧)، ولم يقل: يستويان؛ لمكانِ «مَنْ»؛ لأنه اسم مبهمٌ يصلحُ للواحد والاثنين والجمع، والمذكر والمؤنث. وقيل: «إنَّ عبداً مملوكاً، ومن رزقناه» أريدَ بهما الشُّبوعُ في الجنس.

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أي: هو مستحقُّ للحمدِ دون ما يعبدون من

(١) محمد بن محمد بن محمود الماتريدي، كان من كبار العلماء، له كتاب التوحيد، والمقالات، وتأويلات القرآن، وغيرها (ت ٣٣٣هـ). الجواهر المضية ٣/ ٣٦٠ - ٣٦١.

(٢) سلف ١٠/ ١٦٠، وهو ضعيف.

(٣) أخرجه يحيى بن آدم في الخراج (٢٥٥)، وابن أبي شيبة في المصنف ٥/ ٣٣٥، عن مكحول، رسلاً.

(٤) أخرجه أحمد (١٦٣٠٥) و(١٦٣٠٦)، ومسلم (٢٩٥٨) من حديث عبد الله بن الشَّخِيرِ ﷺ.

(٥) المحرر الوجيز ٣/ ٣٠٩ - ٣١٠.

(٦) المجاز والمجيز لأبي طاهر السلفي ١/ ٧٥ و ٨٠.

(٧) تفسير الطبري ١٤/ ٣٠٧ - ٣٠٨.

دونه؛ إذ لا نعمة للأصنام عليهم من يد ولا معروف، فَتُحَمَّدُ عَلَيْهِ، إِنَّمَا الْحَمْدُ الْكَامِلُ لِلَّهِ؛ لِأَنَّهُ الْمُنْعَمُ الْخَالِقُ. ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ﴾ أي: أكثر المشركين ﴿لَا يَعْلَمُونَ﴾^(١) أَنَّ الْحَمْدَ لِي، وَجَمِيعَ النِّعْمَةِ مِنِّي. وَذَكَرَ الْأَكْثَرَ وَهُوَ يَرِيدُ الْجَمِيعَ^(١)، فَهُوَ خَاصٌّ أُرِيدُ بِهِ التَّعْمِيمَ. وَقِيلَ: أَي: بَلْ أَكْثَرُ الْخَلْقِ لَا يَعْلَمُونَ، وَذَلِكَ أَنَّ أَكْثَرَهُمُ الْمُشْرِكُونَ.

قوله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمٌ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّههُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٧٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمٌ﴾ هذا مَثَلٌ آخَرَ ضَرَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِنَفْسِهِ وَلِلْوَثْنِ^(٢)، فَالْأَبْكَمُ الَّذِي لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ هُوَ الْوَثْنُ، وَالَّذِي يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى؛ قَالَه قَتَادَةُ وَغَيْرُهُ^(٣). وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الْأَبْكَمُ عَبْدٌ كَانَ لِعِثْمَانَ ؓ، وَكَانَ يَعْزِضُ عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ فَيَأْبَى، وَيَأْمُرُ بِالْعَدْلِ عِثْمَانَ^(٤). وَعَنْهُ أَيْضًا: أَنَّهُ مَثَلٌ لِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ وَمَوْلَى لَهُ كَافِرٌ. وَقِيلَ: الْأَبْكَمُ أَبُو جَهْلٍ، وَالَّذِي يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرِ الْعَنْسِيِّ^(٥)، وَعَنْسٌ، بِالنُّونِ: حَيٌّ مِنْ مَذْحِجٍ، وَكَانَ حَلِيفًا لِابْنِي مَخْزُومٍ رَهْطِ أَبِي جَهْلٍ، وَكَانَ أَبُو جَهْلٍ يُعَذِّبُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَيُعَذِّبُ أُمَّهُ سُمَيَّةَ، وَكَانَتْ مَوْلَاةً لِأَبِي جَهْلٍ، وَقَالَ لَهَا ذَاتَ يَوْمٍ: إِنَّمَا آمَنْتِ بِمُحَمَّدٍ؛ لِأَنَّكَ تُحِبِّينَهُ لِحَمَالِهِ، ثُمَّ طَعَنَهَا بِالرَّمْحِ فِي قَبْلِهَا فَمَاتَتْ، فَهِيَ أَوَّلُ شَهِيدَاتٍ فِي الْإِسْلَامِ^(٦)، رَحِمَهَا اللَّهُ. مِنْ كِتَابِ النِّقَاشِ وَغَيْرِهِ. وَسَيَأْتِي هَذَا فِي آيَةِ الْإِكْرَاهِ^(٧) مَبِينًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(١) الوسيط ٧٥/٣.

(٢) تفسير الطبري ٣٠٩/١٤، والنكت والعيون ٢٠٤/٣.

(٣) أخرجه الطبري في التفسير ٣١٠/١٤ عن قتادة، و ٣١١/١٤ عن مجاهد.

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره ٣١١/١٤ - ٣١٢، والواحد في الوسيط ٧٥/٣.

(٥) ينظر البحر المحيط ٥١٩/٥ - ٥٢٠.

(٦) السيرة الحلبية ٤٨٣/١، والأوائل للعسكري ٣١٢/١.

(٧) الآية ١٠٦ من هذه السورة.

وقال عطاء: الأَبْكُمُ أَبِيُّ بِنُ خَلْفٍ، كان لا ينطقُ بخير. ﴿وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَانَهُ﴾^(١) أي: قومه؛ لأنه كان يؤذيهم ويؤذي عثمانَ بنَ مَطْعُونٍ^(٢). وقال مقاتل: نزلت في هاشم^(٣) بن عمرو بن الحارث، كان كافراً قليلاً الخير يعادي النبي ﷺ. وقيل: إنَّ الأَبْكُمُ الكافرُ، والذي يأمرُ بالعدلِ المؤمنُ جملةً بجملة؛ روي عن ابن عباس^(٤)، وهو حَسَنٌ؛ لأنه يَعُمُّ.

والأَبْكُمُ: الذي لا نطقَ له. وقيل: الذي لا يعقل. وقيل: الذي لا يسمعُ ولا يبصر^(٥). وفي التفسير: إنَّ الأَبْكُمُ هاهنا الوثنُ. بيَّن أنه لا قدرةَ له ولا أمر، وأنَّ غيرَه ينقلُه وَيُنحِتُه، فهو كَلٌّ عليه. واللَّهُ الأمرُ بالعدل، الغالبُ على كل شيءٍ. وقيل: المعنى «وهو كَلٌّ على مولاه» أي: ثِقَلٌ على وِليِّه وقرابته، ووبالٌ على صاحبه وابنِ عمه^(٦). وقد يُسمَّى اليتيمُ كَلًّا؛ لثقله على مَنْ يكفُّه؛ ومنه قولُ الشاعر:

أَكُوْلُ لِمَالِ الْكَلِّ قَبْلَ شَبَابِهِ إِذَا كَانَ عَظْمُ الْكَلِّ غَيْرَ شَدِيدٍ^(٧)
والكَلُّ أيضاً: الذي لا ولدَ له ولا والد^(٨). والكَلُّ: العيَالُ، والجمع الكُلُولُ^(٩)؛ يقال منه: كَلَّ السَّكِينُ يَكِلُّ كَلًّا، أي: غَلِظَتْ شَفْرَتُهُ فلم يَقْطَعْ.

(١) زاد المسير ٤/٤٧٣ - ٤٧٤.

(٢) كذا في النسخ وتفسير البغوي ٣/٧٨ والخبر فيه، ولعله هشام بن عمرو بن ربيعة بن الحارث القرشي العامري، ذكره ابن إسحاق في المؤلفات ممن أعطاه النبي ﷺ دون المئة من غنائم حنين. الإصابة ١٠/٢٥٠.

(٣) النكت والعيون ٣/٢٠٤.

(٤) معاني القرآن للزجاج ٣/٢١٣.

(٥) مجاز القرآن ١/٣٦٤، وتفسير السمرقندي ٢/٢٤٣.

(٦) المحرر الوجيز ٣/٤١١، والبيت في العين ٥/٢٧٩، وتهذيب اللغة ٩/٤٤٦، واللسان (كلل) دون نسبة.

(٧) تهذيب اللغة ٩/٤٤٦.

(٨) العين ٥/٢٧٩.

﴿أَيْنَمَا يُوَجِّههُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ﴾ قرأ الجمهور: «يُوجِّههُ»، وهو خطُّ المصحف؛ أي: أينما يرسله صاحبه لا يأتِ بخير؛ لأنه لا يعرف ولا يفهم ما يقال له، ولا يفهم عنه. وقرأ يحيى بن وثاب: «أينما يُوجِّههُ» على الفعل المجهول. وروي عن ابن مسعود^(١) أيضاً: «تُوجِّههُ»^(٢) على الخطاب.

﴿هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ أي: هل يستوي هذا الأبكم، ومن يأمر بالعدل على الصراط المستقيم؟!.

قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ﴿٧٦﴾

قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ تقدّم معناه. وهذا متصل بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ أي: شرع التحليل والتحریم إنما يحسن ممن يُحيط بالعواقب والمصالح، وأنتم أيها المشركون لا تُحيطون بها؛ فلم تتحكّمون؟!.

﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ﴾ وتجاوزون فيها بأعمالكم. والساعة هي الوقت الذي تقوم فيه القيامة؛ سُميت ساعة؛ لأنها تفجأ الناس في ساعة، فيموت الخلق بصيحة. واللّمح: النظر بسرعة؛ يقال: لَمَحَ لَمْحًا وَلَمَحَانًا^(٣). ووجه التأويل أن الساعة لما كانت آتية ولا بد، جعلت من القرب كلمح البصر^(٤). وقال الزجاج^(٥): لم يُرد أن الساعة تأتي في لمح البصر، وإنما وصفت سرعة القدرة على الإتيان بها؛ أي: يقول للشيء: كن، فيكون. وقيل: إنما مثل بلمح البصر؛ لأنه يلمح السماء مع

(١) بعدها في (ز): وعن ابن مسعود.

(٢) في النسخ: توجه، والمثبت من المحرر الوجيز ٤١١/٣، والكلام منه، وقد نصر على أنها بهاءين أبو حيان في البحر المحيط ٥٢٠/٥. وينظر القراءات الشاذة ص ٧٣، والمحتسب ١١/٢.

(٣) تفسير الرازي ٨٨/٢٠، والوسيط ٧٥/٣.

(٤) المحرر الوجيز ٤١١/٣، وزاد المسير ٤٧٤/٤.

(٥) في معاني القرآن له ٢١٤/٣، ونقله المصنف عنه بواسطة تفسير أبي الليث السمرقندي ٢٤٤/٢.

ما هي عليه من البعدِ من الأرض. وقيل: هو تمثيلٌ للقرب؛ كما يقول القائل: ما السَّنةُ إلا لحظةً، وشبهه. وقيل: المعنى: هو عند الله كذلك لا عند المخلوقين؛ دليله قوله: ﴿إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا وَرَأَوْهُ قَرِيبًا﴾ [المعارج: ٦-٧].

﴿أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾ ليس «أو» للشك بل، للتمثيلِ بآيهما أراد الممثل^(١). وقيل: دخلتْ لشكِّ المخاطب. وقيل: «أو» بمنزلة بل^(٢).

﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ تقدم.

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾ ذكر أن من نعمه أن أخرجكم من بطون أمهاتكم أطفالاً لا علم لكم بشيء. وفيه ثلاثة أقاويل: أحدها: لا تعلمون شيئاً مما أخذ عليكم من الميثاق في أصلاب آبائكم. الثاني: لا تعلمون شيئاً مما قضى عليكم من السعادة والشقاء^(٣).

الثالث: لا تعلمون شيئاً من منافعكم. وتمَّ الكلام، ثمَّ ابتدأ فقال: ﴿وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ﴾ أي: التي تعلمون بها وتدركون؛ لأنَّ الله جعل^(٤) ذلك لعباده قبل إخراجهم من البطن، وإنما أعطاهم ذلك بعد ما أخرجهم^(٥)، أي: وجعل لكم السمع لتسمعوا به الأمر والنهي، والأبصار لتبصروا بها آثار صنعه، والأفئدة لتصلوا بها إلى معرفته.

(١) في (ظ): المثل.

(٢) تفسير السمرقندي ٢/٢٤٤، والمحزر الوجيز ٣/٤١١.

(٣) في (د) و(ظ): الشقاوة.

(٤) في (ز) و(ف): لا أن الله جعل، وفي (ظ): لا أن جعل ذلك، والمثبت من (د) و(م)، وهو الصواب.

(٥) تفسير الطبري ١٤/٣١٥، ومعنى قوله: وإنما أعطاهم ذلك...، أي: أعطاهم العلم والعقل بعدما أخرجهم من بطون أمهاتهم، وينظر تفسير البغوي ٣/٧٩.

والأفئدة: جمع الفؤاد؛ نحو غراب وأغربة^(١).

وقد قيل: في ضمن قوله: «وجعل لكم السَّمْع»: إثبات النطق؛ لأن من لم يسمع لم يتكلم، وإذا وُجدت حاسة السمع وُجد النطق.

وقرأ الأعمش وابن وثاب وحمزة: «إمّهاتكم» هنا وفي النور والزمر والنجم^(٢)، بكسر الهمزة والميم. وأمّا الكسائي فكسر الهمزة وفتح الميم؛ وإنما كان هذا للإتباع. الباقون بضم الهمزة وفتح الميم على الأصل^(٣).

وأصل الأمّهات: أمّات، فزيدت الهاء تأكيداً، كما زادوا هاء في أهرقت الماء؛ وأصله: أرت^(٤). وقد تقدّم هذا المعنى في «الفاتحة»^(٥).

﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ فيه تأويلان: أحدهما: تشكرون نعمه. الثاني: يعني تبصرون آثار^(٦) صنّعه؛ لأن إبصارها يؤدي إلى الشكر.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَرَوْنَ إِلَى الطَّيْرِ مُسَخَّرَاتٍ فِي جَوِّ السَّمَاءِ مَا يُمَسِّكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾^(٧)

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَرَوْنَ إِلَى الطَّيْرِ مُسَخَّرَاتٍ فِي جَوِّ السَّمَاءِ مَا يُمَسِّكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ﴾ قرأ يحيى بن وثاب والأعمش وابن عامر وحمزة ويعقوب: «تروا» بالتاء على الخطاب، واختاره أبو عبيد. الباقون: بالياء؛ على الخبر^(٧).

(١) معاني القرآن للزجاج ٢١٤/٣.

(٢) الآية (٦١) من سورة النور. والآية (٦) من سورة الزمر، والآية (٣٢) من سورة النجم.

(٣) السبعة ص ٢٢٨، والتيسير ص ٩٤، غير أن قراءتي حمزة والكسائي المذكورتين هما في حالة الوصل؛ لإتباع الكسرة الكسرة. وأما قراءة الأعمش؛ فهي بحذف الهمزة مع كسر الميم المشددة كما قيدها ابن عطية في المحرر الوجيز ٤١١/٣.

(٤) معاني القرآن للزجاج ٢١٤/٣.

(٥) ١٧٣/١، وينظر ١٧٧/٦.

(٦) في (ظ): آيات.

(٧) القراءة عن ابن عامر وحمزة في التيسير ص ١٣٨، وعن يعقوب في النشر ٣٠٤/٢، ونسبها ابن عطية في المحرر الوجيز ٤١١/٣ إلى طلحة بن مصرف والأعمش وابن هرمز.

﴿مُسَخَّرَاتٍ﴾: مُذَلَّلَاتٍ لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى؛ قَالَ الْكَلْبِيُّ. وَقِيلَ: «مُسَخَّرَاتٍ»: مُذَلَّلَاتٍ لِمَنَافِعِكُمْ.

﴿فِي جَوِّ السَّمَاءِ﴾ الْجَوُّ: مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَأَضَافَ الْجَوُّ إِلَى السَّمَاءِ؛ لِارْتِفَاعِهِ عَنِ الْأَرْضِ. وَفِي قَوْلِهِ: «مُسَخَّرَاتٍ» دَلِيلٌ عَلَى مُسَخَّرِ سَخَّرَهَا، وَمُدَبِّرٍ مَكَّنَّهَا مِنْ التَّصَرُّفِ.

﴿مَا يُمَسِّكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ﴾ فِي حَالِ الْقَبْضِ وَالْبَسْطِ وَالِاصْطِفَافِ، بَيَّنَّ لَهُمْ كَيْفَ يَعْتَبِرُونَ بِهَا عَلَى وَحْدَانِيَّتِهِ. ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ﴾ أَي: عِلَامَاتٍ وَعِبْرَاتٍ وَدَلَالَاتٍ. ﴿لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ بِاللَّهِ وَبِمَا جَاءَتْ بِهِ رُسُلُهُمْ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَابِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثْنَا وَمِئَةً إِلَى خِيبٍ ﴿٨٠﴾﴾

فيه عشر مسائل:

الأولى: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿جَعَلَ﴾ مَعْنَاهُ: صَيَّرَ. وَكُلُّ مَا عَلَاكَ فَأَظْلَكَ؛ فَهُوَ سَقْفُ وَسَمَاءٌ، وَكُلُّ مَا أَقَلَّكَ فَهُوَ أَرْضٌ، وَكُلُّ مَا سَتَرَكَ مِنْ جِهَاتِكَ الْأَرْبَعِ فَهُوَ جِدَارٌ؛ فَإِذَا انْتَضَمَتْ وَاتَّصَلَتْ فَهُوَ بَيْتٌ^(١). وَهَذِهِ الْآيَةُ فِيهَا تَعْدِيدُ نِعَمِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى النَّاسِ فِي الْبُيُوتِ، فَذَكَرَ أَوْلَى بُيُوتِ الْمَدِينِ، وَهِيَ الَّتِي لِلْإِقَامَةِ الطَّوِيلَةِ^(٢).

وقوله: ﴿سَكَنًا﴾ أَي: تَسْكُنُونَ فِيهَا، وَتَهْدَأُ جَوَارِحُكُمْ مِنَ الْحَرَكَةِ، وَقَدْ تَحْرُكُ فِيهِ وَتَسْكُنُ فِي غَيْرِهِ؛ إِلَّا أَنَّ الْقَوْلَ خُرِّجَ عَلَى الْغَالِبِ، وَعَدَّ هَذَا فِي جُمْلَةِ النِّعَمِ؛ فَإِنَّهُ لَوْ شَاءَ خَلَقَ الْعَبْدَ مُضْطَرِباً أَبَداً كَالْأَفْلَاقِ، لَكَانَ ذَلِكَ كَمَا خَلَقَ وَأَرَادَ، وَلَوْ خَلَقَهُ سَاكِناً كَالْأَرْضِ، لَكَانَ كَمَا خَلَقَ وَأَرَادَ، وَلَكِنَّهُ أَوْجَدَهُ خَلْقاً يَتَصَرَّفُ لِلْوَجْهِينَ،

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٣/ ١١٥٥.

(٢) المحرر الوجيز ٣/ ٤١٢.

ويختلف حاله بين الحالتين، وردده كيف وأين.

والسكن مصدرٌ يوصفُ به الواحد والجمع.

ثم ذكرَ تعالى بيوتَ الثَّقَلَة والرَّحَلَة^(١) وهي:

الثانية: فقال: ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّن جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا﴾ أي: من الأنطاع والأدم^(٢). ﴿بُيُوتًا﴾ يعني الخيام والقباب يَخِفُّ عليكم حَمَلُهَا في الأسفار^(٣).

﴿يَوْمَ ظَعَنِكُمْ﴾ الظعن: سير البادية في الانتجاع^(٤) والتحوُّل من موضعٍ إلى موضع^(٥)؛ ومنه قول عترة^(٦):

ظعنَ الذين فراقهم أتوَّعُ
وجرى ببينهم الغرابُ الأبقعُ
والظعن: الهودج أيضاً^(٧)؛ قال:

ألا هل هاجك الأظعانُ إذ بانوا
وإذ جادت بوشك البينِ غربانُ^(٨)
وفُرى بإسكان العين وفتحها^(٩) كالشعر والشعر.

وقيل: يحتمل أن يعمَّ به^(١٠) بيوت الأدم وبيوت الشعر وبيوت الصوف؛ لأنَّ هذه

(١) المحرر الوجيز ٤١٢/٣، وذكر الألويسي في روح المعاني ٢٠٥/١٤ أن «سكن» بمعنى مسكون وأنه ليس بمصدر كما ذهب إليه ابن عطية، والثقل: الاسم من الانتقال من موضع إلى موضع.

(٢) الأنطاع جمع نطع، وهو بساط من أديم، والأدم جمع أديم، وهو الجلد.

(٣) الوسيط للواحد ٧٦/٣، وتفسير البغوي ٧٩/٣.

(٤) أي: طلب الكلاً في موضعه.

(٥) مجمع البيان ١٠٨/١٤.

(٦) ديوانه ص ٤٨.

(٧) الذي في المعاجم: الظعينة: الهودج، تهذيب اللغة ٣٠٠/٢، والصحاح ولسان العرب (ظعن).

(٨) ذكره ابن رشيق في العمدة ٣٠٣/٢. بلفظ: وإذ صاحت بشطَّ البين. بدل: وإذ جادت بوشك البين.

(٩) قرأ بإسكان العين: عاصم وحزمة والكسائي وابن عامر، وفتحها نافع، وابن كثير، وأبو عمرو. السبعة ص ٣٧٥، والتيسير ص ١٣٨.

(١٠) في (د): يحتمل أنهم بيوت، وفي (م): يحتمل أن يعم بيوت، وفي (ظ): يحتمل أن تعم به بيوت، والمثبت من (ز) و(ف)، وهو الموافق للمحرر الوجيز ٤١٢/٣، والكلام منه.

من الجلود؛ لكونها نابثة^(١) فيها؛ نحا إلى ذلك ابن سلام. وهو احتمال حسن، ويكون قوله «ومن أضواؤها» ابتداءً كلام^(٢)، كأنه قال: جعل أثاثاً؛ يريد الملابس والوطاء، وغير ذلك؛ قال الشاعر:

أهاجثك الطعائنُ يوم بانوا بذِي الزِّيِّ الجميلِ من الأثاثِ^(٣)
ويحتمل أن يريد بقوله: «من جلود الأنعام» بيوت الأدم فقط كما قدمناه أولاً. ويكون قوله: «ومن أضواؤها» عطفاً على قوله: «من جلود الأنعام»؛ أي: جعل بيوتاً أيضاً.

قال ابن العربي^(٤): وهذا أمرٌ انتشر في تلك الديار، وعزبت^(٥) عنه بلادنا، فلا تُضرب الأخيبة عندنا إلا من الكتان والصوف، وقد كان للنبي ﷺ قبة من آدم^(٦)، وناهيك من آدم الطائف غلاء في القيمة^(٧)، واعتلاء في الصفة^(٨)، وحسناً في البشرة، ولم يعد ذلك ﷺ ترفاً، ولا رآه سرفاً؛ لأنه مما امتنَّ الله سبحانه من نعمته، وأذن فيه من متاعه، وظهرت وجوه منفعته في الاكتنان والاستغلال الذي لا يقدر على الخروج عنه جنسُ الإنسان.

(١) في النسخ: ثابتة، والمثبت من المحرر الوجيز ٤١٢/٣، والكلام منه.

(٢) في المحرر الوجيز: عطف على قوله: «من جلود الأنعام»، وسيذكر المصنف هذا الإعراب عندما يفسر جلود الأنعام ببيوت الأدم فقط، وينظر الدر المصون ٢٧٣/٧ - ٢٧٤.

(٣) البيت لمحمد بن نمير الثقفي كما في مجاز القرآن ٣٦٥/١، والكامل ٧٨٦/٢، والأغاني ١٩٦/٦، وهو في المجاز بلفظ: بذِي الرئي. وذكر هذه الرواية الطبري في تفسيره ٣١٨/١٤. والرئي: المظهر. اللسان (رأي).

(٤) في أحكام القرآن ١١٥٥/٣.

(٥) في (د) و(ز) و(ف) وأحكام القرآن: وعريت، والمثبت من (م) و(ظ) ونسخة كما في حاشية أحكام القرآن.

(٦) أخرج البخاري (٣١٧٦) عن عوف بن مالك قال: أتيت النبي ﷺ في غزوة تبوك، وهو في قبة من آدم فقال: اعدد ستاً... الحديث.

(٧) قوله: في القيمة، من (م) وأحكام القرآن.

(٨) في (م): الصنعة. والمثبت من باقي النسخ، وهو الموافق لأحكام القرآن.

ومن غريب ما جرى أني زُرت بعض المتزهدين من الغافلين مع بعض المحدثين، فدخلنا عليه في خباء كَتَّان، فعرضَ عليه صاحبي المحدثُ أنْ يحملَه إلى منزله ضيفاً، وقال: إنَّ هذا موضعٌ يكثر فيه الحرُّ، والبيتُ أرفق بك، وأطيبَ لنفسي فيك؛ فقال: هذا الخِباءُ لنا كثير، وكان في صنعنا^(١) من الحقيق؛ فقلت: ليس كما زعمت! فقد كان لرسول الله ﷺ - وهو رئيسُ الزُّهاد - قُبَّةٌ من أدمٍ طائفي، يسافرُ معها، ويستظلُّ بها؛ فُبِهُت، ورأيتُه على منزلة من العبي، فتركته مع صاحبي وخرجت عنه^(٢).

الثالثة^(٣): قوله تعالى: ﴿وَمِنْ أَصْوَابِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا﴾ أذن الله سبحانه بالانتفاع بصوف الغنم ووبر الإبل وشعر المعز، كما أذن في الأعظم، وهو ذبُحها وأكلُ لحومها^(٤)، ولم يذكر القطن والكتَّان؛ لأنه لم يكن في بلاد العرب المخاطبين به، وإنما عدَّد عليهم ما أنعم به عليهم، وخوطبوا فيما عرفوا بما فهموا. وما قام مقام هذه، ونابَ منابها؛ فيدخلُ في الاستعمال والنعمة مدخلها؛ وهذا كقوله تعالى: ﴿وَيُنزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مِزَّاجًا فِيهَا مِنْ بَرَقٍ﴾ [النور: ٤٣]، فخاطبهم بالبرد لأنهم كانوا يعرفون نزوله كثيراً عندهم، وسكتَ عن ذكر الثلج؛ لأنه لم يكن في بلادهم، وهو مثله في الصِّفة والمنفعة، وقد ذكرهما النبي ﷺ معاً في التطهير فقال: «اللَّهُمَّ اغسِلني بماءٍ وثلجٍ وبردٍ»^(٥).

قال ابن عباس: الثلج: شيءٌ أبيضُ ينزل من السماء، وما رأيتُه قطُّ.

وقيل: إنَّ تَرَكَ ذكر القطن والكتَّان؛ إنما كان إعراضاً عن السَّرَف^(٦)؛ إذ ملبسُ

(١) في (د): صنعنا، وفي أحكام القرآن لابن العربي ١١٥٦/٣: صنعها. والمثبت من (ز) و(ظ) و(ف) و(م).

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ١١٥٥/٣ - ١١٥٦.

(٣) في (ز): الرابعة.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ١١٥٦/٣.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ١١٥٨/٣، وسلف الحديث بنحوه ١٨٠/١، وهو في الصحيحين.

(٦) في (م): الترف.

عباد الله الصالحين إنما هو الصوف. وهذا فيه نظر، فإنه سبحانه يقول: ﴿يَبْقَىٰ آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُؤَيِّدُ سَوَاءَ تَكْمُ﴾ [الأعراف: ٢٦] حسبما تقدّم بيانه في «الأعراف»^(١). وقال هنا: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَيبًا﴾، فأشارَ إلى القطن والكتّان في لفظة «سرابيل». والله أعلم^(٢).

و﴿أثنا﴾ قال الخليل: متاعاً منضماً بعضه إلى بعض؛ من أث: إذا كثر^(٣). قال: وفرع يزير المثنى أسود فاحم أثيث كقنو النخلة المتعكّل^(٤) ابن عباس: «أثنا»: ثياباً. وقد تقدّم^(٥).

وتضمّنت هذه الآية جواز الانتفاع بالأصواف والأوبار والأشعار على كل حال، ولذلك قال أصحابنا: صوف الميتة وشعرها طاهرٌ يجوز الانتفاع به على كل حال، ويُغسل مخافة أن يكون علق به وسخ، وكذلك روت أم سلمة عن النبي ﷺ أنه قال: «لا بأس بمسك الميتة إذا دُبغ، وصوفها وشعرها إذا غسل»^(٦)؛ لأنه مما لا يحلّه الموت، وسواء كان شعر ما يؤكل لحمه أو لا، كشعر ابن آدم والخنزير، فإنه طاهرٌ كلّه؛ وبه قال أبو حنيفة^(٨)، ولكنّه زاد علينا فقال: القرن والسّن والعظم مثل الشعر؛

(١) ١٨٦/٩ .

(٢) المحرر الوجيز ٤١٢/٣ .

(٣) ينظر مجمل اللغة ٧٨/١ ، وتفسير الطبري ٣١٨/١٤ ، وزاد المسير ٤٧٧/٤ ، وتفسير الرازي ٩٢/٢٠ .

(٤) البيت لامرئ القيس، وهو في ديوانه ص ١٦ بلفظ: يُعْشِي المتن. قال شارحه: الفرع: الشعر الطويل. والفاحم: شديد السواد كالفحم. والأثيث: الكثير النبات. والقنو: العذق. والمتعكّل: المتداخل لكثرتة.

(٥) أورده الواحدي في الوسيط ٧٦/٣ بنحوه. وسيرد قول ثابن لابن عباس في المسألة العاشرة. والقول أن الأثنا بمعنى الثياب. سلف في المسألة الثانية.

(٦) في (د) و(م): بجلد، والمثبت من (ز) و(ظ) و(ف) وهما بمعنى.

(٧) سلف ٢٧/٣ ، وينظر أحكام القرآن للجصاص ١٢١/١ ، والأوسط ٢٧٢/٢ - ٢٧٣ ، والمنتقى للباقي ١٣٧/٣ .

(٨) ينظر الأوسط لابن المنذر ٢٨٠/٢ ، والمبسوط ٢٠٢/١ - ٢٠٤ .

قال: لأنَّ هذه الأشياءَ كُلَّها لا روح فيها، فلا تَنجس بموت الحيوان. وقال الحسن البصريُّ والليثُ بنُ سعد والأوزاعيُّ: إنَّ الشعور كُلَّها نجسةٌ، ولكنها تطهر بالغسل. وعن الشافعي ثلاثُ روايات: الأولى: طاهرةٌ لا تنجس بالموت. الثانية: تنجس. الثالثة: الفرق بين شعر ابنِ آدم وغيره، فشعرُ ابنِ آدم طاهر، وما عداه نجس^(١).

ودليلنا عموم قوله تعالى: ﴿وَمِنْ أَصْنَافِهَا﴾ الآية. فَمَنْ علينا بأن جعل لنا الانتفاع بها، ولم يخصَّ شعر الميتة من المُذَكَّاة، فهو عمومٌ إلا أن يمنع منه دليل. وأيضاً فإنَّ الأصل كونها طاهرةٌ قبل الموت بإجماع، فمن زعم أنَّه انتقل إلى نجاسة، فعليه الدليل.

فإن قيل قوله^(٢): ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْبَانَةُ﴾ [المائدة: ٣]، وذلك عبارة عن الجملة.

قلنا: نخصُّه^(٣) بما ذكرنا؛ فإنه منصوصٌ عليه في ذكر الصوف، وليس في آيتكم ذكره صريحاً، فكان دليلنا أولى. والله أعلم^(٤).

وقد عوَّل الشيخُ الإمام أبو إسحاق إمامُ الشافعية ببغداد على أنَّ الشعرَ جزءٌ متصلٌ بالحيوان خِلقةٌ، فهو ينمي بنمائه، ويتنجَّس بموته كسائر الأجزاء.

وأجيبَ بأنَّ النَّماء ليس بدليلٍ على الحياة؛ لأنَّ النباتَ ينمي، وليس بحَيٍّ. وإذا عوَّلوا على النَّماء المتصلٍ لِمَا على الحيوان؛ عوَّلنا نحن على الإبانة التي تدلُّ على عدم الإحساس الذي يدلُّ على عدم الحياة^(٥).

وأما ما ذكره الحنفِيُّون في العظم والسنِّ والقرن أنَّه مثل الشعر، فالمشهور عندنا أنَّ ذلك نجس كاللحم. وقال ابنُ وهب مثل قول أبي حنيفة.

(١) المفهم ٤/٤٦٢، وينظر المجموع ١/٢٨٩ - ٢٩١.

(٢) لفظة: قوله. من (م).

(٣) في (د) و(ز): خصه.

(٤) ينظر أحكام القرآن للجصاص ١/١٢١. والمتقى للباقي ١/١٣٧.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٣/١١٥٨.

ولنا قول ثالث: هل تُلحق أطراف القرون والأظلاف بأصولها أو بالشعر؟ قولان. وكذلك الشَّعْرِيُّ من الريش؛ حكمه حكم الشعر، والعظيُّ منه حكمه حكمه^(١).

ودليلنا قوله ﷺ: «لا تنتفعوا من الميتة بشيء»^(٢). وهذا عامٌ فيها وفي كل جزءٍ منها، إلا ما قامَ دليُّه؛ ومن الدليل القاطع على ذلك قوله تعالى: ﴿قَالَ مَنْ يُحْيِ الْعِظْمَ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾ [يس: ٧٨]، وقال: ﴿وَأَنْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا﴾ [البقرة: ٢٥٩]، وقال: ﴿فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا﴾ [المؤمنون: ١٤]، وقال: ﴿أَوِذَا كُنَّا عِظْمًا تَخِرَّةً﴾ [النازعات: ١١]، فالأصلُ هي العظام، والروح والحياة فيها كما في اللحم والجلد. وفي حديث عبد الله بن عُكَيْمٍ: «لا تنتفعوا من الميتة بإهابٍ ولا عَصَبٍ»^(٣).

فإن قيل: قد ثبت في الصحيح أنَّ النبي ﷺ قال في شاة ميمونة: «ألا انتفعتُم بجلدها؟»، فقالوا: يا رسول الله، إنها ميتة؟! فقال: «إنما حَرُمَ أكلها»^(٤). والعظم لا يؤكل.

قلنا: العظمُ يؤكل، وخاصَّةً عظم الجمل الرضيع والجذِي والطير، وعظمُ الكبير يُشوى ويؤكل. وما ذكرناه قبلُ يدلُّ على وجود الحياة فيه، وما كان طاهراً بالحياة ويستباحُ بالدَّكَاة؛ ينجس بالموت. والله أعلم.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿مَنْ جُلِدَ بِالْأَنْعَامِ﴾ عامٌ في جلد الحيِّ والميت، فيجوز

(١) ينظر المفهم ٤/٤٦٢.

(٢) أخرجه بهذا اللفظ الطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٤٦٨، وابن حبان في صحيحه (١٢٧٩)، والبيهقي في السنن الكبرى ١/٢٥، وهو أحد روايات حديث عبد الله بن عُكَيْمٍ الذي سيذكره المصنف بعده.

(٣) أخرجه بهذا اللفظ أحمد (١٨٧٨٠)، وأبو داود (٤١٢٧)، والترمذي (١٧٢٩)، والنسائي ٧/١٧٥، وابن ماجه (٣٦١٣) وابن حبان (١٢٧٨). قال الترمذي: هذا حديث حسن. غير أن الحديث مضطرب كما ذكر ابن عبد البر في التمهيد ٤/١٦٤، والحازمي في الاعتبار ص ٣٩، وعبد الله بن عُكَيْمٍ لا يُعرف له سماع من النبي ﷺ كما في التاريخ الكبير للبخاري ٣٩/٥.

(٤) أخرجه البخاري (١٤٩٢)، ومسلم (٣٦٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما، وهو عند أحمد (٢٣٦٩).

الانتفاعُ بجلود الميتة وإن لم تدبغ؛ وبه قال ابنُ شهاب الزهريُّ والليثُ بن سعد. قال الطحاويُّ^(١): لم نجد عن^(٢) أحدٍ من الفقهاء جوازَ بيع جلد الميتة قبل الدبغ إلا عن الليث. قال أبو عمر^(٣): يعني من الفقهاء أئمة الفتوى بالأمصار بعد التابعين، وأمَّا ابن شهاب فذلك عنه صحيح، وهو قول أباه جمهورُ أهل العلم. وقد رويَ عنهما خلافُ هذا القول، والأولُ أشهر.

قلت: قد ذكر الدَّارَقُطْنِيُّ في «سننه» حديث يحيى بن أيوب عن يونس وعُقيل عن الزهري^(٤)، وحديث بقية عن الزُّبيدي، وحديث محمد بن كثير العبدي وأبي سلمة المُنْقَرِي عن سليمان بن كثير عن الزهري^(٥)، وقال في آخرها: هذه أسانيد صحاح.

السادسة^(٦): اختلف العلماء في جلد الميتة إذا دُبغ هل يطهر أم لا؛ فذكر ابنُ عبد الحكم عن مالك ما يُشبه مذهب ابن شهاب في ذلك. وذكره ابن خُوَيْرِمَنْدَاد في كتابه عن ابن عبد الحكم أيضاً. قال ابن خُوَيْرِمَنْدَاد: وهو قول الزهري والليث. قال: والظاهر من مذهب مالك ما ذكره ابن عبد الحكم، وهو أنَّ الدَّبَاغَ لا يُطَهِّرُ جلد الميتة، ولكن يُبيح الانتفاع به في الأشياء اليابسة، ولا يُصَلَّى عليه ولا يؤكل فيه^(٧).

وفي «المدونة»^(٨) لابن القاسم: من اغتصب جلد ميتة غير مدبوغ فأتلفه؛ كان

(١) في مختصر اختلاف العلماء ١/١٦٠ - ١٦١، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عبد البر في التمهيد ١٥٦/٤.

(٢) في (د) و(ز) و(ظ): عند، والمثبت من (ف) و(م) وهو الموافق للتمهيد.

(٣) في التمهيد ١٥٦/٤.

(٤) سنن الدارقطني (٩٨)، وهو حديث ابن عباس في الصحيحين الذي ذكره المصنف آخر المسألة الثالثة عن شاة ميمونة.

(٥) سنن الدارقطني (١٠١) (١٠٢) بنحو ما قبله.

(٦) كذا في النسخ، ولم يرد فيها: الخامسة.

(٧) التمهيد ١٥٦/٤ - ١٥٧.

(٨) ٣٦٦/١٤. ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عبد البر في التمهيد ١٥٧/٤.

عليه قيمته. وحكى أن ذلك قول مالك. وذكر أبو الفرج أن مالكا قال: من اغتصب لرجلٍ جلدَ ميتةٍ غير مدبوغ؛ فلا شيء عليه. قال إسماعيل: إلا أن يكون لمجوسيّ^(١). وروى ابن وهب وابن عبد الحكم عن مالك جواز بيعه، وهذا في جلد كل ميتة إلا الخنزير وحده؛ لأن الذكاة لا تعمل فيه، فالدبأغ أولى^(٢).

قال أبو عمر^(٣): وكلُّ جلدٍ ذكّي؛ فجائز استعماله للوضوء وغيره. وكان مالك يكره الوضوء في إناء جلد الميتة بعد الدبأغ على اختلاف من قوله، ومرة قال: إنّه لم يكرهه إلا في خاصّة نفسه، ويكره الصلاة عليه وبيعه، وتابعه على ذلك جماعة من أصحابه. وأمّا أكثر المدنيين فعلى إباحة ذلك وإجازته؛ لقول رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا إِهَابٍ دَبِغَ فَقَدْ طَهَرَ»^(٤). وعلى هذا أكثر أهل الحجاز والعراق من أهل الفقه والحديث، وهو اختيار ابن وهب^(٥).

السابعة: ذهب الإمام أحمد بن حنبل ﷺ إلى أنه لا يجوز الانتفاع بجلود الميتة في شيء وإن دُبِغَتْ؛ لأنها كلحم الميتة. والأخبار بالانتفاع بعد الدبأغ تردّ قوله. واحتجّ بحديث عبد الله بن عكيم - رواه أبو داود^(٦) - قال: قرئ علينا كتاب رسول الله ﷺ بأرض جهينة، وأنا غلامٌ شابٌّ: «أَلَا تَسْتَمْتَعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ». وفي رواية: «قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ»^(٧).

رواه القاسم بن مخيمرة عن عبد الله بن عكيم، قال: حدثنا مَشِيخَةٌ لَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

(١) التمهيد ٤/١٥٧، والاستذكار ٣٤١/١٥ وأبو الفرج هو عمرو بن محمد، وإسماعيل هو ابن إسحاق.

(٢) ينظر الاستذكار ١٥/٣٤٠ و ٣٤٩، وعقد الجواهر الثمينة لابن شاس ٣١/١، والمفهم ٤/٤٦٣.

(٣) في الكافي ١/١٦٣.

(٤) أخرجه أحمد (١٨٩٥)، ومسلم (٣٦٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وسلف ٣/٢٦.

(٥) التمهيد ٤/١٧٢، والكافي ١/١٦٣.

(٦) في سننه (٤١٢٧)، وسلف ص ٣٩٧ من هذا الجزء.

(٧) سنن أبي داود (٤١٢٨).

كتب إليهم^(١).

قال داود بن علي: سألت يحيى بن معين عن هذا الحديث فضعّفه، وقال: ليس بشيء، إنما يقول: حدثني الأشياخ.

قال أبو عمر^(٢): ولو كان ثابتاً لا حتمل أن يكون مخالفاً للأحاديث المروية عن ابن عباس، وعائشة، وسلمة بن المحبّب، وغيرهم^(٣)، لأنّه جائز أن يكون معنى حديث ابن عكيم أن لا تنتفعوا من الميتة بإهابٍ قبل الدباغ؛ وإذا احتمل ألا يكون مخالفاً فليس لنا أن نجعله مخالفاً، وعلينا أن نستعمل الخبرين ما أمكن، وحديث عبد الله بن عكيم وإن كان قبل موت النبي ﷺ بشهر كما جاء في الخبر؛ فيمكن أن تكون قصّة ميمونة وسماع ابن عباس منه: «أيّما إهابٍ دبغ فقد طهر» قبل موته بجمعة، أو دون جمعة، والله أعلم^(٤).

الثامنة: المشهور عندنا أن جلد الخنزير لا يدخل في الحديث، ولا يتناوله العموم، وكذلك الكلب عند الشافعيّ.

وعند الأوزاعي وأبي ثور: لا يطهر بالدباغ إلا جلد ما يؤكل لحمه^(٥).

(١) هي إحدى روايات حديث عبد الله بن عكيم السالف، وقد أخرج هذه الرواية الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٢٤١)، وابن حبان (١٢٧٩)، وذكره المصنف آخر المسألة الثالثة، ونقلنا ثمة عن ابن عبد البر أنه حديث مضطرب.

(٢) في التمهيد ٤/١٦٤ - ١٦٥ وما قبله منه.

(٣) حديث ابن عباس هو في شاة ميمونة، وسلف آخر المسألة الثالثة، وهو في الصحيحين، وحديث عائشة أخرجه أبو داود (٤١٢٤) والنسائي في المجتبى ٧/١٧٤، والكبرى (٤٥٥٦)، وابن ماجه (٣٦١٢) ولفظه عند النسائي: سئل النبي ﷺ عن جلود الميتة فقال: «دباغها طهورها». وحديث سلمة بن المحبّب أخرجه أبو داود (٤١٢٥)، والنسائي في المجتبى ٧/١٧٣، والكبرى (٤٥٥٥) ولفظه عند أبي داود أن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك أتى على بيت فإذا قرية معلقة، فسأل الماء، فقالوا: يا رسول الله إنها ميتة فقال: «دباغها طهورها». وسلمة بن المحبّب يكنى أبا سنان، له رواية، وسكن البصرة. الإصابة ٤/٢٣٥.

(٤) التمهيد ٤/١٦٤ - ١٦٥، والاستذكار ١٥/٣٤٦.

(٥) التمهيد ٤/١٧٦. وينظر المفهم ٤/٤٦٣، ومختصر اختلاف العلماء للطحاوي ١/١٦١.

وروى مَعْنُ بن عيسى عن مالك أَنَّهُ سُئِلَ عن جلد الخنزير إذا دُبِغَ، فكرهه. قال ابن وَصَّاح: وسمعت سُخْتُونَاً يقول: لا بأس به؛ وكذلك قال محمد بن عبد الحكم وداود بن عليّ وأصحابه؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «أَيُّمَا مَسْكِ دُبِغَ؛ فقد طهر»^(١).

قال أبو عمر^(٢): يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أراد بهذا القول عمومَ الجلود المعهود الانتفاعُ بها، فأما الخنزير فلم يدخل في المعنى؛ لأنَّه غير معهود الانتفاع بجلده، إذ لا تعمل فيه الذِّكَاة. ودليلٌ آخر: وهو ما قاله النَّضْرُ بن شُمَيْل: إِنَّ الإِهَابَ جلدُ البقر والغنم والإبل، وما عداه فإنَّما يُقال له: جلدٌ، لا إهابٌ.

قلت: وجلدُ الكلب وما لا يؤكل لحمه أيضاً غيرُ معهود الانتفاع به فلا يطهر؛ وقد قال ﷺ: «أَكْلُ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ حَرَامٌ»^(٣) فليست الذِّكَاةُ فيها ذكَاةً، كما أنَّها ليست في الخنزير ذكَاة. وروى النَّسَائِيُّ عن المقدامِ بنِ معدٍ يكرب قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الحرير والذَّهَبِ ومِائِثِ النُّمُورِ^(٤).

التاسعة: اختلف الفقهاء في الدبغ التي تطهر به جلود الميتة ما هو؟ فقال أصحاب مالك - وهو المشهور من مذهبه -: كلُّ شيء دَبِغَ الجلدَ من ملح، أو قَرَطَ، أو شَبَّ، أو غير ذلك؛ فقد جاز الانتفاع به. وكذلك قال أبو حنيفة وأصحابه، وهو قول داود^(٥).

(١) أخرجه بهذا اللفظ عن ابن عباس الطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٤٧٠، وابن عبد البر في التمهيد ٤/١٧٨. وسلف تخريجه ٣/٢٦ بلفظ: أيما إهاب، والكلام السابق في الاستذكار ١٥/٣٤٧ - ٣٤٨.

(٢) في التمهيد ٤/١٧٨.

(٣) أخرجه مسلم (١٩٣٣) عن أبي هريرة، وسلف ٧/٢٥١.

(٤) سنن النسائي الكبرى (٤٥٦٦)، والمجتبى ٧/١٧٦. والمياثر جمع مِثْرَة: وهو السرج. المصباح المنير (وثر).

(٥) الاستذكار ١٥/٣٤٩، وينظر المبسوط ١/٢٠٢، والقَرَطُ: وَرَقُ السَّلْمِ يُدْبِغُ به الأديم. المصباح المنير (قرط). والشَّبُّ: حجارة الزَّاج. القاموس (شيب)، وينظر المغرب للمطرزي ص ٤٣٢، والمصباح المنير (شيب).

وللشافعي في هذه المسألة قولان؛ أحدهما: هذا، والآخر: أنه لا يُظَهَّر إلا الشَّبُّ والقَرَطُ؛ لأنه الدبَّاع المعهود على عهد النبي ﷺ، وعليه خرج الخطاب^(١)، والله أعلم.

النسائي: عن ميمونة زوج النبي ﷺ أنه مرَّ برسول الله ﷺ رجالاً من قريش يجروُن شاةً لهم مثل الحصان؛ فقال لهم رسول الله ﷺ: «لو أخذتم إهابها». قالوا: إنها ميتة. فقال رسول الله ﷺ: «يُظَهَّرُها الماء والقَرَطُ»^(٢).

العاشرة: قوله تعالى: ﴿أَثَاثٌ﴾؛ الأثاث: متاع البيت، واحدها أثاثة؛ هذا قول أبي زيد الأنصاري^(٣).

وقال الأمويُّ: الأثاث: متاع البيت، وجمعه أئة وأث^(٤).

وقال غيرهما: الأثاث: جميع أنواع المال، ولا واحد له من لفظه^(٥).

وقال الخليل: أصله من الكثرة واجتماع بعض المتاع إلى بعض حتى يكثر، ومنه: شعر أثيث، أي: كثير. وأثَّ شعراً فلانٌ يثُّ أثاً: إذا كثر والتفَّ^(٦)؛ قال امرؤ القيس^(٧):

(١) في (د) و(م): خرَّج الخطابي - والله أعلم - ما رواه النسائي...، والمثبت من (ظ) و(ف). وهو الموافق

لما في التمهيد ٤/١٨٣ - ١٨٤، والاستذكار ١٥/٣٤٩ - ٣٥٠، والكلام منه

(٢) المجتبى ٧/١٧٤ - ١٧٥، والكبرى (٤٥٦٠)، وأخرجه أحمد (٢٦٨٣٣)، وأبو داود (٤١٢٦).

(٣) المحرر الوجيز ٣/٤١٢. وذكر الطبري في تفسيره ١٤/٣١٨ أن الأثاث مثل المتاع؛ لم يسمع له بواحد، وقال: حكى عن بعض النحويين أنه كان يقول: واحد الأثاث أثاثة، ولم أر أهل العلم بكلام العرب يعرفون ذلك.

(٤) ينظر تهذيب اللغة ١٥/١٦٦، وتفسير الرازي ٢٠/٩٢.

(٥) المحرر الوجيز ٣/٤١٢.

(٦) تفسير الطبري ١٤/٣١، وينظر زاد المسير ٤/٤٧٧.

(٧) في ديوانه ص ١٦، وسلف البيت ص ٣٩٥ من هذا الجزء.

وَفَرَعٍ يَازِينِ الْمَتَنِ أَسْوَدَ فَاحِمٍ أَثِيثٍ كَقِنْوِ النَّخْلَةِ الْمُتَعَثِّكِ
 وقيل: الأثاث: ما يلبس ويفترش^(١). وقد تأثت: إذا اتخذت أثاثاً. وعن ابن عباس: «أثاثاً»: مالا^(٢).

وقد تقدّم القول في الحين^(٣)، وهو هنا وقت غير معين بحسب كل إنسان، إما بموته، وإما بفقد تلك الأشياء التي هي أثاث. ومن هذه اللفظة قول الشاعر:
 أهاجثك الطعائن يوم بانوا بذى الرزي الجميل من الأثاث^(٤)

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمُ بَأْسَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨١﴾﴾

فيه ست مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ظِلَالًا﴾ الظلال: كل ما يُستظلُّ به من البيوت والشجر. وقوله: ﴿مِمَّا خَلَقَ﴾ يعمُّ جميع الأشخاص المظلة^(٥).

الثانية: قوله تعالى: ﴿أَكْنَانًا﴾ الأكنان: جمع كِنٌّ، وهو الحافظ من المطر والريح وغير ذلك^(٦)؛ وهي هنا الغيران في الجبال^(٧)، جعلها الله عدةً للخلق يأوون إليها، ويتحصنون بها، ويعتزلون عن الخلق فيها. وفي «الصحيح»^(٨) أنه عليه الصلاة

(١) غريب القرآن لابن قتيبة ص ٢٤٦.

(٢) أخرجه الطبري ٣١٩/١٤.

(٣) ٤٧٧/١ - ٤٧٨.

(٤) المحرر الوجيز ٤١٢/٣، والبيت لمحمد بن نمير الثقفي وسلف ص ٣٩٣ من هذا الجزء.

(٥) ينظر زاد المسير ٤٧٧/٤.

(٦) المحرر الوجيز ٤١٢/٣.

(٧) تفسير الطبري ٣٢١/١٤ وعزاه إلى قتادة. والغيران جمع الغار. القاموس (غور).

(٨) صحيح البخاري (٣)، وصحيح مسلم (١٦٠)، وهو عند أحمد (٢٥٩٥٩) عن عائشة رضي الله عنها، والكلام في أحكام القرآن لابن العربي ٣/١١٥٨ - ١١٥٩.

والسلام كان في أول أمره يتعبد بغار حراء ويمكث فيه الليالي... الحديث.

وفي «صحيح البخاري»^(١) قال: خرج رسول الله ﷺ من مكة مهاجراً هارباً من قومه؛ فأزاً بدينه مع صاحبه أبي بكر حتى لحقا بغار في جبل نُور، فكمنا^(٢) فيه ثلاث ليال يبيت عندهما فيه عبدُ الله بنُ أبي بكر، وهو غلام شابٌ ثقفٌ لَقِن^(٣)، فبدلجُ من عندهما بسحرٍ، فيصبحُ مع قريشٍ بمكة^(٤) كبائت؛ فلا يسمعُ أمراً يُكادان به إلا وعاه حتى يأتِيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلام، ويرعى عليهما عامر بنُ فهيرة مولى أبي بكرٍ منحةً من غنمٍ، فيريحها عليهما حين^(٥) تذهب ساعةٌ من العشاء فيبيتان في رسل - وهو لبُنٌ منحتهما ورَضِيْفُهُما^(٦) - حتى ينعقَ بهما عامرُ بنُ فهيرةٌ بغلسٍ^(٧)، يفعل ذلك في كلِّ ليلةٍ من تلك الليالي الثلاث... وذكر الحديث. انفردَ بإخراجه البخاري.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُم سُرَيْبِلَ تَقِيَكُمُ الْحَرَّ﴾ يعني: القميص، واحدها سربال^(٨). ﴿وَسُرَيْبِلَ تَقِيَكُمُ بِأَسْكُمُ﴾ يعني: الدروع التي تقي الناس في

(١) برقم (٣٩٠٥).

(٢) في (ز) و(ظ): فمكث، وفي (د) و(ف): فمكثا. والمثبت من (م)، وهو موافق لما في صحيح البخاري.

(٣) قوله: ثقف، بفتح المثلثة وكسر القاف، ويجوز إسكانها وفتحها، وبعدها فاء، أي: الحاذق، تقول: ثقفت الشيء: إذا أقمته عوجَه، وقوله: لَقِن، بفتح اللام وكسر القاف بعدها نون، أي: السريع الفهم. فتح الباري ٢٣٧/٧. ووقع في (ظ): لَقَف، بدل: لَقِن. ومعناه: خفيف حاذق، يقال: فلان ثَقِفَ لَقَف. القاموس (لقف).

(٤) لفظه: بمكة. من (م) وصحيح البخاري.

(٥) في (د) و(ز) و(ظ): حتى، والمثبت من (ف) و(م) وهو الموافق لصحيح البخاري.

(٦) لفظه: ورَضِيْفُهُما. من (م) وصحيح البخاري. والرَضِيْفُ؛ هو اللبن المرضوف، أي: التي وُضعت فيه الحجارة المحماة بالشمس أو النار لينعقد وتزول رخاوته. فتح الباري ٢٣٧/٧.

(٧) قوله: ينعق بهما، بالثنية، هي لأبي ذر، أحد رواة صحيح البخاري، أي: يُسمعهما صوته إذا زجر غنمه. ورواية الآخرين: ينعق بها، أي: يصيح بغنمه، والنعيق صوت الراعي إذا زجر الغنم. فتح الباري. وقوله: الغلس، أي: ظلمة آخر الليل.

(٨) الوسيط للواحد ٧٦/٣.

الحرب، ومنه قول كعب بن زهير:

شُمُّ العَرَايِينِ أَبْطَالٌ لُبُوسُهُمْ مِنْ نَسَجِ دَاوُدَ فِي الْهَيْجَا سَرَابِيلٌ^(١)

الرابعة: إن قال قائل: كيف قال ﴿وَجَمَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكَنَاتًا﴾ ولم يذكر السهل، وقال: ﴿تَقِيكُمْ الْحَرَّ﴾ ولم يذكر البرد؟ فالجواب أن القوم كانوا أصحاب جبال، ولم يكونوا أصحاب سهل، وكانوا أهل حر، ولم يكونوا أهل برد، فذكر لهم نعمه التي تختص بهم^(٢)؛ كما خصهم بذكر الصوف وغيره، ولم يذكر القطن والكتان ولا الثلج؛ كما تقدم^(٣)، فإنه لم يكن ببلادهم؛ قال معناه عطاء الخراساني^(٤) وغيره. وأيضاً: فذكر أحدهما يدل على الآخر، ومنه قول الشاعر^(٥):

وَمَا أَدْرِي إِذَا يَمَّمْتَ أَرْضاً أُرِيدُ الْخَيْرَ أَيُّهُمَا يَلِينِي
أَلْخَيْرُ الَّذِي أَنَا أَبْتغِيهِ أَمْ الشَّرُّ الَّذِي هُوَ يَبْتغِينِي

الخامسة: قال العلماء: في قوله تعالى: ﴿وَسَرَابِيلٌ تَقِيكُمْ بِأَسْكُمْ﴾ دليل على اتخاذ العباد عدة الجهاد ليستعينوا بها على قتال الأعداء، وقد لبسها النبي ﷺ ثقة الجراحة وإن كان يطلب الشهادة، وليس على العبد أن يطلبها بأن يستسلم للحتوف، وللطن بالسنان، وللضرب بالسيوف، ولكنه يلبس لأمة^(٦) حرب؛ لتكون له قوة على قتال عدوه، ويقا تل لتكون كلمة الله هي العليا، ويفعل الله بعد ما يشاء.

(١) ديوان كعب ص ٩١. وشُمُّ جمع أشم؛ وهو الذي في قصبه أنفه علو مع استواء أعلاه، والعرايين: جمع عرين وهو الأنف. واللُبوس بفتح اللام: اللباس. والمراد به هنا ما يلبس من السلاح والنسج المنسوج. شرح قصيدة بانة سعاد لابن هشام ص ٨٥.

(٢) النكت والعيون ٣/٢٠٦.

(٣) ص ٣٩٤ من هذا الجزء.

(٤) أخرجه الطبري ١٤/٣٢٣ - ٣٢٤.

(٥) هو المثقب العبدى، والبيتان في ديوانه ص ٢١٢ - ٢١٣. وينظر المحرر الوجيز ٣/٤١٣. وأحكام

القرآن لابن العربي ٣/١١٥٩.

(٦) الأمة: الدرع. المصباح المنير (لوم).

السادسة: قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ﴾ قرأ ابن مُحَيِّصِن وحميد: «تَتِمُّ» بقاءين، «نعمته»: رفعاً على أنها الفاعل^(١). الباقون: «يُتِمُّ» بضم الياء؛ على أن الله هو يُتِمُّها.

و«تُسْلِمُونَ»؛ قراءة ابن عباس وعكرمة: «تَسْلِمُونَ» بفتح التاء واللام، أي: تَسْلِمُونَ من الجراح، وإسناده ضعيف؛ رواه عَبَّاد بن العَوَّام، عن حنظلة، عن شهر، عن ابن عباس^(٢). الباقون: بضم التاء، ومعناه: تستسلمون وتنقادون إلى معرفة الله وطاعته؛ شكراً على نعمه^(٣).

قال أبو عبيد: والاختيارُ قراءة العامة؛ لأن ما أنعم الله به علينا من الإسلام أفضل مما أنعم به من السلامة من الجراح.

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ الْمُبِينُ﴾

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ أي: أعرضوا عن النظر والاستدلال والإيمان. ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ﴾ أي: ليس عليك إلا التبليغ، وأما الهداية فالينا.

قوله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْفَرُوا بِالْكَافِرُونَ﴾

قوله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ﴾ قال السُّدِّيُّ: يعني: محمداً ﷺ، أي: يعرفون نبوته ﴿ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ ويكذبونه. وقال مجاهد: يريد ما عدد الله عليهم في هذه السورة من النعم، أي: يعرفون أنها من عند الله ويُنْكِرُونَهَا بقولهم إنهم ورثوا ذلك عن آبائهم^(٤). وبمثلها قال قتادة^(٥).

(١) ذكرها النحاس في إعراب القرآن ٢/٤٠٥، وابن عطية في المحرر الوجيز ٣/٤١٣. ونسبها لابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره ١٤/٣٢٢ من طريقين عن حنظلة، به. وحنظلة - وهو السدوسي - وشهر - وهو ابن حوشب - ضعيفان، وقد ردَّ الطبري أيضاً هذه القراءة.

(٣) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ٣/١١٥٩ - ١١٦٠.

(٤) النكت والعيون ٣/٢٠٧، وأخرج قوليهما الطبري ١٤/٣٢٥ - ٣٢٦.

(٥) ذكره البغوي في تفسيره ٣/٨٠.

وقال عَوْنُ بن عبد الله: هو قولُ الرجل: لولا فلانٌ لكان كذا، ولولا فلانٌ ما أصبْتُ كذا، وهو يعرف أن^(١) النفع والضرر من عند الله.

وقال الكلبي: هو أن رسول الله ﷺ لَمَّا عَرَفَهُمْ بهذه النعم كلها، عرفوها وقالوا: نعم، هي كلها نِعَمٌ من الله، ولكنها بشفاعة آلهتنا^(٢).

وقيل: يعرفون نعمة الله بتقلبهم فيها، وينكرونها بترك الشكر عليها. ويحتمل سادساً: يعرفونها في الشدة، وينكرونها في الرخاء. ويحتمل سابعاً: يعرفونها بأقوالهم، وينكرونها بأفعالهم^(٣). ويحتمل ثامناً: يعرفونها بقلوبهم، ويجحدونها بالسستهم؛ نظيرها: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ﴾ [النمل: ١٤].

﴿وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾ يعني: جميعهم^(٤)؛ حسبما تقدم.

قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَبِّئُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا ثَرًّا لَا يُؤْذِنُ لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ﴾ ﴿٨٣﴾

قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَبِّئُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا﴾ نظيره: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ وقد تقدم^(٥) [النساء: ٤١].

﴿ثَرًّا لَا يُؤْذِنُ لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي: في الاعتذار والكلام، كقوله: ﴿وَلَا يُؤْذِنُ لَكُمْ فَيَقْدِرُونَ﴾ [المرسلات: ٣٦]. وذلك حين تُطبق عليهم جهنم، كما تقدم في أول «الحجر»، ويأتي.

﴿وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ﴾ يعني: يُسترضون، أي: لا يُكلفون أن يُرضوا ربهم؛ لأنَّ

(١) في (د) و(م): وهم يعرفون، بدل: وهو يعرف أن، ومن هذا الموضع إلى آخر الكلام ليس من قول عون، وقد أخرجه الطبري ٣٢٦/١٤، وذكره الماوردي في النكت والعيون ٢٠٧/٣.

(٢) تفسير البغوي ٨٠/٣.

(٣) النكت والعيون ٢٠٧/٣.

(٤) زاد المسير ٤٧٩/٤ وعزاه إلى الحسن.

(٥) ٣٢٥/٦.

الآخرة ليست بدار تكليف، ولا يُتركون إلى رجوع الدنيا فيتوبون^(١).

وأصل الكلمة من العتَب، وهي المَوْجِدَة؛ يقال: عَتَبَ عليه يَعْتَبُ: إذا وَجَدَ عليه، فإذا فاوضه ما عَتَبَ عليه فيه، قيل: عاتبه، فإذا رجع إلى مسرتك فقد أعتَبَ، والاسم: العُتْبَى، وهو رجوع المعتوب عليه إلى ما يُرضي العاتب؛ قاله الهَرَوِيُّ^(٢). وقال النابغة:

فإن كنتَ مظلوماً فعبداً ظلمته وإن تك^(٣) ذا عُتْبَى فمثلك يُعْتَبُ^(٤)

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَى الَّذِينَ ظَلَمُوا الْعَذَابَ فَلَا يُخَفِّفْ عَنْهُمْ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿٨٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ أي: أشركوا. ﴿الْعَذَابَ﴾ أي: عذاب جهنم بالدخول فيها. ﴿فَلَا يُخَفِّفْ عَنْهُمْ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾ أي: لا يُمهّلون؛ إذ لا توبة لهم ثم.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَى الَّذِينَ أَشْرَكُوا شُرَكَاءَهُمْ قَالُوا رَبَّنَا هَؤُلَاءِ شُرَكَائُنَا الَّذِينَ كُنَّا نَدْعُوا مِنْ دُونِكَ فَأَلْقَوْا إِلَيْهِمُ الْقَوْلَ إِنَّكُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿٨٦﴾﴾ وَأَلْقَوْا إِلَى اللَّهِ يَوْمَئِذٍ السَّمْعَ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٨٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَى الَّذِينَ أَشْرَكُوا شُرَكَاءَهُمْ﴾ أي: أصنامهم وأوثانهم التي عبدوها، وذلك أن الله يبعث معبوديهم فيتبعونهم حتى يُوردوهم النَّارَ. وفي «صحيح مسلم»: «من كان يعبد شيئاً فَلْيَتَّبِعْهُ، فَيَتَّبِعْ مَنْ كَانَ يُعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ، وَيَتَّبِعْ مَنْ كَانَ يُعْبُدُ الْقَمَرَ الْقَمَرَ، وَيَتَّبِعْ مَنْ كَانَ يُعْبُدُ الطَّوَاغِيَتِ الطَّوَاغِيَتِ». الحديث، خرَّجه من حديث أنس^(٥)، والترمذي من حديث أبي هريرة، وفيه: «فِيْمَثَلُ لِصَاحِبِ الصَّلِيبِ

(١) تفسير البغوي ٨٠/٣.

(٢) نسبة الطبرسي للزجاج في مجمع البيان ١٠٩/١٤.

(٣) في (د) و(ز) و(م): كنت، والمثبت من (ظ) و(ف)، وهو الموافق لما في الديوان.

(٤) ديوان النابغة الذبياني ص ١٨، وفيه: فإن أك مظلوماً فعبداً ظلمته...

(٥) صحيح مسلم (١٨٢). وهو قطعة من حديث أبي هريرة، وليس من حديث أنس.

صليبه، ولصاحبِ التصاويرِ تصاويره، ولصاحبِ النارِ نارُه، فيُتبعون ما كانوا يعبدون» وذكر الحديث^(١).

﴿قَالُوا رَبَّنَا هَؤُلَاءِ شُرَكَائُنَا الَّذِينَ كُنَّا نَدْعُوا مِنْ دُونِكَ﴾ أي: الذين جعلناهم لك شركاء. ﴿فَالْقَوْلُ لِيهِمْ الْقَوْلُ لَكُمْ كَذِبُونَ﴾ أي: ألفت إليهم الآلهة القول، أي: نطقت بتكذيب من عبدها؛ بأنها لم تكن آلهة، ولا أمرتهم بعبادتها، فيُنطق الله الأصنام حتى تظهر عند ذلك فضيحة الكفار. وقيل: المرادُ بذلك الملائكة الذين عبدوهم.

﴿وَالْقَوْلُ إِلَى اللَّهِ يَوْمَئِذٍ السَّعْدُ﴾ يعني: المشركين، أي: استسلموا لعذابه، وخضعوا لعزّه. وقيل: استسلم العابد والمعبود، وانقادوا لحكمه فيهم.

﴿وَصَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ أي: زال عنهم ما زين لهم الشيطان، وما كانوا يؤملون من شفاعته ألهتهم.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ﴾ ﴿M﴾

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ﴾ قال ابن مسعود: عقارب أنيابها كالنخل الطوال؛ وحيات مثل أعناق الإبل؛ وأفاعي كأنها البخاتي تضر بهم، فتلك الزيادة، وقيل: المعنى: يخرجون من النار إلى الزمهرير، فيبادرون من شدة برده إلى النار. وقيل: المعنى: زدنا القادة عذاباً فوق السفلة؛ فأحد العذائين على كفرهم، والعذاب الآخر على صدهم^(٢).

﴿بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ﴾ في الدنيا من الكفر والمعصية.

(١) سنن الترمذي (٢٥٥٧)، وقال: حديث حسن صحيح.

(٢) ينظر تفسير الطبري ١٤/٣٣٠ - ٣٣١، ومعاني القرآن للزجاج ٣/٢١٦، والوسيط ٢/٢٤٦، وتفسير

البغوي ٣/٨١، والزمخشري ٢/٤٢٤.

قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَبِّئُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِّنْ أَنفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَىٰ هَؤُلَاءِ وَزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَيِّدًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهَدَىٰ وَرَحْمَةً وَيُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴿٨٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَبِّئُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ وهم الأنبياء، شهداء على أممهم يوم القيامة، بأنهم قد بلغوا الرسالة ودعواهم إلى الإيمان، وفي كل زمانٍ شهيدٌ وإن لم يكن نبياً، وفيهم قولان:

أحدهما: أنهم أئمة الهدى الذين هم خلفاء الأنبياء.

الثاني: أنهم العلماء الذين حفظ الله بهم شرائع أنبيائه^(١).

قلت: فعلى هذا لم تكن فترة إلا وفيها من يوحد الله؛ كقُتُس بن ساعدة، وزيد بن عمرو بن نُفيل الذي قال فيه النبي ﷺ: «يُبْعَثُ أُمَّةٌ وَحْدَهُ»^(٢)، وَسَطِيح^(٣)، وَوَرَقَةَ بنِ نَوْفَلٍ الذي قال فيه النبي ﷺ: «رَأَيْتَهُ يَنْغَمِسُ فِي أَنْهَارِ الْجَنَّةِ»^(٤). فهؤلاء ومن كان مثلهم حجة على أهل زمانهم وشهيد عليهم. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَىٰ هَؤُلَاءِ﴾ تقدّم في البقرة والنساء^(٥).

(١) النكت والعيون ٢٠٨/٣.

(٢) سلف ٣٩٧/٢.

(٣) هو ربيع بن ربيعة الكاهن، من بني مازن بن الأزد، كان يتكلم بكل أعجوبة في الكهانة. ثمار القلوب للثعالبي ص ١٢٥ - ١٢٦، وجمهرة أنساب العرب ص ٣٧٤ - ٣٧٥.

(٤) أخرجه ابن السكن كما في الإصابة ٣٠٦/١٠ بلفظ: رأيت ورقة على نهر من أنهار الجنة، وأخرج أبو يعلى ٤١/٤ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: سئل النبي ﷺ عن أبي طالب: هل تنفعه نبوتك؟ قال: نعم...، وفيه: وسئل عن خديجة - لأنها ماتت قبل الفرائض وأحكام القرآن - فقال: أبصرتها على نهر من أنهار الجنة... وسئل عن ورقة بن نوفل قال: أبصرتها في بطنان الجنة عليه سندس.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٤١٦/٩: رواه أبو يعلى، وفيه مجالد، وهذا مما مدح من حديث مجالد، وبقيّة رجاله رجال الصحيح. اهـ والبطنان: الوسط. النهاية (بطن).

(٥) ٤٣٥/٢ - ٤٣٧ و ٣٢٥/٦ - ٣٢٦.

قوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتٍ لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ نظيره: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨]، وقد تقدّم، فليُنظر هناك^(١). وقال مجاهدٌ: تبيانا للحلال والحرام^(٢).

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٦٦﴾﴾

فيه ست مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ رُوِيَ عن عثمان بن مظعون أنه قال: لما نزلت هذه الآية؛ قرأتها على علي بن أبي طالب ؓ، فتعجب، فقال: يا آل غالب، اتبعوه تفلحوا، فوالله إن الله أرسله ليأمركم بمكارم الأخلاق^(٣). وفي حديث: إن أبا طالب لما قيل له: إن ابن أخيك زعم أن الله أنزل عليه: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ الآية، قال: اتبعوا ابن أخي، فوالله إنه لا يأمر إلا بمحاسن الأخلاق. وقال عكرمة: قرأ النبي ﷺ على الوليد بن المغيرة: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ إلى آخرها، فقال: يا ابن أخي أعدا فأعاد عليه، فقال: والله إن له لحلاوة، وإن عليه لطلاوة، وإن أصله لمورق، وأعلاه لثمر، وما هو بقول بشر^(٤)!. وذكر العزّونوي أن عثمان بن مظعون هو القارئ. قال عثمان: ما أسلمت ابتداء إلا حياة من رسول الله ﷺ حتى نزلت هذه الآية وأنا عنده، فاستقرّ الإيمان في قلبي، فقرأتها على الوليد بن المغيرة فقال: يا ابن أخي أعدا فأعدت، فقال: والله إن له لحلاوة، ... وذكر تمام الخبر^(٥).

(١) ٣٧١/٨.

(٢) أخرجه عنه الطبري ٣٣٣/١٤ - ٣٣٤.

(٣) المحرر الوجيز ٤١٦/٣، وينظر تفسير السمرقندي ٢٤٧/٢، وتفسير الرازي ١٠٠/٢٠.

(٤) تفسير البغوي ٨٢/٣، والرازي ١٠١/٢٠.

(٥) أخرجه السمرقندي في التفسير ٢٤٧/٢، وينظر تفسير الرازي ١٠٠/٢٠.

وقال ابن مسعود: هذه أجمعُ آيةٍ في القرآنٍ لخيرٍ يُمثَّل، ولشرٍّ يُجتَنَّب^(١). وحكى النقَّاشُ قال: يُقال: زكاةُ العدلِ: الإحسانُ، وزكاةُ القُدرةِ: العفو، وزكاةُ الغنى: المعروفُ، وزكاةُ الجاهِ: كَتَبُ الرَّجُلِ إلى إخوانه^(٢).

الثانية: اختلف العلماءُ في تأويلِ العدلِ والإحسانِ، فقال ابنُ عباسٍ: العدلُ: لا إله إلا الله، والإحسانُ: أداءُ الفرائضِ. وقيل: العدلُ: الفرضُ، والإحسانُ: النافلةُ. وقال سفيانُ بنُ عُيينةٍ: العدلُ هاهنا: استواءُ السريرةِ، والإحسانُ: أن تكونَ السريرةُ أفضلَ مِنَ العلانيةِ^(٣). عليُّ بنُ أبي طالبٍ: العدلُ: الإنصافُ، والإحسانُ: التفضُّلُ.

قال ابنُ عطيةٍ^(٤): العدلُ: هو كلُّ مفروضٍ من عقائدٍ وشرائعٍ؛ في أداءِ الأماناتِ، وتركِ الظلمِ، والإنصافِ، وإعطاءِ الحقِّ. والإحسانُ: هو فعلُ كلِّ مندوبٍ إليه، فمن الأشياءِ ما هو كُلهُ مندوبٌ إليه، ومنها ما هو فرضٌ، إلا أنَّ حدَّ الإجزاءِ منه داخلٌ في العدلِ، والتكميلُ الزائدُ على الإجزاءِ داخلٌ في الإحسانِ. وأما قولُ ابنِ عباسٍ ففيه نظرٌ؛ لأنَّ أداءَ الفرائضِ هي الإسلامُ حسبما فسَّره رسولُ الله ﷺ في حديثِ سؤالِ جبريلَ، وذلك هو العدلُ، وإنَّما الإحسانُ التكميلاتُ والمندوبُ إليه حسبما يقتضيه تفسيرُ النبيِّ ﷺ في حديثِ سؤالِ جبريلَ بقوله: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ، فَإِنَّهُ يَرَاكَ». فَإِنْ صَحَّ هَذَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فَإِنَّمَا أَرَادَ الْفَرَايِضَ مَكْمَلَةً.

وقال ابنُ العربي^(٥): العدلُ بين العبدِ وبين ربِّه إيثارُ حقِّه تعالى على حظِّ نفسه،

(١) أخرجه الطبري في التفسير ٣٣٧/١٤، وهو عند البخاري في الأدب المفرد (٤٨٩) بنحوه، وينظر الوسيط ٧٩/٣، وتفسير الرازي ١٠٠/٢٠.

(٢) المحرر الوجيز ٤١٦/٣.

(٣) ينظر تفسير الطبري ٣٣٥/١٤ - ٣٣٧، والنكت والعيون ٢٠٩/٣، وزاد المسير ٤٨٣/٤، وتفسير الرازي ١٠١/٢٠.

(٤) في المحرر الوجيز ٤١٦/٣.

(٥) في أحكام القرآن ١١٦٠/٣.

وتقديم رضاه على هواه، والاجتناب للزواج، والامتنان للأوامر. وأما العدلُ بينه وبين نفسه فَمَنْعُهَا مما فيه هلاكها؛ قال الله تعالى: ﴿وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ [النازعات: ٤٠] وعُزُوبُ الأَطْمَاعِ عن الاتباع، ولزومُ القناعة في كلِّ حالٍ ومعنى. وأما العدلُ بينه وبين الخَلْق؛ فبذلُ النصيحة، وتَرْكُ الخيانة فيما قَلَّ وكَثُرَ، والإنصافُ مِن نفسك لهم بكلِّ وجه، ولا يكون منك إساءةٌ إلى أحدٍ بقولٍ ولا فعلٍ، لا في سِرٍّ ولا في عَلَنٍ، والصبرُ على ما يُصيبك منهم مِنَ البلوى، وأقلُّ ذلك الإنصافُ وتَرْكُ الأذى. قلت: هذا التفصيل في العدلِ حَسَنٌ وعدلٌ. وأما الإحسانُ فقد قال علماؤنا: الإحسانُ مصدرٌ أحسنٌ يُحسِنُ إحساناً. ويقال على معنيين:

أحدهما متعدُّ بنفسه؛ كقولك: أحسنتُ كذا، أي: حسنته وكملتَه، وهو منقولٌ بالهمزة، مِن حَسَنَ الشيء.

وثانيهما: متعدُّ بحرفٍ جرٍّ، كقولك: أحسنتُ إلى فلان، أي: أوصلتُ إليه ما يَنْتَفِعُ به^(١).

قلت: وهو في هذه الآية مرادٌ بالمعنيين معاً، فإنه تعالى يُحِبُّ مِن خَلْقِهِ إِحْسَانَ بَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ، حتى إن الطائرَ في سجنك، والسُّنُورَ في دارك، لا ينبغي أن تُقْضِرَ تعهده بإحسانك؛ وهو تعالى غنيٌّ عن إحسانهم، ومنه الإحسانُ والنَّعْمُ والفَضْلُ والمِنَنُ^(٢). وهو في حديث جبريلَ بالمعنى الأوَّلَ لا بالثاني؛ فإنَّ المعنى الأوَّلَ راجعٌ إلى إتقان العبادَةِ ومراعاتها؛ بأدائها المصحَّحة والمكتملة، ومراقبة الحقِّ فيها، واستحضارِ عظمته وجلاله حالةَ الشُّروع وحالة الاستمرار. وهو المراد بقوله: «أن تعبدَ اللهَ كأنك تراه، فإن لم تكن تراه، فإنه يراك»^(٣).

(١) المفهم ١/١٤٢ - ١٤٣.

(٢) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ٣/١١٦٠ - ١١٦١.

(٣) المفهم ١/١٤٣.

وأربابُ القلوبِ في هذه المراقبة على حالين: أحدهما غالبٌ عليه مشاهدةُ الحقِّ، فكأنه يراه، ولعلَّ النبي ﷺ أشار إلى هذه الحالة بقوله: «وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»^(١). وثانيهما: لا ينتهي إلى هذا، لكن يَغْلِبُ عليه أنَّ الحقَّ سبحانه مُطَّلِعٌ عليه ومشاهدٌ له، وإليه الإشارةُ بقوله تعالى: ﴿الَّذِي يَرَبُّكَ حِينَ تَقُومُ وَتَقْلَبُ فِي السَّجْدِ﴾ [الشعراء: ٢١٨]، وقوله: ﴿إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ﴾ [يونس: ٦١]^(٢).

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَإِنِّي ذِي الْفُرْقَانِ﴾ أي: القراية؛ يقول: يُعْطِيهِم المَالَ، كما قال: ﴿وَمَاتَ ذَا الْفُرْقَانِ حَقًّا﴾ [الإسراء: ٢٦] يعني: صَلَّته. وهذا من بابِ عطفِ المندوبِ على الواجب، وبه استدللَّ الشافعيُّ في إيجابِ إيتاءِ المُكَاتَبِ؛ على ما يأتي بيانه.

وإنما حَصَرَ ذَا الْفُرْبِي؛ لأنَّ حقوقَهُمْ أَوْكَدُ، وصلَّتْهُم أَوْجِبُ؛ لتأكيدِ حقِّ الرِّجْمِ التي اشتقَّ اللهُ اسمَهَا مِنْ اسمِهِ، وجَعَلَ صَلَّتهَا مِنْ صَلَّته. فقال في «الصحيح»: «أما تَرْضَيْنَ أَنْ أُصِلَ مَنْ وَصَلَك، وأَقَطَعَ مَنْ قَطَعَكَ»^(٣). ولا سِيَّما إذا كانوا فقراء.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾ الفحشاء: الفُحْشُ، وهو كلُّ قبيحٍ مِنْ قولٍ أو فعلٍ. ابنُ عباس: هو الزنى. والمنكر: ما أنكره الشرعُ بالنهي عنه، وهو يعمُّ جميعَ المعاصي والردائلِ والدناءاتِ على اختلافِ أنواعها. وقيل: هو الشُّرْك. والبغْيُ: هو الكِبْر والظُّلم والحِقْد والتَّعَدِّي؛ وحقيقته: تجاوز الحدِّ، وهو داخلٌ تحت المنكر، لكنه تعالى خَصَّه بالذكر؛ اهتماماً به؛ لشدةِ ضَرَرِهِ^(٤).

(١) رواه أحمد (١٢٢٩٣)، والنسائي في المجتبى ٦١/٧ - ٦٢ من حديث أنس ؓ.

(٢) المفهم ١/١٤٣.

(٣) أخرجه البخاري (٤٨٣٠)، ومسلم (٢٥٥٤) من حديث أبي هريرة ؓ.

(٤) ينظر المحرر الوجيز ٣/٤١٦، وأحكام القرآن لابن العربي ٣/١١٦١، وأثر ابن عباس أخرجه الطبري

في التفسير ٣٣٦/١٤.

وفي الحديث عن النبي ﷺ: «لا ذنب أسرع عقوبة من بغي»^(١). وقال عليه الصلاة والسلام: «الباغي مصروع»^(٢). وقد وعد الله من بغي عليه بالتضر. وفي بعض الكتب المنزلة: لو بغي جبل على جبل، لجعل الباغي منهما دكا^(٣).

الخامسة: ترجم الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري في «صحيحه» فقال: باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾، وقوله: ﴿إِنَّمَا بِغْيُكُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ﴾، ﴿ثُمَّ بَغِيَ عَلَيْهِ لِيَنْصُرْتَهُ اللَّهُ﴾، وترك إثارة الشر على مسلم أو كافر. ثم ذكر حديث عائشة في سحر لبيد بن الأعصم النبي ﷺ^(٤). قال ابن بطال^(٥): فتأول هذه الآيات ترك إثارة الشر على مسلم أو كافر؛ كما دل عليه حديث عائشة حيث قال عليه الصلاة والسلام: «أما الله فقد شفاني، وأما أنا فأكره أن أثير على الناس شراً»^(٦). ووجه ذلك - والله أعلم - أنه تأول في قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ الندب بالإحسان إلى المسيء، وترك معاقبته على إساءته.

فإن قيل: كيف يصح هذا التأويل في آيات البغي؟

قيل: وجه ذلك - والله أعلم - أنه لما أعلم الله عباده بأن ضرر البغي ينصرف

(١) هكذا أورده ابن عطية في المحرر الوجيز ٤١٦/٣، وأخرجه القضاعي في مسند الشهاب (١٢١٥) عن علي بن عاصم بنحوه. وفي الباب عن أبي بكرة قال: قال رسول الله ﷺ: ما من ذنب أحرى أن يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا - مع ما يدخر له في الآخرة - من قطيعة الرحم والبغي. أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٢٩)، وأبو داود (٤٩٠٢)، والترمذي (١٥١٣)، وابن ماجه (٤٢١١).

(٢) أورده ابن عطية في المحرر الوجيز ٤١٦/٣.

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥٨٨)، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٣٢٢/١ موقوفاً على ابن عباس، وأخرجه وكيع في الزهد (٤٢٦)، وهناد في الزهد (١٣٩٥) عن مجاهد مرسلًا. قال ابن أبي حاتم في علل الحديث ٢٣٤/٢: والموقوف أصح. اهـ. والكلام من المحرر الوجيز ٤١٦/٣.

(٤) أخرجه البخاري (٣٢٦٨) و(٥٧٦٣)، ومسلم (٢١٨٩)، وسلف ٢٧٦/٢.

(٥) في شرحه لصحيح البخاري ٢٥٧/٩.

(٦) هو الحديث السالف الذكر.

على الباغي بقوله: ﴿إِنَّمَا بِغْيِكُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ﴾، وَضَمِنَ تَعَالَىٰ نُصْرَةَ مَنْ بُغِيَ عَلَيْهِ، كَانَ الْأُولَىٰ بِمَنْ بُغِيَ عَلَيْهِ شُكْرَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا ضَمِنَ مِنْ نُصْرِهِ، وَمُقَابِلَةَ ذَلِكَ بِالْعَفْوِ عَمَّنْ بَغَىٰ عَلَيْهِ؛ وَكَذَلِكَ فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْيَهُودِي الَّذِي سَحَرَهُ، وَقَدْ كَانَ لَهُ الْإِنْتِقَامُ مِنْهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّ عَاقِبَتَهُ فَعَاقِبَةُ بِمِثْلِ مَا عُوْقِبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل: ١٢٦]. وَلَكِنْ أَثَرَ الصَّفْحِ؛ أَخِذًا بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَكِنَّ صَبْرًا وَغَفْرًا إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤٣].

السادسة: تَضَمَّنَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْقَوْلُ فِيهِمَا^(١). رُويَ أَنَّ جَمَاعَةً رَفَعَتْ عَامِلَهَا إِلَىٰ أَبِي جَعْفَرِ الْمَنْصُورِ الْعَبَّاسِيِّ، فَحَاجَّهَا الْعَامِلُ وَغَلَبَهَا، بِأَنَّهُمْ لَمْ يُثْبِتُوا عَلَيْهِ كَبِيرَ ظُلْمٍ وَلَا جَوْرَةَ فِي شَيْءٍ؛ فَقَامَ فَتَىٰ مِنَ الْقَوْمِ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ، وَإِنَّهُ عَدْلٌ وَلَمْ يُحْسِنِ. قَالَ: فَعَجِبَ أَبُو جَعْفَرٍ مِنْ إِصَابَتِهِ، وَعَزَلَ الْعَامِلَ^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ ﴿١١﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ﴾ لَفْظٌ عَامٌّ لِجَمِيعِ مَا يُعْقَدُ بِاللِّسَانِ وَيَلْتَزِمُهُ الْإِنْسَانُ مِنْ بَيْعٍ، أَوْ صِلَةٍ، أَوْ مَوَاقِفَةٍ فِي أَمْرٍ مُوَافِقٍ لِلدِّيَانَةِ. وَهَذِهِ الْآيَةُ مُضَمَّنٌ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ لِأَنَّ الْمَعْنَى فِيهَا: افْعَلُوا كَذَا، وَانْتَهَوْا عَنْ كَذَا؛ فَعُطِفَ عَلَىٰ ذَلِكَ التَّقْدِيرِ.

وقد قيل: إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي بَيْعَةِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ. وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي التَّزَامِ الْجَلْفِ الَّذِي كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَجَاءَ الْإِسْلَامُ بِالْوَفَاءِ بِهِ؛ قَالَهُ قَتَادَةُ وَمُجَاهِدٌ وَابْنُ زَيْدٍ^(٣). وَالْعَمُومُ يَتَنَاوَلُ كُلَّ ذَلِكَ كَمَا بَيَّنَّاهُ.

(١) ٧٦ - ٧٣/٥.

(٢) المحرر الوجيز ٤١٧/٣.

(٣) المحرر الوجيز ٤١٧/٣، وينظر تفسير الطبري ٣٣٨/١٤ - ٣٣٩، والنكت والعيون ٣/٢١٠.

روى «الصحيح» عن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَيُّمَا حِلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً»^(١) يَعْنِي فِي نُصْرَةِ الْحَقِّ وَالْقِيَامِ بِهِ وَالْمَوَاسَاةِ.

وهذا كَنَحْوِ حِلْفِ الْفُضُولِ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ^(٢)، قَالَ: اجْتَمَعَتْ قَبَائِلُ مِنْ قَرِيشٍ فِي دَارِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُدْعَانَ؛ لَشَرْفِهِ وَنَسَبِهِ، فَتَعَاقَدُوا وَتَعَاهَدُوا عَلَى أَلَّا يَجِدُوا بِمَكَّةَ مَظْلُومًا مِنْ أَهْلِهَا أَوْ غَيْرِهِمْ إِلَّا قَامُوا مَعَهُ حَتَّى تُرَدَّ عَلَيْهِ مَظْلَمَتُهُ؛ فَسَمَّتْ قَرِيشُ ذَلِكَ الْحِلْفَ حِلْفَ الْفُضُولِ. أَي: حِلْفَ الْفَضَائِلِ. وَالْفُضُولُ هُنَا: جَمْعُ فَضْلٍ^(٣)، لِلكَثْرَةِ، كَفُلْسٍ وَفُلُوسٍ. رَوَى ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ شَهِدْتُ فِي دَارِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُدْعَانَ حِلْفًا مَا أَحِبُّ أَنْ لِي بِهِ حُمْرَ النَّعَمِ، لَوْ أَدْعَى بِهِ فِي الْإِسْلَامِ لِأَجْبِتُ»^(٤).

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ^(٥): تَحَامَلَ الْوَلِيدُ بْنُ عُبَيْدَةَ عَلَى حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ فِي مَالٍ لَهُ، لِسُلْطَانِ الْوَلِيدِ فَإِنَّهُ كَانَ أَمِيرًا عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ حَسِينُ بْنُ عَلِيٍّ: أَخْلِفْ بِاللَّهِ لَتُنْصِفَنِي مِنْ حَقِّي، أَوْ لَأَخْذَنَّ سَيْفِي، ثُمَّ لَأَقُومَنَّ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ لَأَدْعُونَ بِحِلْفِ الْفُضُولِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزَّبِيرِ: وَأَنَا أَخْلِفُ وَاللَّهِ لئن دَعَانَا لَأَخْذَنَّ سَيْفِي، ثُمَّ لَأَقُومَنَّ مَعَهُ حَتَّى يَنْتَصِفَ مِنْ حَقِّهِ، أَوْ نَمُوتَ جَمِيعًا. وَبَلَغَتِ الْمِسُورَةَ بِنَ مَحْرَمَةٍ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ. وَبَلَغَتِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيَّ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ. فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ الْوَلِيدَ أَنْصَفَهُ.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: فَهَذَا الْحِلْفُ الَّذِي كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ هُوَ الَّذِي شَدَّهُ الْإِسْلَامُ، وَخَصَّه

(١) سلف ٢٤٨/٧.

(٢) السيرة النبوية لابن هشام ١٣٣/١ - ١٣٤.

(٣) سلف ٢٤٨/٧.

(٤) السيرة النبوية لابن هشام ١٣٤/١، وسلف ٢٤٧/٧.

(٥) السيرة النبوية لابن هشام ١٣٥/١.

النبي عليه الصلاة والسلام من عموم قوله: «لا حِلْفَ في الإسلام». والحكمة في ذلك أن الشرع جاء بالانتصار من الظالم، وأخذ الحق منه، وإيصاله إلى المظلوم، وأوجب ذلك بأصل الشريعة إيجاباً عاماً على من قدر من المكلفين، وجعل لهم السبيل على الظالمين، فقال تعالى: ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الشورى: ٤٢]. وفي «الصحيح»: «أنضر أخاك ظالماً أو مظلوماً» قالوا: يا رسول الله، هذا ننصره مظلوماً، فكيف ننصره ظالماً؟ قال: «تأخذ على يديه» - في رواية: «تمنعه من الظلم» - «فإن ذلك نصره»^(١). وقد تقدم قوله عليه الصلاة والسلام: «إن الناس إذا رأوا الظالم ولم يأخذوا على يديه، أوشك أن يعمهم الله بعقابٍ من عنده»^(٢).

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْفُسُوا الْآيَاتِنَا بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ يقول: بعد تشديدها وتغليظها^(٣)، يقال: توكيد وتأکید، ووَكَّدَ وأكَّد، وهما لغتان^(٤).

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَقَدْ جَعَلْتُمْ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَيْفَالاً﴾ يعني: شهيداً. ويقال: حافظاً، ويقال: ضامناً. وإنما قال: «بَعْدَ تَوْكِيدِهَا» فرقاً بين اليمين المؤكدة بالعزم، وبين لغو اليمين.

وقال ابن وهب وابن القاسم عن مالك: التوكيد هو حلف الإنسان في الشيء الواحد مراراً، يُرَدَّد فيه الأيمان ثلاثاً أو أكثر من ذلك، كقوله: والله لا أنقصه من كذا، والله لا أنقصه من كذا، والله لا أنقصه من كذا. قال: فكفارة ذلك واحدة مثل كفارة اليمين.

وقال يحيى بن سعيد: هي العهود، والعهد يمين، ولكن الفرق بينهما أن العهد لا

(١) أخرجه البخاري (٢٤٤٣) وسلف ٢٤٩/٣.

(٢) سلف ٣٨٦/٣.

(٣) عزاه الطبري في تفسيره ٣٤٠/١٤ إلى قتادة.

(٤) معاني القرآن للزجاج ٢١٧/٣، والمحرم الوجيز ٤١٧/٣.

يُكْفَرُ. قال النبي ﷺ: «يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اسْتِهِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ، يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةٌ فُلَانٍ»^(١). وأما اليمينُ بالله فقد شرع الله سبحانه فيها الكفارة بخصلة واحدة، وحلٌّ ما انعقدت عليه اليمينُ. وقال ابنُ عمر: التوكيدُ هو أن يحلفَ مرتين، فإن حلفَ واحدةً، فلا كفارةَ فيه. وقد تقدّم في المائة^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِي نَفَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثًا تَتَّخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَىٰ مِنْ أُمَّةٍ إِنَّمَا يَبْلُوكُمُ اللَّهُ بِهِمْ وَلِيَبَيِّنَ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنتُمْ فِيهِ تَخِلِفُونَ ﴿٩١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِي نَفَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثًا﴾ النَّقْضُ وَالتَّنْكَثُ وَاحِدٌ، وَالاسْمُ التَّنْكَثُ وَالتَّقْضُ، وَالْجَمْعُ الْأَنْكَاثُ. فَشَبَّهَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الَّذِي يَحْلِفُ وَيُعَاهِدُ وَيُؤَيِّمُ عَهْدَهُ ثُمَّ يَنْقُضُهُ، بِالْمَرْأَةِ تَغْزُلُ غَزْلَهَا وَتَفْتِلُهُ مُحْكَمًا ثُمَّ تَحُلُّهُ^(٣).

ويروى أن امرأة حمقاء كانت بمكة تُسَمَّى رَيْطَةَ بِنْتُ عَمْرٍو بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَيْمِ بْنِ مُرَّةٍ كَانَتْ تَفْعَلُ ذَلِكَ، فِيهَا وَقَعَ التَّشْبِيهُ، قَالَه الْفَرَّاءُ^(٤)، وَحَكَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ، وَالسُّدِّيُّ، وَلَمْ يَسْمِئَا الْمَرْأَةَ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ وَقْتَادَةُ: وَذَلِكَ ضَرْبٌ مِثْلٍ، لَا عَلَى امْرَأَةٍ مَعِينَةٍ^(٥).

و«أَنْكَاثًا» نَصَبٌ عَلَى الْحَالِ^(٦). وَالذَّخْلُ: الدَّغْلُ وَالْخَدِيعَةُ وَالْغِشُّ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ^(٧): كُلُّ أَمْرٍ لَمْ يَكُنْ صَحِيحًا، فَهُوَ دَخَلٌ^(٨).

(١) المحرر الوجيز ١/٥٣٦، وسلف ٥/٣٩٠.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٣/١١٦٢، وينظر ما سلف ٨/١٢١ وما بعدها.

(٣) المحرر الوجيز ٣/٤١٧.

(٤) في معاني القرآن ٢/١١٢ - ١١٣.

(٥) المحرر الوجيز ٣/٤١٧ - ٤١٨، وأخرج أثر مجاهد وقتادة الطبري في التفسير ١٤/٣٤٢ - ٣٤٣.

(٦) معاني القرآن للزجاج ٣/٢١٧، والمحرر الوجيز ٣/٤١٨.

(٧) معاني القرآن للفراء ٢/١١٣، والنكت والعيون ٣/٢١١، والمحرر الوجيز ٣/٤١٨، وتهذيب اللغة ٧/٢٧١.

(٨) في مجاز القرآن ١/٣٦٧.

﴿أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَىٰ مِنْ أُمَّةٍ﴾ قال المفسرون: نزلت هذه الآية في العرب الذين كانت القبيلة منهم إذا حالفت أخرى، ثم جاءت إحداهما قبيلة كثيرة قوّة فداخلتها، غدرت الأولى، ونقضت عهدها، ورجعت إلى هذه الكبرى - قاله مجاهد - فقال الله تعالى: لا تنقضوا العهود من أجل أن طائفة أكثر من طائفة أخرى، أو أكثر أموالاً، فتنقضون أيمانكم إذا رأيتم الكثرة والسعة في الدنيا لأعدائكم المشركين^(١).
والمقصود النهي عن العود إلى الكفر بسبب كثرة الكفار وكثرة أموالهم. وقال الفراء: المعنى: لا تغدروا بقوم لقلّتهم وكثرتكم، أو لقلّتكم وكثرتهم، وقد غرّتموهم بالأيمان^(٢).

﴿أَرْبَىٰ﴾ أي: أكثر؛ من ربّا الشيء يربو: إذا كثر^(٣).

والضمير في «به» يحتمل أن يعود على الوفاء الذي أمر الله به، ويحتمل أن يعود على الرباء، أي: إن الله تعالى ابتلى عباده بالتحاسد، وطلب بعضهم الظهور على بعض، واختبرهم بذلك ليرى من يجاهد نفسه فيخالفها، ممن يتبعها ويعمل بمقتضى هواها^(٤)، وهو معنى قوله: ﴿إِنَّمَا يَبْلُوكُمُ اللَّهُ بِهِمْ وَلِيَبَيِّنَنَّ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ من البعث وغيره.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَلَتَسْتَلْنَ عَمَّا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ ﴿١٣﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ أي: على ملّة واحدة.

(١) تفسير مجاهد ١/٣٥١، والمحرر الوجيز ٣/٤١٨، وأخرجه الطبري ١٤/٣٤٥.

(٢) معاني القرآن للفراء ٢/١١٣، ووقع في (د) و(ظ): عزرتموهم، وفي (م): عززتموهم، والمثبت من (ز)، ومصدر النقل.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/٤٠٧.

(٤) المحرر الوجيز ٣/٤١٨.

﴿وَلَكِنْ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ﴾ بخذلانه إيّاهم؛ عدلاً منه فيهم. ﴿وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ بتوفيقه إيّاهم؛ فضلاً منه عليهم^(١)، ولا يُسأل عما يفعل، بل تُسألون أنتم. والآية تردُّ على أهل القَدَر كما تقدم. واللام في «وليبيِّنَنَّ» و«لتسألَنَّ» مع النون المشددة يدلّان على قَسَمٍ مضمَر، أي: والله ليبيِّنَنَّ لكم وتُسألَنَّ^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنَجِدُوا أَيْمَنَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا وَتَذُوقُوا أَلْسُوهُ يَمَا صَدَدْتُمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(٣)

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنَجِدُوا أَيْمَنَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ﴾ كرَّر ذلك تأكيداً. ﴿فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا﴾ مبالغة في النهي عنه لعظم موقعه في الدِّين، وتردُّده في معاشرات الناس، أي: لا تعقدوا الأيمان بالانطواء على الخديعة والفساد؛ فتزِلَّ قَدَمٌ بعد ثبوتها، أي: عن الإيمان بعد المعرفة بالله. وهذه استعارةٌ للمستقيم الحالِ يقع في شرٍّ عظيمٍ ويسقط فيه؛ لأنَّ القَدَمَ إذا زَلَّتْ نقلت الإنسان من حالٍ خيِّرٍ إلى حالٍ شرٍّ، ومن هذا المعنى قول كثير:

فلما توافينا ثبَّتْ وَزَلَّتْ^(٤)

والعرب تقول لكلِّ مبتلى بعد عافية، أو ساقطٍ في وَرْطَةٍ: زَلَّتْ قَدَمُهُ^(٥)؛ كقول

الشاعر:

سَيُمنَعُ مِنْكَ السَّبِقُ إِنْ كُنْتَ سَابِقاً وَتُقْتَلُ إِنْ زَلَّتْ بِكَ الْقَدَمَانِ^(٥)
ويقال لمن أخطأ في شيء: زَلَّ فِيهِ.

(١) تفسير البغوي ٨٣/٣.

(٢) تفسير السمرقندي ٢٤٨/٢، والوسيط ٨٠/٣، والمحرر الوجيز ٤١٨/٣.

(٣) ديوان كثير ص ٧٩، وصدرة: وكثاً سلكتنا في صعود من الهوى، والكلام من المحرر الوجيز ٤١٩/٣.

(٤) مجاز القرآن ٣٦٧/١.

(٥) البيت لبشر بن أبي بن حمام العبسي، وهو في شرح ديوان الحماسة للمرزوقي ٤٥٣/١.

ثم توعدّ تعالى بعدُ بعذاب في الدنيا وعذابٍ عظيم في الآخرة^(١). وهذا الوعيدُ إنما هو فيمن نقض عهدَ رسولِ الله ﷺ، فإنَّ مَنْ عاهدَه ثم نقضَ عهدَه؛ خرج عن الإيمان، ولهذا قال: ﴿وَتَذُقُوا أَلْسُوهُ بِمَا صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي: بصدكم. وذوقُ السُّوء في الدنيا هو ما يحلُّ بهم من المكروه^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِعَهْدِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا إِنَّمَا عِنْدَ اللَّهِ هُوَ حَيَّرُ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٩٥﴾ مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ وَلَنَجْزِيَنَّ الَّذِينَ صَبَرُوا أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِعَهْدِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ نهيٌّ عن الرِّشَا وأخذِ الأموال على نقضِ العهد، أي: لا تتقضوا عهودكم لعرصِ قليل من الدنيا. وإنما كان قليلاً - وإن كثر - لأنه ممَّا يزول، فهو على التحقيق قليل، وهو المراد بقوله: ﴿مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ﴾ فبيِّن الفرقَ بين حالِ الدنيا وحالِ الآخرة؛ بأنَّ هذه تنفد وتحوّل، وما عند الله من مواهبٍ فضله ونعيمِ جنّته ثابتٌ لا يزول لمن وقيّ بالعهد، وثبتت على العقد^(٣). ولقد أحسنَ من قال:

المالُ ينفدُ حِلُّه وحرامه يوماً وتبقى في غدٍ آثامه
ليس التقيُّ بمتقى لإلهه حتى يطيبَ شرابه وطعامه^(٤)

آخر:

هَبِ الدُّنْيَا تُسَاقُ إِلَيْكَ عَفْوًا أليسَ مصيرُ ذاكِ إلى انتقالِ
وما دنياك إلا مثلُ فيءٍ أظلك ثم آذنَ بالزوالِ^(٥)

(١) المحرر الوجيز ٤١٩/٣ .

(٢) ينظر زاد المسير ٤٨٧/٤ .

(٣) ينظر المحرر الوجيز ٤١٩/٣ .

(٤) البيتان في بهجة المجالس ٨٠/٣ ، ووفيات الأعيان ١٤١/٦ .

(٥) البيتان لأبي العتاهية، وهما في ديوانه ص ٢٩٧ .

قوله تعالى: ﴿وَلَنَجْزِيَنَ الَّذِينَ صَبَرُوا﴾ أي: على الإسلام والطاعات وعن المعاصي. ﴿أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ أي: من الطاعات، وجعلها أحسن؛ لأن ما عداها من الحسن مباح، والجزاء إنما يكون على الطاعات من حيث الوعد من الله.

وقرأ عاصم وابن كثير: «ولنجزيَن» بالنون؛ على التعظيم. الباقون: بالياء^(١). وقيل: إن هذه الآية: «ولا تشتروا» إلى هنا، نزلت في امرئ القيس بن عابس الكندي وخصمه ابن أسوع، اختصما في أرض فأراد امرؤ القيس أن يخلف، فلما سمع هذه الآية، نكل وأقر له بحقه، والله أعلم^(٢).

قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أَنَّىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أَنَّىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً﴾ شرط وجوابه. وفي الحياة الطيبة خمسة أقوال:

الأول: أنه الرزق الحلال؛ قاله ابن عباس، وسعيد بن جبير، وعطاء، والضحاك^(٣).

الثاني: القناعة؛ قاله الحسن البصري، وزيد بن وهب، وهب بن منبه. ورواه الحكم، عن عكرمة، عن ابن عباس، وهو قول علي بن أبي طالب^(٤).

(١) السبعة ص ٣٧٥، والتيسير ص ١٣٨. وابن ذكوان الوجهان.

(٢) هكذا أورده السمرقندي في التفسير ٢/٢٤٩، وابن الجوزي في زاد المسير ٤/٤٨٧ - ٤٨٨ في سبب نزول هذه الآية، وأورده الواحدي في أسباب النزول ص ٤٧ في سورة البقرة، في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ الآية ١٨٨، والخبر عند مسلم (١٣٩) من حديث وائل بن حجر، وفيه أن الخصم اسمه ربيعة بن عبدان.

(٣) أخرجه الطبري في التفسير ١٤/٣٥٠ - ٣٥٢ عن ابن عباس والضحاك، وأورده البغوي في التفسير ٣/٨٣ عن سعيد بن جبير وعطاء.

(٤) أخرجه الطبري في التفسير ١٤/٣٥٢ عن الحسن البصري وعلي بن أبي طالب، وأورده ابن الجوزي =

الثالث: توفيقه إلى الطاعات، فإنها تؤدّيه إلى رضوان الله؛ قال معناه الضحّاك^(١). وقال أيضاً: من عمل صالحاً وهو مؤمنٌ في فاقةٍ وميسرة، فحياته طيبة، ومن أعرض عن ذكر الله ولم يؤمن برّبه، ولا عمِلَ صالحاً، فمعيشتُهُ ضنكٌ لا خيرَ فيها^(٢). وقال مجاهد وقتادة وابن زيد: هي الجنة، وقاله الحسن^(٣)، وقال: لا تطيبُ الحياةَ لأحدٍ إلا في الجنة^(٤). وقيل: هي السعادة، روي عن ابن عباس أيضاً^(٥). وقال أبو بكر الورّاق: هي حلاوة الطاعة^(٦).

وقال سهل بن عبد الله التستري: هي أن ينزع عن العبد تدبيره، ويردّ تدبيره إلى الحقّ. وقال جعفر الصادق: هي المعرفة بالله، وصدق المقام بين يدي الله. وقيل: الاستغناء عن الخلق، والافتقار إلى الحقّ. وقيل: الرضا بالقضاء^(٧).

﴿وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ﴾ أي: في الآخرة. ﴿بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾. وقال: «فلنحيينّه»، ثم قال: «ولنجزينهم»؛ لأنّ «من» يصلح للواحد والجمع^(٨)، فأعاد مرّة على اللفظ، ومرّة على المعنى؛ وقد تقدّم. وقال أبو صالح: جلس ناسٌ من أهل التوراة، وناسٌ من أهل الإنجيل، وناسٌ من أهل الأوثان، فقال هؤلاء: نحن أفضل، وقال هؤلاء: نحن أفضل؛ فنزلت^(٩).

= في زاد المسير ٤/٤٨٨ - ٤٨٩ عن الحسن ووهب بن منبه، والنحاس في معاني القرآن ٤/١٠٤ عن ابن عباس.

(١) النكت والعيون ٣/٢١٢، وزاد المسير ٤/٤٨٩.

(٢) أخرجه الطبري في التفسير ١٤/٣٥٢.

(٣) أخرجه عنهم الطبري في التفسير ١٤/٣٥٣ - ٣٥٤، وأورده الماوردي في النكت والعيون ٣/٢١٢ عن مجاهد وقتادة.

(٤) الوسيط للواحد ٣/٨٢.

(٥) أخرجه الطبري في التفسير ١٤/٣٥٣، وأورده الماوردي في النكت والعيون ٣/٢١٢.

(٦) زاد المسير ٤/٤٨٩.

(٧) النكت والعيون ٣/٢١٢.

(٨) مجاز القرآن لأبي عبيدة ١/٣٦٨.

(٩) أخرجه عنه الطبري في التفسير ١٤/٣٥٦ - ٣٥٧، ونقله عنه ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/٤١٩.

قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ ﴿١﴾

فيه مسألة واحدة: وهي أن هذه الآية متصلة بقوله: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾. فإذا أخذت في قراءته، فاستعد بالله من أن يعرض لك الشيطان؛ فيصدك عن تدبره والعمل بما فيه. وليس يريد استعد بعد القراءة؛ بل هو كقولك: إذا أكلت فقل: بسم الله، أي إذا أردت أن تأكل^(١).

وقد روى [ابن] جبير بن مطعم عن أبيه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ حين افتتح الصلاة قال: «اللهم إني أعوذ بك من الشيطانِ من همزه ونَفخه ونَفثه»^(٢). وروى أبو سعيد الخدري أن النبي ﷺ كان يتعوذ في صلاته قبل القراءة^(٣).

قال الكيا الطبري: ونقل عن بعض السلف التعوذ بعد القراءة مطلقاً، احتجاجاً بقوله: تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ ولا شك أن ظاهر ذلك يقتضي أن تكون الاستعاذة بعد القراءة؛ كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا﴾ [النساء: ١٠٣]. إلا أن غيره محتمل، مثل قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْبُدُوا﴾ [الأنعام: ١٥٣]، ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَلُّوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣]؛ وليس المراد به أن يسألها من وراء حجاب بعد سؤال متقدم. ومثله قول القائل: إذا قلت فاضدق، وإذا أحرمت فاغتسل؛ يعني: قبل الإحرام. والمعنى في جميع ذلك: إذا أردت ذلك؛ فكذلك الاستعاذة^(٤). وقد تقدم هذا المعنى، وتقدم القول في الاستعاذة مستوفى^(٥).

(١) ينظر معاني القرآن للزجاج ٢١٨/٣.

(٢) سنن أبي داود (٧٦٤) وما بين حاصرتين منه، وسلف ١٣٦/١.

(٣) سنن أبي داود (٧٧٥)، وسلف ١٣٦/١.

(٤) أحكام القرآن للكيا الطبري ٢٤٥/٤ - ٢٤٦.

(٥) ١٣٥/١ وما بعدها.

قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ لَيْسَ لَكُمْ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٩٩﴾
 إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ ﴿١٠٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ لَيْسَ لَكُمْ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ أي: بالإغواء والكفر، أي: ليس لك قدرة على أن تحملهم على ذنب لا يُغفر؛ قاله سفيان. وقال مجاهد: لا حجة له على ما يدعوهم إليه من المعاصي. وقيل: إنه ليس له عليهم سلطان بحال؛ لأن الله تعالى صرف سلطانه عليهم حين قال عدو الله إبليس لعنه الله: ﴿وَأَعْوَيْنَهُمْ أَعْيُنَ * إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ﴾ [الحجر: ٣٩-٤٠] قال الله تعالى: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾^(١) [الحجر: ٤٢].

قلت: قد بينا أن هذا عامٌ يدخله التخصيص، وقد أغوى آدم وحواء عليهما السلام بسلطانه، وقد شوش على الفضلاء أوقاتهم بقوله: «مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟» حسبما تقدّم في آخر الأعراف بيانه^(٢).

﴿إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ﴾ أي: يطيعونه. يقال: تولّيته، أي: أطعته، وتولّيت عنه، أي: أغرضت عنه^(٣).

﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ﴾ أي: بالله؛ قاله مجاهد والضحاك^(٤). وقيل: يرجع «به» إلى الشيطان؛ قاله الربيع بن أنس^(٥) والقُتَيْبِيُّ^(٦). والمعنى: والذين هم من أجله مشركون. يقال: كفرت بهذه الكلمة، أي: من أجلها. وصار فلان بك عالماً، أي:

(١) النكت والعيون ٢١٣/٣، وأثر سفيان أخرجه ابن أبي الدنيا في التوكل (٢٥)، والطبري في التفسير ٣٥٨/١٤ - ٣٥٩. وأثر مجاهد في تفسيره ٣٥٢/١، وأخرجه عنه الطبري ٣٥٨/١٤ بنحوه، وينظر زاد المسير ٤٩٠/٤.

(٢) ٤٢٣/٩، وسلف تخريج الحديث هناك.

(٣) تفسير الرازي ١١٥/٢٠.

(٤) أخرجه عنهما الطبري في التفسير ٣٦٠/١٤ - ٣٦١، وينظر تفسير مجاهد ٣٥١/٤.

(٥) أخرجه عنه الطبري في التفسير ٣٦١/١٤.

(٦) غريب القرآن لابن قتيبة ص ٢٤٨ - ٢٤٩.

مِنَ أَجْلِكَ. أَي: والذي تولى الشيطانَ مشركونَ بالله^(١).

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُرْسَلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴿١٠٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُرْسَلُ﴾ قيل: المعنى: بدلنا شريعةً متقدمةً بشريةً مستأنفةً؛ قاله ابنُ بحر^(٢). مجاهد: أي: رفعا آيةً وجعلنا موضعها غيرها^(٣). وقال الجمهور: نَسَخْنَا آيَةً بآيَةٍ أَشَدَّ مِنْهَا عَلَيْهِمْ^(٤). والنسخُ والتبديلُ: رَفَعُ الشَّيْءِ مَعَ وَضْعِ غَيْرِهِ مَكَانَهُ. وقد تقدّم الكلامُ في النَّسْخِ فِي الْبَقْرَةِ مستوفى^(٥).

﴿قَالُوا﴾ يريد كفّار قريش. ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ﴾ أي: كاذبٌ مخترعٌ؛ وذلك لما رَأَوْا مِنْ تَبْدِيلِ الْحُكْمِ. فقال الله: ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أَنَّ اللَّهَ شَرَعَ الْأَحْكَامَ وَتَبْدِيلَ الْبَعْضِ بِالْبَعْضِ.

وقوله: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ﴾ يعني: جبريل، نزلَ بِالْقُرْآنِ كُلَّهُ نَاسِخِهِ وَمَنْسُوخِهِ^(٦). ورُوي بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: وَكُلُّ إِسْرَافِيلُ بِمُحَمَّدٍ ﷺ ثَلَاثَ سِنِينَ، فَكَانَ يَأْتِيهِ بِالْكَلِمَةِ وَالْكَلِمَةُ، ثُمَّ نَزَلَ عَلَيْهِ جَبْرِيلُ بِالْقُرْآنِ^(٧). وفي «صحيح مسلم» أيضاً أنه نزلَ عليه بسورة الحمد مَلَكٌ لَمْ يَنْزِلْ إِلَى الْأَرْضِ قَطُّ. كما

(١) زاد المسير ٤/٤٩١.

(٢) النكت والعيون ٣/٢١٤.

(٣) تفسير مجاهد ١/٣٥٢، وأخرجه عنه الطبري في التفسير ١٤/٣٦٣.

(٤) النكت والعيون ٣/٢١٤، دون قوله: أشدَّ منها عليهم.

(٥) ٢/٣٠٠ وما بعدها.

(٦) المحرر الوجيز ٣/٤٢١.

(٧) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة ٢/١٣٢، وابن عبد البر في الاستيعاب ١/٧٠ - ٧١.

تقدّم في الفاتحة بيانه (١).

﴿مِن ذَرِّكَ بِالْحَقِّ﴾ أي: من كلام ربك. ﴿لِيُنَبِّتَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ أي: بما فيه من الحجج والآيات. ﴿وَهُدًى﴾ أي: وهو هدى ﴿وَنُورًا لِلْمُسْلِمِينَ﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعَلِمَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَبِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُّبِينٌ﴾ (١٠١)

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعَلِمَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ﴾ اختلف في اسم هذا الذي قالوا إنما يعلمه؛ فقيل: هو غلامُ الفاكه بن المغيرة، واسمه جبر، كان نصرانياً فأسلم؛ وكانوا إذا سمعوا من النبي ﷺ ما مضى وما هو آتٍ - مع أنه أمي لم يقرأ - قالوا: إنما يعلمه جبر وهو أعجمي؛ فقال الله تعالى: ﴿لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَبِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُّبِينٌ﴾ أي: كيف يعلمه جبر - وهو أعجمي - هذا الكلام الذي لا يستطيعُ الإنسانُ والجنُّ أن يُعارضوا منه سورةً واحدةً فما فوقها. وذكر النقاشُ أن مولى جبر كان يضربه ويقول له: أنت تعلمُ محمداً، فيقول: لا والله، بل هو يعلمني ويهديني.

وقال ابنُ إسحاق: كان النبي ﷺ - فيما بلغني - كثيراً ما يجلسُ عند المَرَوَةِ إلى غلامٍ نصرانيٍّ يقال له: جبر، عبدُ بني الحَضْرَمِيِّ، وكان يقرأ الكُتُبَ، فقال المشركون: والله ما يُعلمُ محمداً ما يأتي به إلا جبرُ النصرانيِّ (٢).

وقال عكرمة: اسمه يعيش، عبدُ لبني الحَضْرَمِيِّ، كان رسولُ الله ﷺ يلقّنه القرآن؛ ذكره الماوردي (٣).

(١) ١٧٨/١ - ١٧٩ ، والحديث في صحيح مسلم (٨٠٦). وقد ذكر المصنف ثمة أن جبريل عليه السلام نزل بالفاتحة، بمكة، وأن المَلَكُ نزل بشواها بالمدينة.

(٢) سيرة ابن هشام ٣٩٣/١ ، وأخرجه عنه أيضاً الطبري في التفسير ٣٦٦/١٤ .

(٣) النكت والعيون ٢١٤/٣ - ٢١٥ ، وأخرجه الطبري في التفسير ٣٦٥/١٤ .

وذكر الثعلبي عن عكرمة وقتادة أنه غلامٌ لبني المغيرة، اسمه يعيش، وكان يقرأ الكُتُبَ الأعجمية، فقالت قريش: إنما يعلمه بشر، فنزلت^(١). المهدي عن عكرمة: هو غلامٌ لبني عامر بن لؤي، واسمه يعيش^(٢).

وقال عبدُ الله بنُ مسلم الحَضْرَمِيُّ: كان لنا غلامان نصرانيان من أهل عين التمر، اسمُ أحدهما يسار، واسمُ الآخر جَبْر. كذا ذكر الماوردي والقشيري والثعلبي؛ إلا أن الثعلبي قال: يقال لأحدهما: نَبْت، ويكنى أبا فُكَيْهَة، والآخر: جبر، وكانا صَيِّقَلَيْنِ يعملانِ السيوفَ؛ وكانا يقرأان كتاباً لهما. الثعلبي: يقرأان التوراة والإنجيل. الماوردي والمهدي: التوراة. فكان رسولُ الله ﷺ يمرُّ بهما ويسمع قراءتهما، وكان المشركون يقولون: يتعلم منهما. فأنزل الله هذه الآية وأكذبهم^(٣).

وقيل: عنوا سلمانَ الفارسيَّ ﷺ؛ قاله الضحاك^(٤).

وقيل: نصرانياً بمكة اسمه بلعام، وكان غلاماً يقرأ التوراة؛ قاله ابنُ عباس. وكان المشركون يرون رسولَ الله ﷺ حين يدخلُ عليه ويخرج من عنده، فقالوا: إنما يعلمه بلعام^(٥).

وقال القتيبي: كان بمكة رجلٌ نصرانيٌّ يقال له: أبو ميسرة، يتكلم بالرومية، وربما قعد إليه رسولُ الله ﷺ، فقال الكفار: إنما يتعلم محمدٌ منه، فنزلت. وفي رواية: أنه عداس غلامٌ عتبة بن ربيعة^(٦).

(١) أخرجه عنهما الطبري في التفسير ٣٦٥/١٤ - ٣٦٦، وينظر الوسيط ٨٤/٣، وتفسير الرازي ١١٧/٢٠.

(٢) تفسير الرازي ١١٧/٢٠.

(٣) أخرجه الطبري ٣٦٧/١٤ - ٣٦٨، والواحدي في أسباب النزول ص ٢٨٧ - ٢٨٨. وينظر النكت والعيون ٢١٥/٣.

(٤) أخرجه الطبري في التفسير ٣٦٨/١٤، وينظر تفسير ابن أبي حاتم ٢٣٠٣/٧، وزاد المسير ٤٩٣/٤.

(٥) أخرجه الطبري في التفسير ٣٦٥/١٤، وأورده الماوردي في النكت والعيون ٢١٤/٣ ونسبه إلى مجاهد.

(٦) تفسير الرازي ١١٧/٢٠.

وقيل: عابسٌ غلامٌ حُوَيْطِبُ بنِ عبدِ العُزَيِّ، ويسارٌ أبو فُكَيْهَةَ مولى ابنِ الحَضْرَمِيِّ، وكانا قد أسلما^(١). والله أعلم.

قلت: والكلُّ مُحْتَمِلٌ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَبِّمَا جَلَسَ إِلَيْهِمْ فِي أَوْقَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ لِيَعْلَمَهُمْ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، وَكَانَ ذَلِكَ بِمَكَّةَ.

وقال النَّحَّاسُ^(٢): وهذه الأقوال ليست بمتناقضةٍ لَأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونُوا أَوْمُؤُوا إِلَى هَؤُلَاءِ جَمِيعاً، وَزَعَمُوا أَنَّهُمْ يَعْلَمُونَهُ.

قلت: وأما ما ذكره الضَّحَّاكُ مِنْ أَنَّهُ سَلَمَانٌ، فَفِيهِ بُغْدٌ؛ لِأَنَّ سَلَمَانَ إِنَّمَا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، وَهَذِهِ الْآيَةُ مَكِّيَّةٌ^(٣).

﴿لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ﴾ الإلحادُ: الميلُ؛ يقال: لحد وألحد، أي: مال عن القصد^(٤). وقد تقدَّم في الأعراف^(٥).

وقرأ حمزة: «يَلْحِدُونَ» بفتح الياء والحاء^(٦)، أي: لسان الذي يميلون إليه ويشيرون أعجميًّا. والعُجْمَةُ: الإخفاءُ وضدُّ البيان. ورجلٌ أعجمٌ وامرأةٌ عجماء، أي: لا يُفصِّح، ومنه: عُجْمُ الذَّنْبِ، لاستتاره. والعجماءُ: البهيمةُ؛ لِأَنَّهَا لَا تُوضِحُ عَنْ نَفْسِهَا. وَأَعْجَمْتُ الْكِتَابَ، أَي: أزلتُ عُجْمَتَهُ. والعربُ تُسَمِّي كُلَّ مَنْ لَا يَعْرِفُ لُغَتَهُمْ وَلَا يَتَكَلَّمُ بِكَلِمَاتِهِمْ أَعْجَمِيًّا. وقال الفراءُ: الأَعْجَمُ: الذي في لسانه عُجْمَةٌ وَإِنْ كَانَ مِنَ الْعَرَبِ، وَالْأَعْجَمِيُّ أَوْ الْعَجْمِيُّ: الذي أصله مِنَ الْعَجْمِ. وقال أبو علي: الأَعْجَمِيُّ الذي لَا يُفصِّح، سواءً كان من العربِ أَوْ مِنَ الْعَجْمِ، وكذلك الأَعْجَمُ وَالْأَعْجَمِيُّ:

(١) معاني القرآن للفراء ١١٣/٢ وللزجاج ٢١٩/٣، وتفسير البغوي ٨٦/٣، وزاد المسير ٤٩٣/٤.

(٢) في معاني القرآن ١٠٧/٤.

(٣) المحرر الوجيز ٤٢١/٣، وزاد المسير ٤٩٣/٤.

(٤) الوسيط ٨٥/٣، وينظر غريب القرآن لابن قتيبة ص ٢٤٩.

(٥) ٣٩٥/٩.

(٦) وقرأ بها أيضاً من السبعة الكسائي. السبعة لابن مجاهد ص ٣٧٥، والتيسير ص ١٣٨.

المنسوب إلى العَجَم، وإن كان فصيحاً^(١).

وأراد باللسانِ القرآن؛ لأنَّ العربَ تقول للقصيدَةِ والبيت: لسانٌ؛ قال الشاعر:
لسانُ الشَّرِّ تُهْدِيهَا إِلَيْنَا وَخُنْتُ وَمَا حَسِبْتُكَ أَنْ تَخُونَا
يعني باللسان: القصيدة^(٢).

﴿وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾ أي: أفصح ما يكون من العربية.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ لَا يَهْدِيهِمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ أي: هؤلاء المشركون الذين لا يؤمنون بالقرآن ﴿لَا يَهْدِيهِمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ هذا جوابٌ وَضْفُهُم النَّبِيُّ ﷺ بالافتراء. ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ هذا مبالغةٌ في وَضْفِهِم بِالْكَذْبِ؛ أي: كلُّ كذبٍ قليلٌ بالنسبة إلى كذبهم. ويقال: كذب فلان، ولا يقال: إنه كاذبٌ؛ لأنَّ الفعل قد يكون لازماً، وقد لا يكون لازماً. فأما النعتُ فيكون لازماً، ولهذا يقال: عصى آدمُ ربَّه فَعَوَى، ولا يقال: إنه عاصٍ غاوٍ. فإذا قيل: كذب فلان، فهو كاذبٌ، كان مبالغةً في الوصف بالكذب؛ قاله القشيري^(٣).

(١) تفسير الرازي ١١٨/٢٠.

(٢) النكت والعيون ٣/٢١٥، والبيت في تفسير الطبري ١٤/٣٧٠، والمحرم الوجيز ٣/٤٢١.

(٣) ينظر زاد المسير ٤/٤٩٤، وتفسير الرازي ٢٠/١١٩ - ١٢٠. وقال ابن الجوزي: أي إنَّ الكذب نعتٌ لازمٌ لهم، وعادةٌ من عاداتهم.

قوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٦﴾

فيه إحدى وعشرون مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ﴾ هذا متصل بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ [النحل: ٩١] فكان مبالغة في الوصف بالكذب؛ لأن معناه: لا ترتدوا عن بيعة الرسول ﷺ، أي: مَنْ كَفَرَ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ وَارْتَدَّ، فعليه غضبُ الله.

قال الكلبي: نزلت في عبد الله بن سعد بن أبي سرح، ومقيس بن صُبابَة، وعبد الله بن حَظَل، وميسر بن الوليد بن المغيرة، كفروا بعد إيمانهم. ثم قال: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ﴾^(١).

وقال الزجاج: «مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ» بدلٌ ممن يفترى الكذب، أي: إنما يفترى الكذب مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ^(٢). لأنه رأى الكلام إلى آخر الاستثناء غير تام، فعلقه بما قبله.

وقال الأخفش: «مَنْ» ابتداءً وخبره محذوف، اكتفي منه بخبر «مَنْ» الثانية، كقولك: مَنْ يَأْتِنَا مَنْ يُحْسِنُ نَكْرَمَهُ^(٣).

الثانية: قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ﴾ هذه الآية نزلت في عَمَارِ بْنِ يَاسِرٍ، في قول أهل التفسير؛ لأنه قاربَ بعض ما نَدَّبُوهُ إِلَيْهِ؛ قال ابنُ عَبَّاسٍ: أَخَذَهُ الْمُشْرِكُونَ، وَأَخَذُوا أَبَاهُ وَأُمَّهُ سُمَيَّةَ، وَصَهْبِيًّا وَبِلَالًا وَخَبَّابًا وَسَلَامًا، فَعَدَّبُوهُمْ، وَرُبِطَتْ سُمَيَّةُ بَيْنَ بَعِيرَيْنِ، وَوُجِئَ قُبُلُهَا بِحَرَبَةٍ، وَقِيلَ لَهَا: إِنَّكَ أَسْلَمْتِ مِنْ أَجْلِ الرِّجَالِ، فَقُتِلَتْ وَقُتِلَ

(١) النكت والعيون ٣/ ٢١٥ - ٢١٦ .

(٢) معاني القرآن للزجاج ٣/ ٢١٩ .

(٣) معاني القرآن للأخفش ٢/ ٦٠٨ بمعناه، وذكره الطبري ١٤/ ٣٧٢ عن بعض نحويي الكوفة، وفيه: مَنْ يَأْتِنَا، فَمَنْ يُحْسِنُ نَكْرَمَهُ، بمعنى: مَنْ يُحْسِنُ مَعَّنَ يَأْتِنَا نَكْرَمَهُ.

زوجها ياسر، وهما أول قتيلين في الإسلام. وأمّا عمّارٌ، فأعطاهم ما أرادوا بلسانه مُكرّهاً، فشكا ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: «كيف تجد قلبك؟» قال: مطمئن بالإيمان. فقال رسول الله ﷺ: «فإن عادوا فعدّ»^(١).

وروى منصور بن المُعْتَمِر، عن مجاهد قال: أول شهيد في الإسلام أمّ عمار، قتلها أبو جهل^(٢). وأول شهيد من الرجال يهجع مولى عمر^(٣). وروى منصور أيضاً عن مجاهد قال: أول من أظهر الإسلام سبعة: رسول الله ﷺ، وأبو بكر، وبلال، وخبّاب، وصهيب، وعمّار، وسميّة أمّ عمار. فأما رسول الله ﷺ فمنعه أبو طالب، وأما أبو بكر فمنعه قومه، وأخذوا الآخرين فألبسوهم أدرع الحديد، ثم صهروهم في الشمس حتى بلغ منهم الجهد كلّ مبلغ من حرّ الحديد والشمس، فلما كان من العشيّ أتاهم أبو جهل ومعه حربة، فجعل يسبهم ويوبّخهم، وأتى سميّة فجعل يسبها ويرفّث، ثم طعن فرجها حتى خرجت الحربة من فيها فقتلها رضي الله عنها. قال: وقال الآخرون ما سألوا^(٤) إلا بلالاً، فإنه هانت عليه نفسه في الله، فجعلوا يعذبونه ويقولون له: ارجع عن دينك، وهو يقول: أحدّ أحد، حتى ملّوه، ثم كتّفوه وجعلوا في عنقه حبلاً من ليف، ودفعوه إلى صبيانهم يلعبون به بين أخشبي مكة، حتى ملّوه

(١) أسباب النزول للواحد ص ٢٨٨، وأخرجه الطبري ٣٧٣/١٤ - ٣٧٤ بنحوه من طريق عطية العوفي عن ابن عباس. قال الحافظ في الفتح ٣١٢/١٢: وفي سنده ضعف. اهـ. وأخرجه عبد الرزاق في تفسيره ٣٦٠/١، والطبري ٣٧٤/١٤ عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر. قال الحافظ في الفتح ٣١٢/١٢: وهذا مرسل ورجاله ثقات، وأخرجه البيهقي [السنن الكبرى ٢٠٨/٨ - ٢٠٩] من هذا الوجه، فزاد في السند فقال: عن أبي عبيدة عن أبيه، وهو مرسل أيضاً. اهـ. وقال في الدراية ١٩٧/٢: وإسناده صحيح إن كان محمد بن عمار سمعه من أبيه.

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢٣٣/٣، وابن أبي شيبة ٧٦/١٤.

(٣) أخرجه ابن سعد ٣٩١/٣ - ٣٩٢، وابن أبي شيبة ٧٧/١٤ عن القاسم بن عبد الرحمن. وأخرجه عبد الرزاق (٩٧٢٧) مطولاً عن عكرمة ومهجع العكي هو مولى عمر بن الخطاب، أصابه سبأ، فمُنّ عليه عمر فأعتقه، وكان من السابقين إلى الإسلام، وشهد بدرأ، واستشهد بها. الإصابة ٢٩٧/٩.

(٤) في (م): سئلوا.

وتركوه. قال: فقال عمار: كلنا تكلم بالذي قالوا، لولا أن الله تداركنا، غير بلال؛ فإنه هانت عليه نفسه في الله، فهان على قومه حتى ملّوه وتركوه. والصحيح أن أبا بكرٍ اشترى بلالاً فأعتقه^(١).

وروى ابنُ أبي نجیح، عن مجاهد، أن ناساً من أهل مكة آمنوا، فكتب إليهم بعض أصحاب محمد ﷺ بالمدينة: أن هاجروا إلينا، فإننا لا نراكم منا حتى تهاجروا إلينا، فخرجوا يريدون المدينة حتى أدركتهم قريش بالطريق، ففتنواهم فكفروا مكرهين، ففيهم نزلت هذه الآية^(٢). ذكر الروایتين عن مجاهد إسماعيلُ بن إسحاق.

وروى الترمذي عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما خيّر عمار بين أمرين إلا اختار أَرشدهما» هذا حديثٌ حسنٌ غريب^(٣).

وروى عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الجنة تشتاق إلى ثلاثة: عليّ وعمارٍ وسلمان بن ربيعة». قال الترمذي: هذا حديثٌ [حسن] غريب لا نعرفه إلا من حديث الحسن بن صالح^(٤).

الثالثة: لما سمح الله عزّ وجلّ بالكفر به - وهو أصلُ الشريعة - عند الإكراه، ولم يؤاخذ به، حمل العلماء عليه فروعَ الشريعة كلّها، فإذا وقع الإكراه عليها لم يؤاخذ به، ولم يترتب عليه حكمٌ، وبه جاء الأثر المشهور عن النبي ﷺ: «رُفِعَ عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه»^(٥) الحديث. والخبر وإن لم يصحّ سنده، فإنّ

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٣/١١٦٨، وأخرجه عن مجاهد ابن سعد ٣/٢٣٣ دون قول عمار ﷺ، وأخرجه مع قول عمار ابن عساکر في تاريخه ٤٣/٣٦٧. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٤٩ و ١٤/٣١٣، وابن ماجه (١٥٠)، وأحمد (٣٨٣٢) من حديث ابن مسعود ﷺ.

(٢) تفسير مجاهد ١/٣٥٣، وأسباب النزول للواحدي ص ٢٨٨، وتفسير البغوي ٣/٨٦.

(٣) سنن الترمذي (٣٧٩٩)، ومسنّد أحمد (٢٤٨٢٠). ووقع عند الترمذي: أسدّهما، بدل: أرشدهما.

(٤) سنن الترمذي (٣٧٩٧)، وما بين حاصرتين منه، ومن التحفة ١/١٦٦.

(٥) سلف ٤/٥٠١، وذكر هناك أن النوويّ حسّنه في الأربعين، وأعلّه أبو حاتم كما نقله ابنه في العلل ١/٤٣١، لكن قال الحافظ في الفتح ٥/١٦١: أعل بعلّة غير قادحة.

معناه صحيحٌ باتفاقٍ من العلماء؛ قاله القاضي أبو بكر بن العربي^(١). وذكر أبو محمد عبدُ الحق أنَّ إسناده صحيحٌ، قال: وقد ذكره أبو بكر الأصيلي في «الفوائد»، وابنُ المنذر في كتاب «الإقناع»^(٢).

الرابعة: أجمع أهلُ العلمِ على أنَّ مَنْ أكرهَ على الكفر حتى خشيَ على نفسه القتلَ، أنه لا إثمَ عليه إن كفرَ وقلبه مطمئنٌ بالإيمان، ولا تبيين منه زوجته ولا يحكمُ عليه بحكم الكفر، هذا قولُ مالكٍ والكوفيين والشافعي، غيرَ محمد بن الحسن فإنه قال: إذا أظهرَ الشركَ كان مرتدًّا في الظاهر، وفيما بينه وبين الله تعالى على الإسلام، وتبينُ منه امرأته ولا يصلَى عليه إن مات، ولا يرثُ أباه إن مات مسلماً^(٣). وهذا قولُ يردهُ الكتابُ والسنة، قال الله تعالى: «إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ» الآية. وقال: ﴿إِلَّا أَنْ تَكْتُمُوا مِنْهُمْ تَعْنَةً﴾ [آل عمران: ٢٨]. وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ مَلَكًا ظَالِمًا بِأَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ [النساء: ٩٧] الآية. وقال: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾ [النساء: ٩٨] الآية. فعذرَ اللهُ المستضعفين الذين لا^(٤) يمتنعون من تركِ ما أمرَ الله به^(٥)، والمكرهُ لا يكون إلا مُستضعفًا غيرَ ممتنعٍ من فعلِ ما أمرَ به؛ قاله البخاريُّ.

الخامسة: ذهبَتْ طائفةٌ من العلماء إلى أنَّ الرُّخصةَ إنما جاءت في القول، وأما في الفعل؛ فلا رخصةَ فيه، مثل أن يُكرهوا على السجود لغيرِ الله أو الصلاة لغيرِ القبلة، أو قتلِ مسلمٍ أو ضرِّبه أو أكلِ ماله، أو الرُّنْي وشربِ الخمرِ وأكلِ الربا؛ يروى هذا عن الحسن البصريِّ رضي الله عنه. وهو قول الأوزاعيِّ وسُخْنُون^(٦) من علمائنا.

(١) في أحكام القرآن ٣/ ١١٦٨ - ١١٦٩ .

(٢) ٥٨٤/٢ .

(٣) الإشراف ٢/ ٢٤٥ .

(٤) قوله: لا، ليس في (ف) و(م)، والمثبت من (د) و(ز) و(ظ) وصحيح البخاري قبل الحديث (٦٩٤٠).

(٥) قال الحافظ في الفتح ٣١٣/١٢ في شرح هذه العبارة: يعني إلا إذا غلبوا.

(٦) ينظر فتح الباري ١٢/ ٣١٤ .

وقال محمد بن الحسن: إذا قيل للأسير: اسجد لهذا الصنم وإلا قتلتك. فقال: إن كان الصنم مقابل القبلة فليسجد وتكون نيته لله تعالى، وإن كان لغير القبلة فلا يسجد وإن قتلوه^(١). والصحيح أنه يسجد وإن كان لغير القبلة، وما أحراه بالسجود حينئذ. ففي الصحيح عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يصلي وهو مقبل من مكة إلى المدينة على راحلته حيث كان وجهه، قال: وفيه نزلت ﴿فَأَيْنَمَا تُولُونَ﴾ وَجْهَهُ اللَّهُ^(٢) [البقرة: ١١٥] في رواية^(٣): ويوتر عليها، غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة. فإذا كان هذا مباحاً في السفر في حالة الأمان لَتَعَبِ النَزُولِ عن الدابة للتنقل، فكيف بهذا؟

واحتج من قَصَرَ الرخصة على القول بقول ابن مسعود: ما من كلام يدرأ عني سوطين من ذي سلطانٍ إلا كنت متكلماً به^(٤). فقصر الرخصة على القول ولم يذكر الفعل، وهذا لا حجة فيه؛ لأنه يحتمل أن يجعل للكلام مثلاً وهو يريد أن الفعل في حكمه.

وقالت طائفة: الإكراه في الفعل والقول سواء إذا أسر الإيمان. روي ذلك عن عمر بن الخطاب ومكحول، وهو قول مالك وطائفة من أهل العراق. روى ابن القاسم عن مالك: أن من أكره على شرب الخمر أو ترك الصلاة أو الإفطار في رمضان، أن الإثم عنه مرفوع^(٥).

السادسة: أجمع العلماء على أن من أكره على قتل غيره أنه لا يجوز له الإقدام

(١) النوادر والزيادات ١٠/٢٤٧.

(٢) صحيح مسلم (٧٠٠) (٣٣)، وسلف ٢/٣٢٦ و ٤٥٥.

(٣) عند مسلم (٧٠٠) (٣٩).

(٤) أخرجه ابن حزم في المحلى ١١/١٤٢.

(٥) ينظر المحرر الوجيز ٣/٤٢٣، وفتح الباري ١٢/٣١٤، وأورد العيني في عمدة القاري ٩٨/٢٤ أثر عمر ومكحول.

على قتله ولا انتهاك حرمة بجلدٍ أو غيره، ويصبرُ على البلاء الذي نزل به، ولا يحلُّ له أن يَفْدِي نفسه بغيره، ويسألُ الله العافية في الدنيا والآخرة^(١).

واختلفَ في الزنى، فقال مُطَرِّفٌ وأصْبَغُ وابنُ عبد الحكم وابن الماجشون: لا يفعل أحدٌ ذلك، وإن قُتل لم يفعله، فإن فعله فهو آثمٌ ويلزمه الحدُّ^(٢)؛ وبه قال أبو ثورٍ والحسن^(٣). قال ابن العربي^(٤): الصحيحُ أنه يجوزُ الإقدامُ على الزنى، ولا حدُّ عليه، خلافاً لمن ألزمه ذلك؛ لأنه رأى أنها شهوةٌ خلقيةٌ لا يُتصوَرُ الإكراهُ عليها، وغفَلَ عن السببِ في باعثِ الشهوة وهو الإلجاءُ إلى ذلك، وهو الذي أسقطَ حُكْمَه، وإنما يجب الحدُّ على شهوةٍ بعثَ عليها سببٌ اختياري، ففاس الشيءَ على ضده، فلم يَحِلَّ^(٥) بصوابٍ من عنده.

وقال ابن خُوَيزِمَنْدَادٍ في أحكامه: اختلف أصحابنا متى أكره الرجلُ على الزنى، فقال بعضهم: عليه الحدُّ؛ لأنه إنما يفعلُ ذلك باختياره. وقال بعضهم: لا حدُّ عليه. قال ابن خُوَيزِمَنْدَادٍ: وهو الصحيح. وقال أبو حنيفة: إن أكرهه غيرُ السلطانِ حدُّ، وإن أكرهه السلطانُ؛ فالقياسُ أن يُحدَّ، ولكن أستحسنُ ألا يُحدَّ. وخالفه صاحبه فقالوا: لا حدُّ عليه في الوجهين، ولم يُراعوا الانتشارَ وقالوا: متى عَلِمَ أنه يتخلصُ من القتلِ بفعلِ الزنى، جاز أن ينتشرَ^(٦). قال ابن المنذر^(٧): لا حدُّ عليه، ولا فرق بين السلطانِ في ذلك وغيرِ السلطانِ.

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٣/ ١١٦٥.

(٢) المحرر الوجيز ٣/ ٤٢٤، ولم يذكر ابن الماجشون.

(٣) الإشراف ٤٣/٢.

(٤) في أحكام القرآن ٣/ ١١٦٥ - ١١٦٦.

(٥) قال الأزهري في تهذيب اللغة ٥/ ٢٣٧: ويقال: ما حليت منه شيئاً حلياً، أي: ما أصبت.

(٦) الميسوط ٥٩/٩.

(٧) في الإشراف ٤٣/٢.

السابعة: اختلف العلماء في طلاق المكره وعتاقه؛ فقال الشافعي وأصحابه: لا يلزمه شيء^(١). وذكر ابن وهب عن عمر وعلي وابن عباس أنهم كانوا لا يرون طلاقه شيئاً^(٢). وذكره ابن المنذر^(٣) عن ابن الزبير وابن عمر، وابن عباس وعطاء، وطاوس والحسين، وشريح والقاسم، وسالم ومالك، والأوزاعي وأحمد، وإسحاق وأبي ثور. وأجازت طائفة طلاقه، روي ذلك عن الشعبي والتخمي وأبي قلابة والزهري وقتادة، وهو قول الكوفيين. قال أبو حنيفة: طلاق المكره يلزم^(٤)؛ لأنه لم يعدم فيه أكثر من الرضا، وليس وجوده بشرط في الطلاق كالهازل. وهذا قياس باطل؛ فإن الهازل قاصد إلى إيقاع الطلاق راض به، والمكره غير راض، ولا نية له في الطلاق، وقد قال عليه الصلاة والسلام: «إنما الأعمال بالنيات»^(٥). وفي البخاري: وقال ابن عباس فيمن يكرهه للصوص فيطلق: ليس بشيء، وبه قال ابن عمر وابن الزبير، والشعبي والحسن^(٦).

وقال الشعبي: إن أكرهه للصوص؛ فليس بطلاق، وإن أكرهه السلطان؛ فهو طلاق. وفسره ابن عيينة فقال: إن اللص يقدم على قتله، والسلطان لا يقتله^(٧).

الثامنة: وأما بيع المكره والمضغوط؛ فله حالتان:

الأولى: أن يبيع ماله في حق وجب عليه، فذلك ماض سائغ لا رجوع فيه عند

(١) الأم ٣/٢١٠، والإشراف ٤/١٩٢، والاستذكار ١٨/١٥٢.

(٢) النوادر والزيادات ١٠/٢٥٣، وأخرج الآثار عنهم عبد الرزاق في المصنف ٦/٤٠٦ - ٤٠٩، وابن

أبي شيبة ٥/٤٨ - ٤٩.

(٣) في الإشراف ٤/١٩٢.

(٤) تحفة الفقهاء ٢/١٩٥.

(٥) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) (١٥٥)، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وسلف ٣/٢٧٠.

(٦) صحيح البخاري قبل حديث (٦٩٤٠).

(٧) أخرجه عبد الرزاق (١١٤٢٢).

الفقهاء؛ لأنه يلزمه أداء الحق إلى ربه من غير المبيع، فلَمَّا لم يفعل ذلك، كان بيعه اختياراً منه فلزِمه.

وأما بيعُ المَكْرَهِ ظلماً أو قهراً؛ فذلك بيعٌ لا يجوزُ عليه، وهو أولى بمتاعه، يأخذه بلا ثمن، ويتبعُ المشتري بالثمن ذلك الظالم، فإن فات المتاع، رجع بثمنه أو بقيمته بالأكثر من ذلك على الظالم إذا كان المشتري غير عالم بظلمه. قال مُطَرَفٌ: ومن كان من المشتريين يعلم حال المَكْرَه؛ فإنه ضامنٌ لِمَا ابتاعَ من رقيقه وغروضه كالغاصب، وكلُّ ما^(١) أحدث المبتاع في ذلك من عتقٍ أو تدييرٍ أو تحبيس، فلا يلزم المَكْرَه، وله أخذ متاعه.

قال سُخْنُونُ: أجمع أصحابنا وأهل العراق على أن بيع المَكْرَه على الظلم والجور لا يجوز. وقال الأَبْهَرِيُّ: إنه إجماع^(٢).

التاسعة: وأما نكاحُ المَكْرَه، فقال سُخْنُونُ: أجمع أصحابنا على إبطال نكاح المَكْرَه والمكروهة، وقالوا: لا يجوز المقام عليه؛ لأنه لم ينعقد. قال محمد بن سُخْنُونُ: وأجاز أهل العراق نكاحَ المَكْرَه، وقالوا: لو أكره على أن ينكح امرأة بعشرة آلاف درهم، وصدائق مثلها ألف درهم: إنَّ النكاحَ جائزٌ وتلزمه الألف ويبطلُ الفضلُ. قال محمد: فكما أبطلوا الزائد على الألف، فكذلك يلزمهم إبطالُ النكاحِ بالإكراه^(٣). وقولهم خلافُ السُّنة الثابتة في حديث خنساء بنت خِذام الأنصارية^(٤)، ولأمره ﷺ بالاستثمار في أبضاعهن، وقد تقدّم^(٥)، فلا معنى لقولهم.

(١) في (د) و(ز) و(م): كَلَّمَا، والمثبت من (ف) ومن المحرر الوجيز ٤٢٣/٣، والكلام منه.

(٢) النوادر والزيادات ٢٧٤/١٠.

(٣) النوادر والزيادات ٢٥٧/١٠ - ٢٥٨.

(٤) أخرجه أحمد (٢٦٧٨٦ زيادات عبد الله)، والبخاري (٥١٣٨) بلفظ: عن خنساء بنت خِذام أن أباهَا زَوَّجَهَا وهي كارهة، وكانت ثيباً، فردَّ النبي ﷺ نكاحه.

(٥) ٣٨١/٥.

العاشرة: فَإِنْ وَطَّئَهَا الْمُكْرَهُ عَلَى النِّكَاحِ غَيْرَ مَكْرَهٍ عَلَى الْوَطْءِ وَالرِّضَا بِالنِّكَاحِ، لَزِمَهُ النِّكَاحُ عِنْدَنَا عَلَى الْمَسْمِيِّ مِنَ الصَّدَاقِ، وَدُرِيَ عَنْهُ الْحَدُّ. وَإِنْ قَالَ: وَطَّئْتُهَا عَلَى غَيْرِ رِضَا مِنِّي بِالنِّكَاحِ؛ فَعَلِيهِ الْحَدُّ وَالصَّدَاقُ الْمَسْمِيُّ؛ لِأَنَّهُ مَدَّعٍ لِإِبْطَالِ الصَّدَاقِ الْمَسْمِيِّ، وَتَحَدُّ الْمَرْأَةِ إِنْ تَقَدَّمَتْ^(١) وَهِيَ عَالِمَةٌ أَنَّهُ مَكْرَهُ عَلَى النِّكَاحِ. وَأَمَّا الْمَكْرَهُةُ عَلَى النِّكَاحِ وَعَلَى الْوَطْءِ، فَلَا حَدَّ عَلَيْهَا، وَلَهَا الصَّدَاقُ، وَيُحَدُّ الْوَاطِئُ، فَاعْلَمْنَهُ. قَالَه سَحْنُونُ.

الحادية عشرة: إِذَا اسْتُكْرِهَتِ الْمَرْأَةُ عَلَى الزَّوْنِ؛ فَلَا حَدَّ عَلَيْهَا؛ لِقَوْلِهِ: «إِلَّا مِنْ أَكْرَهٍ»، وَقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنَّسْيَانَ وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ»^(٢)، وَلِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِمْ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٣٣] يَرِيدُ الْفَتَيَاتِ. وَبِهَذَا الْمَعْنَى حَكَمَ عَمْرٌ فِي الْوَالِدَةِ الَّتِي اسْتُكْرِهَهَا الْعَبْدُ، فَلَمْ يَحْدَّهَا^(٣). وَالْعُلَمَاءُ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّهُ لَا حَدَّ عَلَى امْرَأَةٍ مَسْتُكْرَهَةٍ^(٤).

وقال مالك^(٥): إِذَا وَجِدَتِ الْمَرْأَةُ حَامِلًا وَلَيْسَ لَهَا زَوْجٌ، فَقَالَتْ: اسْتُكْرِهْتُ، فَلَا يُقْبَلُ ذَلِكَ مِنْهَا وَعَلَيْهَا الْحَدُّ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ لَهَا بَيِّنَةٌ، أَوْ جَاءَتْ تَدْمَى عَلَى أَنَّهَا أُتِيَتْ^(٦)، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. وَاحْتَجَّ بِحَدِيثِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ: الرَّجْمُ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ إِذَا أَحْصَنَ إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ الْحَبْلُ

(١) فِي (ز) وَ(م): أَقْدَمْتُ، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ (ظ) وَ(د) وَ(ف)، وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِمَا فِي النُّوَادِرِ وَالزِّيَادَاتِ ٢٥٨/١٠ - ٢٥٩، وَالْكَلَامُ مِنْهُ.

(٢) سَلَفُ ٥٠١/٤.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٩٤٦)، وَمَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» ٨٢٧/٢.

(٤) يَنْظُرُ الْاسْتِذْكَارَ ١١٣/٢٤، وَالْمُنْتَقَى ٢٧١/٥، وَنَقَلَهُ الْمَصْنَفُ عَنْهُ بِوَسْطَةِ ابْنِ الْمُنْذَرِ فِي الْإِشْرَافِ ٤١/٢.

(٥) فِي الْمَوْطَأِ ٨٢٧/٢ - ٨٢٨.

(٦) فِي النَّسَخِ: أُوتِيَتْ، وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الْمَوْطَأِ ٨٢٨/٢، وَالْإِشْرَافِ ٤١/٢.

أو الاعتراف^(١). قال ابن المنذر^(٢): وبالقول الأوّل أقول.

الثانية عشرة: واختلفوا في وجوبِ الصداق للمستكرهة، فقال عطاء والزُّهريُّ: لها صداقٌ مثلها؛ وهو قولُ مالكٍ والشافعيِّ وأحمدَ وإسحاقَ وأبي ثور. وقال الثَّوريُّ: إذا أُقيِمَ الحدُّ على الذي زنى بها بطلَّ الصِّداق. وروى ذلك عن الشعبي، وبه قال أصحابُ مالكٍ وأصحابُ الرأي. قال ابن المنذر: القولُ الأوّل صحيحٌ^(٣).

الثالثة عشرة: إذا أكرهَ الإنسانُ على إسلامِ أهله لِمَا لم يَحِلَّ، أسلَمَها ولم يَمُتْها نفسها دونها، ولا احتملَ أذيَّةً في تخليصها. والأصلُ في ذلك ما خرَّجه البخاريُّ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «هاجر إبراهيمُ عليه السلام بسارة، ودخل بها قرية فيها ملكٌ من الملوك أو جبارٌ من الجبابرة، فأرسلَ إليه أن أرسلَ بها إليّ، فأرسلَ بها فقام إليها فقامت تتوضأ وتصلّي، فقالت: اللهم إن كنتُ آمنْتُ بك وبرسولك فلا تسلُّ عليّ هذا الكافر، فعُطِّ حتى ركضَ برجله»^(٤). ودلَّ هذا الحديثُ أيضاً على أن سارةً لَمَّا لم يكنْ عليها ملامَةٌ، فكذلك لا يكونُ على المستكرهة ملامَةٌ، ولا حدٌّ فيما هو أكبرُ من الخُلوة. والله أعلم.

الرابعة عشرة: وأمّا يمينُ المَكْرَه فغيرُ لازمةٍ عند مالكٍ والشافعيِّ وأبي ثور وأكثر العلماء. قال ابن الماجشون: وسواءٌ حلَّفَ فيما هو طاعةٌ لله أو فيما هو معصيةٌ إذا أكره على اليمين؛ وقاله أصْبَغ. وقال مطرّف: إن أكره على اليمين فيما هو لله معصيةٌ أو ليس في فعله طاعةٌ ولا معصيةٌ فاليمينُ فيه ساقطة، وإن أكره على اليمين فيما هو طاعةٌ مثلُ أن يأخذَ الوالي رجلاً فاسقاً فيُكرهه أن يحلِّفَ بالطلاق [أن] لا يشرب

(١) أخرجه أحمد (٢٧٦)، والبخاري (٦٨٢٩)، ومسلم (١٦٩١) (١٥).

(٢) في الإشراف ٤١/٢.

(٣) الإشراف ٤٢/٢.

(٤) أخرجه البخاري (٦٩٥٠)، ومسلم (٢٣٧١) (١٥٤)، والكلام نقله المصنف من أحكام القرآن لابن العربي ١١٦٩/٣ - ١١٧٠.

خمرًا، أو لا يفسقَ ولا يَعُشَّ في عمله، أو الوالدُ يحلِّفُ ولده تأديبًا له فإن اليمينَ تَلَزَمُ، وإن كان المكْرهُ قد أخطأ فيما يكْلَفُ من ذلك. وقال به ابن حبيب^(١). وقال أبو حنيفة ومن اتبعه من الكوفيين: إنه إن حَلَفَ ألا يفعلَ ففعلَ حِنْثٌ^(٢)، قالوا: لأنَّ المكْرهُ له أن يورِّيَ في يمينه كلُّها، فلمَّا لم يورِّ، ولا ذهبَتْ نيَّته إلى خلاف ما أكره عليه، فقد قَصَدَ إلى اليمين. احتج الأولون بأن قالوا: إذا أكره عليها فنيَّته مخالفةٌ لقوله؛ لأنه كارهٌ لِمَا حلفَ عليه.

الخامسة عشرة: قال ابن العربي^(٣): ومن غريب الأمرِ أنَّ علماءنا اختلفوا في الإكراه على الحِنْث هل يقعُ به أم لا؟ وهذه مسألةٌ عراقيةٌ سرَّت لنا منهم، لا كانت هذه المسألة ولا كانوا! وأيُّ فرقٍ يا معشرَ أصحابنا بين الإكراه على اليمين في أنها لا تَلَزَمُ، وبين الحِنْث في أنه لا يقع؟ فاتقوا الله وراجعوا بصائرکم، ولا تغتروا بهذه الرواية فإنها وصمةٌ في الدرّاية.

السادسة عشرة: إذا أكره الرجلُ على أن يحلِّفَ وإلا أخذَ له مالٌ، كأصحابِ المَكْسِ^(٤) وظَلَمَةِ السعاة وأهل الاعتداء، فقال مطرف^(٥): لا تَقِيَّةَ له في ذلك، وإنما يدرأ المرءُ بيمينه عن بدنه لا ماله. وقال ابنُ الماجشون: لا يحنْثُ وإن درأ عن ماله ولم يخفَ على بدنه. وقال ابن القاسم بقول مطرف، ورواه عن مالك، وقاله ابن عبد الحكم وأضْبَغ^(٦).

قلت: قولُ ابنِ الماجشون صحيحٌ؛ لأنَّ المدافعةَ عن المال كالمدافعة عن

(١) النوادر والزيادات ٣٠٦/١٠، والمحرر الوجيز ٤٢٤/٣.

(٢) تحفة الفقهاء ٢٩١/٢.

(٣) في أحكام القرآن ١١٦٩/٣.

(٤) المكس: الضريبة التي يأخذها المكس، وأصله الجباية. اللسان (مكس).

(٥) في النسخ: مالك، والمثبت من المحرر الوجيز ٤٢٤/٣، والكلام منه.

(٦) المحرر الوجيز ٤٢٤/٣، وينظر النوادر والزيادات ٣٠٧/١٠.

النفس؛ وهو قول الحسن وقتادة وسيأتي. وقال رسول الله ﷺ: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام»^(١) وقال: «كلُّ المسلم على المسلم حرامٌ؛ دمه وماله وعرضه»^(٢). وروى أبو هريرة قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، أرايتَ إن جاء رجلٌ يريد أخذ مالي؟ قال: «فلا تُعطه مالك». قال: أرايتَ إن قاتلني؟ قال: «قاتله» قال: أرايتَ إن قتلني؟ قال: «فأنت شهيد» قال: أرايتَ إن قتلته؟ قال: «هو في النار». خرَّجه مسلم. وقد مضى الكلام فيه^(٣).

وقال مطرف وابن الماجشون: وإن بدرَ الحالفُ بيمينه للوالي الظالم قبل أن يُسألها؛ لِيَذَبَ بها عما خاف عليه من ماله وبدنه، فحَلَفَ له فإنها تَلْزَمُهُ. وقاله ابنُ عبد الحكم وأصْبَغ. وقال أيضاً ابنُ الماجشون فيمن أخذَه ظالمٌ فحَلَفَ له بالطلاق البتَّة من غير أن يُحْلِفَه وترَّكَه وهو كاذبٌ، وإنما حَلَفَ خوفاً من ضربه وقتله وأخذ ماله: فإن كان إنَّما تبرَّع باليمين غلبة خوفٍ ورجاء النجاة من ظلمه، فقد دخل في الإكراه ولا شيء عليه، وإن لم يحلِف على رجاء النجاة فهو حانث^(٤).

السابعة عشرة: قال المحققون من العلماء: إذا تَلَفَّظَ المُكْرَهُ بالكفر؛ فلا يجوزُ له أن يُجرِيه على لسانه إلا مُجرى المعارض، «فإنَّ في المعارض لمندوحة عن الكذب»^(٥). ومتى لم يكن كذلك كان كافراً؛ لأن المعارض لا سلطان للإكراه عليها. مثاله: أن يقال له: اكفر بالله، فيقول: باللاهي، فيزيدُ الياء. وكذلك إذا قيل له: اكفر بالنبی، فيقول: هو كافر بالنبی، مشدداً وهو المكان المرتفع من الأرض. ويُطَلَّقُ على ما يُعْمَلُ من الخُوصِ^(٦) شِبة المائدة، فيقصدُ أحدهما بقلبه، ويبرأ من الكفر، ويبرأ

(١) أخرجه البخاري (١٧٣٩) ومسلم (١٦٧٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وسلف ٣/٢٢٨.

(٢) أخرجه أحمد (٨٧٢٢)، ومسلم (٢٥٦٤) (٣٢)، من حديث أبي هريرة.

(٣) ٤٤٤/٧، وهو عند مسلم (١٤٠).

(٤) المحرر الوجيز ٣/٤٢٤، والنوادر والزيادات ١٠/٣٠٧ - ٣٠٨.

(٥) سلف ١١/٤٤٠.

(٦) الخوص: ورق النخل. القاموس المحيط (خوص).

من إثمه. فإن قيل له: اكفر بالنبىء مهموزاً فيقول: هو كافرٌ بالنبىء، يريد بالمُخبرِ. أيّ مخبرٍ كان، كطليحة^(١) ومُسَيْلِمَةَ الكذاب. أو يريد به النبىء الذي قال فيه الشاعر:

فأصبح رَثْماً دُقاق الحَصَى مكانَ النبىء من الكائب^(٢)

الثامنة عشرة: أجمع العلماء على أنّ مَنْ أكره على الكفر فاختر القتل، أنه أعظمُّ أجراً عند الله ممن اختار الرُّخصة^(٣).

واختلفوا فيمن أكره على غير القتل من فعلٍ ما لا يَحِلُّ له؛ فقال أصحاب مالك: الأخذ بالشَّدَّة في ذلك واختيارُ القتل والضربُ أفضلُّ عند الله من الأخذ بالرخصة، ذكره ابنُ حبيب وسُحنون.

وذكر ابنُ سُحنون عن أهل العراق أنه إذا تهدَّد بقتل أو قطع أو ضربٍ يخاف منه التلف، فله أن يفعل ما أكره عليه من شربِ خميرٍ أو أكلِ خنزير؛ فإن لم يفعل حتى قُتل، خِفا أن يكون آثماً؛ لأنه كالمضطر^(٤).

وروى خَبَّاب بنُ الأَرْتِّ قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ وهو متوسِّدٌ بُرْدَةً له في ظل الكعبة فقلنا: ألا تستنصرُ لنا، ألا تدعو لنا؟ فقال: «قد كان من قبلكم يُؤخذ

(١) هو: طليحة بن خويلد الأسدي، ارتدَّ وادعى النبوة، ثم هرب إلى الشام، وأسلم إسلاماً صحيحاً، وشهد القادسية ونهاوند مع المسلمين، ويقال إنه استشهد بنهاوند. الإصابة ٢٤٤/٥.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ١١٦٦/٣، والبيت لأوس بن حجر من قصيدة يرثي بها فضالة بن كعدة الأسدي وهو شاعر أيضاً وكان صديقاً لأوس بن حجر، والبيت في ديوانه ص ١١، والاشتقاق ص ٤٦٢، والمعاني الكبير ١٢٣٠/٣، والتعازي والمراثي ص ٣٣. والرواية في الديوان والمعاني والتعازي: لأصبح بدل فأصبح، ووقع في الديوان والتعازي: كمتن النبي، وفي المعاني الكبير: كظهر النبي.

قال المبرد في التعازي والمراثي ص ٣٥: لو دافع الجبل العظيم متحاملاً عليه، لأصبح الجبل رثماً كظهر النبي، وهو رمل بعينه، من الكائب، أي: كمكان هذا من هذا. ومثله أبو عبيدة فقال: كقولك: كظهر المرید من البصرة. والمتروم: المحطوم المدقوق، يقال: رَثَمَ أنفه، أي: دقه. وقوله: دُقاق الحصى، أي: دقيق، مثل قولك: رجل طَوَّال وطويل.

(٣) النوادر والزيادات ٢٤٨/١٠.

(٤) ينظر النوادر والزيادات ٢٤٧/١٠.

الرجلُ فيُحفر له في الأرض، فيُجعل فيها، فيجاء بالمنشار فيوضع على رأسه، فيجعل نصفين، ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه وعظمه، فما يضده ذلك عن دينه. والله ليتمنَّ هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله والذئب على غنمه، ولكنكم تستعجلون»^(١).

فَوَضَعَهُ ﷺ هذا عن الأمم السالفة على جهة المدح لهم، والصبر على المكروه في ذات الله تعالى، وأنهم لم يكفروا في الظاهر ويُبطنوا الإيمانَ ليدفعوا العذابَ عن أنفسهم. وهذه حجةٌ من أثر الضرب والقتل والهوان^(٢) على الرخصة، والمقامَ بدار الجنان. وسيأتي لهذا مزيدُ بيانٍ في سورة الأُخدود^(٣) إن شاء الله تعالى.

وذكر أبو بكر محمد^(٤) بن الفرج البغدادي قال: حدثنا سُريج^(٥) بن يونس، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن يونس بن عُبيد، عن الحسن: أن عيوناً لمسيلمة أخذوا رجلين من أصحاب النبي ﷺ فذهبوا بهما إلى مسيلمة، فقال لأحدهما: أتشهد أن محمداً رسولُ الله؟ قال: نعم. قال: أتشهد أني رسولُ الله؟ قال: نعم. فخلَّى عنه. وقال للآخر: أتشهد أن محمداً رسولُ الله؟ قال: نعم. قال: وتشهد أني رسولُ الله؟ قال: أنا أصمُّ لا أسمع، فقدَّمه فضرب عنقه. فجاء هذا إلى النبي ﷺ فقال: هلكتُ! قال: «وما أهلكك؟» فذكر الحديث، قال: «أمَّا صاحبك فأخذ بالثقة، وأما أنت فأخذت بالرخصة. علامَ أنت عليه الساعة؟» قال: أشهد أنك رسولُ الله. قال: «أنت على ما أنت عليه»^(٦).

(١) أخرجه أحمد (٢١٠٥٧)، والبخاري (٣٦١٢).

(٢) قوله: والهوان، ليس في (د) و(ز) و(ظ).

(٣) عند تفسير الآيات (٤ - ٧) منها.

(٤) في (ظ): وذكر أبو محمد، وفي باقي النسخ: وذكر أبو بكر محمد بن محمد، والمثبت هو الصواب، وهو محمد بن الفرج البغدادي الأزرق، توفي سنة (٢٨١هـ) السير ٣٩٤/١٣.

(٥) في (ف): سُريج، وفي باقي النسخ: شريح، وهما تصحيف.

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة ٣٥٧/١٢ - ٣٥٨ عن إسماعيل بن إبراهيم، به. وأخرجه أبو داود في المراسيل (٣٢٦) من طريق خالد، عن يونس، به.

الرخصة فيمن حلفه سلطانٌ ظالمٌ على نفسه، أو على أن يده على رجل أو مالٍ رجل؛ فقال الحسن: إذا خاف عليه وعلى ماله؛ فليحلف ولا يكفر يمينه، وهو قول قتادة إذا حلف على نفسه أو مالٍ نفسه. وقد تقدّم ما للعلماء في هذا^(١).

وذكر موسى بن معاوية^(٢) أن أبا سعيد بن أشرس صاحب مالك استحلفه السلطان بتونس على رجلٍ أراد السلطان قتله أنه ما آواه، ولا يعلم له موضعاً، قال: فحلف له ابنُ أشرس، وابنُ أشرس يومئذٍ قد علم موضعه وآواه، فحلفه بالطلاق ثلاثاً، فحلف له ابنُ أشرس، ثم قال لامرأته: اعتزلي، فاعتزلته، ثم ركب ابنُ أشرس حتى قدم على البهلول بن راشد^(٣) القيروان، فأخبره بالخبر، فقال له البهلول: قال مالك: إنك حانت. فقال ابنُ أشرس: وأنا سمعت مالكاً يقول ذلك، وإنما أردت الرخصة - أو كلامٌ هذا معناه - فقال له البهلول بن راشد: قال الحسن البصري: إنه لا حنث عليك. قال: فرجع ابنُ أشرس إلى زوجته وأخذ بقول الحسن.

وذكر عبد الملك بن حبيب قال: حدّثني [علي بن] معبد، عن المسيب بن شريك، عن أبي شيبه قال: سألت أنس بن مالك عن الرجل يؤخذ بالرجل، هل ترى أن يحلف ليقه يمينه؟ فقال: نعم؛ ولأن أحلف سبعين يميناً وأحنث أحب إليّ أن أدلّ على مسلم^(٤).

وقال إدريس بن يحيى: كان الوليد بن عبد الملك يأمر جواسيس يتجسسون

(١) في المسألة الرابعة عشرة.

(٢) أبو جعفر الصّماحي، المغربي الإفريقي، الإمام المفتي. كان ثقة مأموناً، عالماً بالحديث والفقہ صالحاً. السير ١٠٨/١٢.

(٣) أبو عمر، كان ثقة مجتهداً ورعاً مستجاب الدعوة. مات سنة (٢٨٣) هـ. ترتيب المدارك ١/٣٣٠. والقصة فيه بنحوها.

(٤) النوادر والزيادات ٣٠٩/١٠، وما سلف بين حاصرتين منه. والمسيب بن شريك وأبو شيبه - وهو يوسف بن إبراهيم الجوهري - ضعيفان. ميزان الاعتدال ٤/١١٤ و ٤٦١.

الخلق يأتونه بالأخبار، قال: فجلس رجلٌ منهم في حَلْقَة رجاء بن حَيوة، فسمع بعضهم يقع في الوليد، فرفع ذلك إليه، فقال: يا رجاء، أذكرُ بالسوء في مجلسك ولم تغير! فقال: ما كان ذلك يا أمير المؤمنين! فقال له الوليد: قل: آله الذي لا إله إلا هو، قال: آله الذي لا إله إلا هو؛ فأمر الوليدُ بالجاسوس فضربه سبعين سوطاً، فكان يلقي رجاء فيقول: يا رجاء، بك يُستقى المطر، وسبعون سوطاً في ظهري! فيقول رجاء: سبعون سوطاً في ظهرك خيرٌ لك من أن يُقتلَ رجلٌ مسلم^(١).

التاسعة عشرة: واختلف العلماء في حدّ الإكراه؛ فروي عن عمر بن الخطاب ؓ أنه قال: ليس الرجل آمناً على نفسه إذا أخفته أو أوثقته أو ضربته^(٢). وقال ابن مسعود: ما كلامٌ يدرأ عني سوطين إلا كنتُ متكلماً به. وقال الحسن: التقيّة جائزة لمؤمن إلى يوم القيامة^(٣). إلا أنّ الله تبارك وتعالى ليس يجعل في القتل تقيّة. وقال النخعي: القيد إكراه، والسجن إكراه، والوعيد إكراه^(٤). وهذا قولُ مالك، إلا أنه قال: والوعيد المخوف إكراه وإن لم يقع، إذا تحقّق ظلمُ ذلك المتعدّي وإنفاذه لما يتوعّد به^(٥)، وليس عند مالكٍ وأصحابه في الضرب والسجن توقيت، إنما هو ما كان يؤلم من الضرب، وما كان من سجن يدخل منه الضيق على المكره. وإكراه السلطان وغيره عند مالكٍ إكراه^(٦).

(١) ذكر هذه القصة ابن عساكر في تاريخ دمشق ١١٣/١٨ - ١١٤، والذهبي في السير ٥٦١/٤ عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١٤٢٤) و(١٨٧٩٢) وفيه: أجمعه بدل أخفته. والبيهقي ٣٥٨/٧-٣٥٩ بلفظ: إذا جُوعت. وأورده ابن عبد البر في الاستذكار ١٨/١٥٥ بلفظ: إذا أخيف أو ضرب أو أوثق.

(٣) النوادر والزيادات ١٠/٢٤٦، ٢٥١، وكلام ابن مسعود في المحرر الوجيز ٣/٤٢٣ أيضاً، وتقدم في المسألة الخامسة.

(٤) النوادر والزيادات ١٠/٣٠٦ عن النخعي وشريح، وفيه: والوعيد المخوف كره. وقوله: والوعيد إكراه، ليس في (م). وأخرجه عن شريح عبد الرزاق (١١٤٢٣)، والبيهقي ٣٥٩/٧.

(٥) المحرر الوجيز ٣/٤٢٤، وينظر النوادر والزيادات ١٠/٢٥١.

(٦) النوادر والزيادات ١٠/٢٤٩.

وتناقض الكوفيون فلم يجعلوا السَّجْنَ والقيَدَ إكراهاً على شرب الخمر وأكل الميتة؛ لأنه لا يُخاف منهما التَّلَفُ. وجعلوهما إكراهاً في إقراره: لفلانٍ عندي ألفٌ درهم^(١).

قال ابن سحنون: وفي إجماعهم على أنَّ الألم والوجع الشديد إكراهٌ ما يدلُّ على أنَّ الإكراه يكون من غير تَلَفٍ نفس [أو عضواً]^(٢).

وذهب مالكٌ إلى أنَّ مَنْ أكره على يمينٍ بوعيدٍ أو سجنٍ أو ضربٍ أنه يحلف ولا حنثٍ عليه؛ وهو قول الشافعي وأحمد وأبي ثورٍ وأكثر العلماء^(٣).

الموفية عشرين: ومن هذا الباب ما ثبت: «إنَّ من المعارض لمندوحة عن الكذب»^(٤). وروى الأعمش، عن إبراهيم النَّخَعِيِّ أنه قال: لا بأس إذا بلغ الرجلُ عنك شيئاً أن تقول: والله، إنَّ الله يعلم ما قلتُ فيك من ذلك من شيءٍ^(٥). قال عبد الملك بن حبيب: معناه: إنَّ الله يعلم الذي^(٦) قلت، وهو في ظاهره انتفاءٌ من القول، ولا حنثٍ على مَنْ قال ذلك في يمينه، ولا كذبٍ عليه في كلامه.

وقال النخعي: كان لهم كلامٌ من الغاز الأيمانِ يدرؤون به عن أنفسهم، لا يرون ذلك من الكذب، ولا يخشون فيه الحنث. قال عبد الملك: وكانوا يسمُّون ذلك: المعارض من الكلام، إذا كان ذلك في غير مكرٍ ولا خديعةٍ في حقِّ.

وقال الأعمش: كان إبراهيم النَّخَعِيُّ إذا أتاه أحدٌ يكره الخروجَ إليه، جلس في مسجد بيته، وقال لجاريتته: قولي له: هو والله في المسجد^(٧).

(١) ينظر النوادر والزيادات ٢٥٠/١٠.

(٢) النوادر والزيادات ٢٤٩/١٠، وما بين حاصرتين منه.

(٣) ينظر النوادر والزيادات ٣٠٦/١٠، والإشراف ٤٦٥/١.

(٤) سلف ٤٤٠/١١، وص ٤٤٣ من هذا الجزء.

(٥) ينظر النوادر والزيادات ٩/٤.

(٦) في (ظ) و(ف) و(م): أن الذي، وهو خطأ.

(٧) ينظر النوادر والزيادات ٩/٤.

وروي مغيرة، عن إبراهيم، أنه كان يُجيز للرجل من البعث إذا عُرضوا على أميرهم أن يقول: والله ما أهتدي إلا ما سدّد لي غيري، ولا أركب إلا ما حملني غيري، ونحو هذا من الكلام.

قال عبد الملك: يعني بقوله: غيري، الله تعالى، هو مسدّده وهو يحمله؛ فلم يكونوا يرون على الرجل في هذا جنثاً في يمينه، ولا كذباً في كلامه، وكانوا يكرهون أن يقال هذا في خديعة وظلم وجحداً حقاً، فمن اجترأ وفعل أثم في خديعته، ولم تجب عليه كفارة في يمينه^(١).

الحادية والعشرون: قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا﴾ أي: وسّعه لقبول الكفر، ولا يقدر أحد على ذلك إلا الله؛ فهو يرُدُّ على القدرية. و«صدراً» نصب على المفعول^(٢). ﴿فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ وهو عذاب جهنم.

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ ﴿١٠٧﴾ أَوْلَيْكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَسَمِعِهِمْ وَأَبْصَرِهِمْ وَأَوْلَيْكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴿١٠٨﴾ لَا جَرَمَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿١٠٩﴾

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ﴾ أي: ذلك الغضب. ﴿بِأَنَّهُمْ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ أي: اختاروها على الآخرة. ﴿وَأَنَّ اللَّهَ﴾ «أن» في موضع خفضٍ عطفاً على «بأنهم». ﴿لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ ثم وصفهم فقال: ﴿أَوْلَيْكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ أي: عن فهم المواعظ. ﴿وَسَمِعِهِمْ﴾ عن كلام الله تعالى. ﴿وَأَبْصَرِهِمْ﴾ عن النظر في الآيات. ﴿وَأَوْلَيْكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ عما يراد بهم. ﴿لَا جَرَمَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ تقدّم^(٣).

(١) ينظر المصدر السابق.

(٢) تفسير الرازي ١٢٣/٢٠.

(٣) ٩٤/١١ - ٩٥.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١١٠﴾

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا﴾ هذا كله في عَمَّار. والمعنى: وصبروا على الجهاد؛ ذكره النحاس^(١).

وقال قتادة: نزلت في قوم خرجوا مهاجرين إلى المدينة بعد أن فتنهم المشركون وعذبوهم، وقد تقدم ذكرهم في هذه السورة^(٢).

وقيل: نزلت في ابن أبي سرح، وكان قد ارتدَّ ولحق بالمشركين، فأمر النبي ﷺ بقتله يوم فتح مكة، فاستجار بعثمان، فأجاره النبي ﷺ؛ ذكره النسائي عن عكرمة، عن ابن عباس قال في سورة النحل: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ فنسخ واستثنى من ذلك، فقال: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ وهو عبد الله بن سعد بن أبي سرح الذي كان على مصر، كان يكتب لرسول الله ﷺ، فأزله الشيطان فالحق بالكفار، فأمر به أن يقتل يوم الفتح، فاستجار له عثمان بن عفان، فأجاره رسول الله ﷺ^(٣).

قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ مُجْدِلَةٌ عَنْ نَفْسِهَا وَتُوْفَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا عَمِلَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١١١﴾

قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ مُجْدِلَةٌ عَنْ نَفْسِهَا﴾ أي: إن الله غفور رحيم في ذلك^(٤)، أو ذكرهم ﴿يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ مُجْدِلَةٌ عَنْ نَفْسِهَا﴾ أي: تُخاصم وتحتاج عن نفسها.

(١) في معاني القرآن ١٠٨/٤، وينظر ص ٤٣٢-٤٣٤ من هذا الجزء.

(٢) ص ٤٣٢-٤٣٤ من هذا الجزء، وينظر أسباب النزول للواحد ص ٢٨٩.

(٣) المجتبى ١٠٧/٧، والكبرى (٣٥١٨)، وأخرج أبو داود (٤٣٥٨) القطعة الأخيرة منه.

(٤) يعني التقدير: غفور رحيم يوم تأتي كل نفس... إعراب القرآن للنحاس ٤١٠/٢.

جاء في الخبر: إن كل أحد يقول يوم القيامة: نفسي نفسي، من شدة هول يوم القيامة، سوى محمد ﷺ فإنه يسأل في أمته^(١).

وفي حديث عمر أنه قال لكعب الأحبار: يا كعب، خوِّفنا، هيِّجنا، حدِّثنا، نبهنا. فقال له كعب: يا أمير المؤمنين، والذي نفسي بيده، لو وافيت يوم القيامة بمثل عمل سبعين نبياً، لأتت عليك تارات^(٢) لا يهْمُكَ إِلَّا نَفْسُكَ، وَإِنَّ لِيْجَهَنَّمَ زَفْرَةً لَا يَبْقَى مَلَكٌ مَّقْرَبٌ وَلَا نَبِيٌّ مِّنْتَحَبٌ إِلَّا وَقَعَ جَائِئِيًّا عَلَى رُكْبَتَيْهِ، حَتَّى إِنَّ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلَ لَيُدْلِي بِالْحُلَّةِ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، أَنَا خَلِيلُكَ إِبْرَاهِيمَ، لَا أَسْأَلُكَ الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي! قَالَ: يَا كَعْبُ، أَيْنَ تَجِدُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ مُّجَدِّدٌ عَنْ نَفْسِهَا وَتُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ وَهَمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾^(٣).

وقال ابن عباس في هذه الآية: ما تزال الخصومة بالناس يوم القيامة حتى تُخَاصِمَ الرُّوحُ الْجَسَدَ، فَتَقُولُ الرُّوحُ: رَبِّ، الرُّوحُ مِنْكَ أَنْتَ خَلَقْتَهُ، لَمْ تَكُنْ لِي يَدٌ أَبْطِشُ بِهَا، وَلَا رِجْلٌ أَمْشِي بِهَا، وَلَا عَيْنٌ أَبْصِرُ بِهَا، وَلَا أُذُنٌ أَسْمَعُ بِهَا، وَلَا عَقْلٌ أَعْقِلُ بِهِ، حَتَّى جِئْتُ فَدَخَلْتُ فِي هَذَا الْجَسَدِ، فَضَعَّفَ عَلَيْهِ أَنْوَاعَ الْعَذَابِ وَنَجَّنِي، فَيَقُولُ الْجَسَدُ: رَبِّ، أَنْتَ خَلَقْتَنِي بِيَدِكَ، فَكُنْتُ كَالْخَشْبَةِ، لَيْسَ لِي يَدٌ أَبْطِشُ بِهَا، وَلَا قَدَمٌ أَسْعَى بِهَا، وَلَا بَصَرٌ أَبْصِرُ بِهِ، وَلَا سَمْعٌ أَسْمَعُ بِهِ، فَجَاءَ هَذَا كَشْعَاعِ النُّورِ، فِيهِ نَطَقَ لِسَانِي، وَبِهِ أَبْصَرْتُ عَيْنِي، وَبِهِ مَشَّتْ رِجْلِي، وَبِهِ سَمِعْتُ أُذُنِي، فَضَعَّفَ عَلَيْهِ أَنْوَاعَ الْعَذَابِ وَنَجَّنِي مِنْهُ. قَالَ: فَيَضْرِبُ اللَّهُ لِهَآئِهِمَا مَثَلًا: أَعْمَى وَمُقْعَدًا دَخَلَ بَسْتَانًا فِيهِ ثَمَارٌ، فَالْأَعْمَى لَا يُبْصِرُ الثَّمَرَةَ، وَالْمُقْعَدُ لَا يَنْأَلُهَا، فَنادى الْمُقْعَدُ الْأَعْمَى: إِيْتِنِي

(١) أخرجه مطولاً أحمد (٩٦٢٣)، والبخاري (٤٧١٢)، ومسلم (١٩٤) من حديث أبي هريرة ؓ. وفي الباب عن عدد من الصحابة رضوان الله عليهم، تنظر في مسند أحمد.

(٢) جمع تارة.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ١٥٤/١٣ - ١٥٥، وأحمد في الزهد ص ١٥١، وأبو نعيم في الحلية ٣٦٨/٥ - ٣٦٩ بنحوه.

فاحملني أكل وأطعمك، فدنا منه فحملة، فأصابوا من الثمرة، فعلى من يكون العذاب؟! قال: عليكما جميعاً العذاب؛ ذكره الثعلبي^(١).

قوله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِيَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿١١١﴾

قوله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً﴾ هذا متصلٌ بذكر المشركين. وكان رسول الله ﷺ دعا على مُشركي قريش وقال: «اللَّهُمَّ اشْدُدْ وطأتك على مُضَرِّ، واجعلها عليهم سنين كِسْفِي يوسف»، فابتلوا بالفحط حتى أكلوا العظام^(٢)، ووجه إليهم رسول الله ﷺ طعاماً ففرَّق فيهم^(٣).

﴿كَانَتْ ءَامِنَةً﴾ لا يُهاج أهلها ﴿يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّنْ كُلِّ مَكَانٍ﴾ من البرِّ والبحر، نظيره: ﴿يُجَيِّعُ إِلَيْهِ تَمَرْتُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الفصص: ٥٧] الآية^(٤). ﴿فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ﴾ الأنعم: جمع النعمة؛ كالأشد: جمع الشدة^(٥). وقيل: جمع نُعمى، مثل: بُوسى وأبوس^(٦). وهذا الكفران تكذيبٌ بمحمد ﷺ.

﴿فَأَذَاقَهَا اللَّهُ﴾ أي: أذاق أهلها. ﴿لِيَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ﴾ سَمَاه لباساً؛ لأنه يظهر عليهم من الهزال وشحوبة اللون وسوء الحال ما هو كاللباس^(٧). ﴿بِمَا كَانُوا

(١) وذكره أيضاً البغوي في تفسيره ٨٧/٣.

(٢) أخرجه أحمد (٣٦١٣)، والبخاري (١٠٠٧)، ومسلم (٢٧٩٨) من حديث ابن مسعود ؓ، وفي الباب عن أبي هريرة ؓ عند أحمد (٧٢٦٠)، والبخاري (٦٢٠٠)، ومسلم (٦٧٥)، وقد سلف ٣٠٤/٤.

(٣) ذكره البغوي في تفسيره ٨٨/٣، وابن الجوزي في زاد المسير ٥٠١/٤، والرازي في تفسيره ١٣٠/٢٠.

(٤) تفسير البغوي ٨٨/٣.

(٥) هذا قول سيويه كما في إعراب القرآن للنحاس ٤١٠/٢، والمححر الوجيز ٤٢٦/٣. وقال قطرب وأبو عبيدة في مجاز القرآن ٣٦٩/١: واحد الأنعم: نُعم. وينظر معاني القرآن للزجاج ٢٢١/٣.

(٦) لم نقف على من ذكر هذا الجمع، وفي معاجم اللغة: أبؤس جمع بؤس، وأنعم جمع نُعم. وقال الطبري في تفسيره ٣٨٥/١٤: وكان بعض أهل الكوفة يقول: أنعم جمع نعماء، مثل: بأساء وأبؤس.

(٧) النكت والعيون ٢١٧/٣.

يَصْنَعُونَ ﴿١١٢﴾ أي: من الكفر والمعاصي.

وقراه حفص بن غياث ونصر بن عاصم وابن أبي إسحاق والحسن، وأبو عمرو فيما روى عنه عبد الوارث وعبيد وعباس: «والخوف» نصباً بإيقاع «أذاقها» عليه^(١)، عطفاً على «لباس الجوع»، أي: أذاقها الله لباس الجوع^(٢) وأذاقها الخوف. وهو بعث النبي ﷺ سراياه التي كانت تطيف بهم^(٣). وأصل الذوق بالفم، ثم يُستعار فيوضع موضع الابتلاء^(٤).

وضرب مكة مثلاً لغيرها من البلاد، أي: إنها مع جوار بيت الله وعمارة مسجده، لما كفر أهلها؛ أصابهم القحط، فكيف بغيرها من القرى. وقد قيل: إنها المدينة، آمنت برسول الله ﷺ، ثم كفرت بأنعم الله بقتل عثمان بن عفان، وما حدث بها بعد رسول الله ﷺ من الفتن. وهذا قول عائشة وحفصة زوجي النبي ﷺ. وقيل: إنه مثلٌ مضروبٌ بأيّ قرية كانت على هذه الصفة من سائر القرى^(٥).

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمُ الْعَذَابُ وَهُمْ

ظَالِمُونَ ﴿١١٣﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ﴾ هذا يدلُّ على أنها مكة. وهو قول ابن عباس ومجاهد وقتادة^(٦). ﴿فَأَخَذَهُمُ الْعَذَابُ﴾ وهو الجوع الذي وقع بمكة.

(١) ذكر رواية عبد الوارث وعبيد عن أبي عمرو ابن الجوزي في زاد المسير ٤/٥٠٠ وهي غير المشهورة عن أبي عمرو، والقراءة المشهورة عنه كقراءة الجماعة. وعبيد: هو ابن عقيل بن صبيح أبو عمرو الهلالي البصري. قال البخاري: مات في رمضان سنة ٢٠٧ هـ. وعباس هو ابن الفضل بن عمرو أبو الفضل الواقفي الأنصاري البصري، قاضي الموصل. توفي سنة ١٨٦ هـ غاية النهاية ١/٤٩٦ و ٣٥٣.

(٢) قوله: أي: أذاقها الله لباس الجوع، ليس في (د) و(م).

(٣) تفسير البغوي ٣/٨٨.

(٤) معاني القرآن للنحاس ٤/١٠٩.

(٥) النكت والعيون ٣/٢١٧، وقول حفصة رضي الله عنها أخرجه الطبري ١٤/٣٨٤.

(٦) أخرجه عنهم الطبري ١٤/٣٨٣.

وقيل: الشدائد، والجوعُ منها.

قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَلًا طَيِّبًا وَأَشْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿١١٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ أي: كلوا يا معشرَ المسلمين من الغنائم. وقيل: الخطاب للمشركين؛ لأن النبي ﷺ بعث إليهم بطعام رقة عليهم، وذلك أنهم لما ابتلوا بالجوع سبع سنين، وقطع العرب عنهم الميرة^(١) بأمر النبي ﷺ أكلوا العظام المحرقة والجيفة والكلاب الميتة والجلود والعلهز، وهو الوبر يعالج بالدم. ثم إن رؤساء مكة كلّموا رسول الله ﷺ حين جاهدوا، وقالوا: هذا عذابُ الرجال، فما بال النساء والصبيان؟ وقال له أبو سفيان: يا محمد، إنك جئت تأمر بصلة الرّحم والعفو، وإن قومك قد هلّكوا؛ فادعُ الله لهم. فدعا لهم رسول الله ﷺ، وأذن للناس بحمل الطعام إليهم وهم بعد مشركون^(٢).

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخَيْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١١٥﴾﴾

تقدم في «البقرة» القول فيها مستوفى^(٣).

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِنَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾﴾ مَتَّعَ قَلِيلٌ وَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١١٧﴾﴾

فيه مسألتان:

(١) أي: الطعام.

(٢) زاد المسير ٥٠١/٤، وهذا الكلام جزء من الحديث الذي فيه: «اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف» السالف قريباً.

(٣) ٢٢/٤ وما بعدها.

الأولى: قوله تعالى: ﴿لِمَا نَصِفُ﴾ «ما» هنا مصدرية، أي: لوصف^(١). وقيل: اللام لام سببٍ وأجل، أي: لا تقولوا لأجل وصفكم «الكذب»^(٢) بنزع الخافض، أي: لِمَا تصف ألسنتكم من الكذب. وقُرى: «الكُذْبُ» بضم الكاف والذال والباء، نعتاً للألسنة، وقد تقدّم^(٣).

وقرأ الحسن هنا خاصةً: «الكُذِبُ» بفتح الكاف وخفضِ الذال والباء^(٤)، نعتاً لـ «ما»؛ التقدير: ولا تقولوا لوصف ألسنتكم الكذب^(٥). وقيل: على البدل من «ما» أي: ولا تقولوا للكذب^(٦) الذي تصفه ألسنتكم: هذا حلالٌ وهذا حرام؛ لتفتروا على الله الكذب.

الآية خطابٌ للكفار الذين حرّموا البحائر والسوائب، وأحلّوا ما في بطون الأنعام وإن كان ميتةً. فقوله: «هذا حلال» إشارة إلى ميتة بطون الأنعام، وكلّ ما أحلّوه. وقوله: «وهذا حرام» إشارة إلى البحائر والسوائب وكلّ ما حرّمه^(٧).

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَفْتُرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ لَا يُفْلِحُونَ * مَتَاعٌ قَلِيلٌ﴾ أي: ما هم فيه من نعيم الدنيا يزولٌ عن قريب. وقال الزجاج^(٨): أي: متاعهم متاعٌ قليل. وقيل: لهم متاعٌ قليل^(٩)، ثم يُردّون إلى عذابٍ أليم.

(١) بنحوه في إعراب القرآن للنحاس ٤١٠/٢، ومشكل إعراب القرآن ٤٢٦/١.

(٢) ينظر تفسير البغوي ٨٨/٣.

(٣) ص ٣٤٧ من هذا الجزء.

(٤) القراءات الشاذة ص ٧٣، والمحاسب ١٢/٢.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٤١٠/٢، ومشكل إعراب القرآن ٤٢٦/١، والكشاف ٤٣٣/٢. قال أبو حيان في البحر ٥٤٥/٥: وهذا عندي لا يجوز؛ وذلك أنهم نصوا على أن «أن» المصدرية لا ينعت المصدر المنسبك منها ومن الفعل... وحكم باقي الحروف المصدرية حكم «أن».

(٦) في (د) و(ز) و(ظ): الكذب، والمثبت من (ف) و(م)، وينظر معاني القرآن للأخفش ٦٠٩/٢، والمحرر الوجيز ٤٢٩/٣.

(٧) المحرر الوجيز ٤٢٩/٣.

(٨) في معاني القرآن ٢٢٢/٣، ونقله المصنف عن الوسيط للواحدي ٨٩/٣.

(٩) من قوله: وقيل: لهم متاع قليل، ليس في (ظ) و(ف).

الثانية: أسند الدارمي أبو محمد في «مسنده»: أخبرنا هارون، عن حفص، عن الأعمش قال: ما سمعت إبراهيم قط يقول: حلال، ولا: حرام، ولكن كان يقول: كانوا يكرهون، وكانوا يستحبون^(١).

وقال ابن وهب: قال مالك: لم يكن من قُتيا الناس أن يقولوا: هذا حلال وهذا حرام، ولكن يقولون: إيتاكم كذا وكذا، ولم أكن لأصنع هذا.

ومعنى هذا: أن التحليل والتحریم إنما هو لله عزَّ وجلَّ، وليس لأحد أن يقول أو يُصرِّح بهذا في عين من الأعيان، إلا أن يكون الباريُّ تعالى يُخبر بذلك عنه. وما يؤدي إليه الاجتهاد في أنه حرامٌ يقول: إني أكره [كذا]. وكذلك كان مالك يفعل اقتداءً بمن تقدّم من أهل الفتوى. فإن قيل: فقد قال فيمن قال لزوجته: أنت عليّ حرام: إنها حرام، ويكون ثلاثاً^(٢). فالجواب أن مالكاً لمّا سمع عليّ بن أبي طالب يقول: إنها حرام، اقتدى به. وقد يقوى الدليل على التحريم عند المجتهد، فلا بأس عند ذلك أن يقول ذلك، كما يقول: إن الربا حرام؛ في غير الأعيان الستة^(٣). وكثيراً ما يطلق مالكٌ رحمه الله: فذلك حرام لا يصلح؛ في الأموال الربويّة، وفيما خالف المصالح وخرج عن طريق المقاصد؛ لقوة الأدلة في ذلك.

قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا مَا قَصَصْنَا عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَمَا ظَلَمْتَهُمْ وَلَكِن

كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١١٨﴾

قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا﴾ بيّن أنّ الأنعام والحَرْث حلالٌ لهذه الأمة، فأما اليهودُ فَحَرِّمَتْ عليهم منها أشياء. ﴿حَرَّمْنَا مَا قَصَصْنَا عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ﴾ أي: في سورة

(١) مسند الدارمي (١٨٤)، وإبراهيم: هو النخعي.

(٢) الموطأ ٥٥٢/٢. والكلام من أحكام القرآن لابن العربي ١١٧١/٣، وما بين حاصرتين منه.

(٣) الأعيان الستة هي: الذهب والفضة، والبُرّ والشعير، والتمر والملح. أحكام القرآن لابن العربي

١١٧١/٣، والكلام منه.

الأنعام^(١). ﴿وَمَا ظَلَمْتَهُمْ﴾ أي: بتحريم ما حرّمنا عليهم، ولكن ظلموا أنفسهم، فحرّمنا عليهم تلك الأشياء عقوبة لهم، كما تقدّم في «النساء»^(٢).

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُوا الشُّوْءَ بِجَهَلَةٍ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُوا الشُّوْءَ﴾ أي: الشُّرك^(٣)؛ قاله ابنُ عباس. وقد تقدّم في النساء^(٤).

قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا﴾ دعا عليه الصلاة والسلام مشركي العرب إلى ملة إبراهيم، إذ كان أباهم وباني البيت الذي به عزّهم. والأمة: الرجل الجامع للخير^(٥)، وقد تقدّم محامله^(٦).

وقال ابن وهب وابن القاسم عن مالك، قال: بلغني أنّ عبد الله بن مسعود قال: يرحم الله معاذاً، كان أمة قانتاً. فقيل له: يا أبا عبد الرحمن، إنما ذكر الله عزّ وجلّ بهذا إبراهيم عليه السلام. فقال ابن مسعود: إنّ الأمة الذي يُعلم الناس الخير، وإنّ القانت هو المُطيع^(٧). وقد تقدّم القنوت في «البقرة»^(٨) و«حنيفاً» في «الأنعام»^(٩).

(١) أخرج هذا القول الطبري ١٤/٣٩١ - ٣٩٢ عن الحسن وعكرمة وقتادة.

(٢) ٢١٥/٧ - ٢١٦.

(٣) الوجيز للواحد ١/٤٦٨ (على هامش مراح لبيد).

(٤) ١٥١/٦، وينظر الوسيط للواحد ٣/٨٩.

(٥) تهذيب اللغة ١٥/٦٣٤.

(٦) ٣٩٧/٢.

(٧) أحكام القرآن لابن العربي ٣/١١٧٢. وأخرجه الطبري ١٤/٣٩٤ - ٣٩٥، و٣٩٦ - ٣٩٧، والطبراني في الكبير (٩٩٤٣)، والحاكم ٢/٣٥٨، وأبو نعيم في الحلية ١/٢٣٠ من غير طريق مالك.

(٨) ٣٣٤/٢ و ١٨٣/٤ - ١٨٥.

(٩) ٤٤٢/٨، لكن ذكر المصنف ثمة معناه مختصراً، وقد بسط معناه في سورة البقرة ٢/٤١٤.

قوله تعالى: ﴿شَاكِرًا لِأَنْعِمِهِ أَجْتَبَنَّهُ وَهَدَنَّهُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٢١﴾ وَمَا آتَيْنَهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٢٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿شَاكِرًا﴾ أي: كان شاكرًا. ﴿لِأَنْعِمِهِ﴾ الأنعم: جمع نعمة، وقد تقدّم^(١). ﴿أَجْتَبَنَّهُ﴾ أي: اختاره.

﴿وَهَدَنَهُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ * وَمَا آتَيْنَهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ﴿١٢١﴾ قيل: الولد الطيب. وقيل: الشئ الحسن. وقيل: النبوة. وقيل: الصلاة [عليه] مقرونة بالصلاة على محمد عليه الصلاة والسلام في التشهد. وقيل: إنه ليس أهل دين إلا وهم يتولونه^(٢). وقيل: بقاء ضيافته وزيارة قبره^(٣). وكل ذلك أعطاه الله، وزاده ﷺ.

﴿وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾. «مِن» بمعنى: مع، أي: مع الصالحين؛ لأنه كان في الدنيا أيضاً مع الصالحين. وقد تقدّم هذا في «البقرة»^(٤).

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٢﴾﴾

قال ابن عمر: أمر باتباعه في مناسك الحج كما علم إبراهيم جبريلُ عليهما السلام^(٥). وقال الطبري: أمر باتباعه في التبرؤ من الأوثان والتدين^(٦) بالإسلام. وقيل: أمر باتباعه في جميع ملته إلا ما أمر بتركه؛ قاله بعض أصحاب الشافعي على كل ما حكاه الماوردي^(٧).

(١) ص ٤٥٢ من هذا الجزء.

(٢) وردت هذه الأقوال في زاد المسير ٤/٥٠٤، وما بين حاصرتين منه.

(٣) النكت والعيون ٣/٢١٩.

(٤) ٤٠٦/٢.

(٥) الوسيط للواحد ٣/٩١.

(٦) في النسخ: التزين، والمثبت من النكت والعيون ٣/٢١٩ - وعنه نقله المصنف - وزاد المسير ٤/٥٠٤-٥٠٥،

وهو بمعناه في تفسير الطبري ١٤/٣٩٨.

(٧) في النكت والعيون ٣/٢١٩.

والصحيح الاتباع في عقائد الشرع دون الفروع؛ لقوله تعالى: ﴿لِكُلِّ جَمَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَاءُ﴾ [المائدة: ٤٨].

مسألة: في هذه الآية دليل على جواز اتباع الأفضل للمفضول لما تقدم إلى الصواب^(١) والعمل به، ولا دَرَك على الفاضل في ذلك^(٢)؛ لأن النبي ﷺ أفضل الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وقد أمر بالافتداء بهم فقال تعالى: ﴿فِيهِدْهُمْ أَمْتِدَةً﴾ [الأنعام: ٩٠]. وقال هنا: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعِ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جُعِلَ السَّبْتُ عَلَى الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ ﴿١٢٤﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جُعِلَ السَّبْتُ عَلَى الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ أي: لم يكن في شرع إبراهيم ولا من دينه، بل كان سمحاً لا تغليظ فيه، وكان السبت تغليظاً على اليهود في رفض الأعمال وترك التبسط في المعاش؛ بسبب اختلافهم فيه^(٣)، ثم جاء عيسى عليه السلام بيوم الجمعة فقال: تفرغوا للعبادة في كل سبعة أيام يوماً واحداً، فقالوا: لا نريد أن يكون عيدهم بعد عيدنا، فاختروا الأحد^(٤).

وقد اختلف العلماء في كيفية ما وقع لهم من الاختلاف، فقالت: طائفة: إن موسى عليه السلام أمرهم بيوم الجمعة وعينه لهم، وأخبرهم بفضيلته على غيره، فناظروه أن السبت أفضل، فقال الله له: دَعَهُمْ وما اختاروا لأنفسهم. وقيل: إن الله تعالى لم يُعَيِّنْ لهم، وإنما أمرهم بتعظيم يوم في الجمعة^(٥)،

(١) في (د) و(ز): الأصول، والمثبت من (ظ) و(ف)، وهو الموافق للمحرر الوجيز ٤٣١/٣، والكلام منه ومن النكت والعيون ٢١٩/٣. وينظر مجمع البيان ١٣٦/١٤.

(٢) أي: لا تبعه. الصحاح (درك).

(٣) بنحوه المحرر الوجيز ٤٣١/٣.

(٤) تفسير البغوي ٩٠/٣، وتفسير الرازي ١٣٧/٢٠.

(٥) يعني: أمرهم بتعظيم يوم في الأسبوع، ولم يرد في المعاجم الجمعة بمعنى الأسبوع. ووقع في (د) و(ف): يوم الجمعة.

فاختلف اجتهدهم في تعيينه، فعَيَّنَت اليهودُ السبت؛ لأنَّ اللهَ تعالى فرغ فيه من الخَلْق. وعَيَّنَت النصارى يومَ الأحد؛ لأنَّ اللهَ تعالى بدأ فيه بالخلق. فالزِمَ كُلُّ منهم ما أدَّاه إليه اجتهدُهُ. وعَيَّنَ اللهُ لهذه الأمة يومَ الجمعة من غير أن يَكِلَهُم إلى اجتهدهم؛ فضلاً منه ونعمة^(١)، فكانت خيرَ الأمم أُمَّةً.

روى الصحيحُ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «نحن الآخرون الأولون يومَ القيامة، ونحن أولُ مَنْ يدخل الجنة، يَبْدَأُهم أوتوا الكتابَ مِن قَبْلنا وأوتينا مِن بعدهم، فاختلَفوا فيه، فهدانا اللهُ لِمَا اختلفوا فيه من الحقِّ، فهذا يومُهُم الذي اختلفوا فيه، فهدانا اللهُ له - قال: يومَ الجمعة - فاليومَ لنا، وغداً لليهود، وبعد غدٍ للنصارى»^(٢).

فقوله: «فهذا يومُهُم الذي اختلفوا فيه» يقوِّي قولَ مَنْ قال: إنه لم يُعَيَّنْ لهم، فإنه لو عُيِّنَ لهم وعاندوا لِمَا قيل: «اختلفوا». وإنما كان ينبغي أن يقال: فخالَفوا فيه وعاندوا. ومما يُقوِّيه أيضاً قوله عليه الصلاة والسلام: «أضلَّ اللهُ عن الجمعة مَنْ كان قَبْلنا»^(٣). وهذا نصٌّ في المعنى.

وقد جاء في بعض طُرُقهِ: «فهذا يومُهُم الذي فرض اللهُ عليهم، فاختلَفوا فيه»^(٤). وهو حُجَّةٌ للقول الأول. وقد روي: «إنَّ اللهَ كتب الجمعةَ على مَنْ قَبْلنا»^(٥)، فاختلَفوا فيه وهدانا اللهُ له، فالناسُ لنا فيه تَبِعُ»^(٦).

قوله تعالى: ﴿عَلَى الَّذِينَ ائْتَلَفُوا فِيهِ﴾ يريد: في يوم الجمعة كما بيَّناهُ؛ اختلفوا

(١) المفهم ٤٩١/٢ - ٤٩٢.

(٢) أخرجه أحمد (٧٣١٠)، والبخاري (٨٧٦)، ومسلم (٨٥٥): (٢٠)، وسلف ٣٤٦/١٠.

(٣) المفهم ٤٩٢/٢، والحديث أخرجه مسلم (٨٥٦): (٢٢) من حديث حذيفة ؓ مطولاً.

(٤) أخرجه مسلم (٨٥٥): (٢١)، والكلام في أحكام القرآن لابن العربي ١١٧٣/٣، والمفهم ٤٩٢/٢.

(٥) في (د) و(م): كان قبلنا.

(٦) أخرجه أحمد (٧٢١٤) من حديث أبي هريرة ؓ.

على نبيهم موسى وعيسى. ووجه الاتصال بما قبله: أن النبي ﷺ أمر باتِّباع الحق، وحذّر الله الأمة من الاختلاف عليه فيشدّد عليهم كما شدّد على اليهود^(١).

قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَحَدِّ لَّهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿١٢٥﴾﴾

فيه مسألة واحدة: هذه الآية نزلت بمكة في وقت الأمر بمهادنة قريش، وأمره أن يدعو إلى دين الله وشرعه بتلطف ولين دون مُخاشنة وتعنيف، وهكذا ينبغي أن يُوعظ المسلمون إلى يوم القيامة. فهي مُحكمة في جهة العصاة من الموحدين، ومنسوخة بالقتال في حق الكافرين. وقد قيل: إنَّ من أمكنت معه هذه الأحوال من الكفار ورجي إيمانه بها دون قتال، فهي محكمة^(٢). والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ عَاقِبَتَهُمْ لَئِيْمٌ لِّالصَّابِرِينَ ﴿١٢٦﴾﴾

فيه أربع مسائل:

الأولى: أطبق جمهور أهل التفسير أنَّ هذه الآية مدنيّة، نزلت في شأن التمثيل بحمزة في يوم أحد، ووقع ذلك في «صحيح» البخاري وفي كتاب السير^(٣). وذهب النحّاس إلى أنها مكّيّة^(٤)، والمعنى متّصل بما قبلها من المكّي اتّصالاً حسناً؛ لأنها تتدرّج الرُتب من الذي يُدعى ويُوَعظ، إلى الذي يُجادل، إلى الذي يُجازى على فعله.

(١) ينظر مجمع البيان ١٤/١٣٦.

(٢) المحرر الوجيز ٣/٤٣٢.

(٣) في (ظ): كتاب التفسير، والمثبت من باقي النسخ، وهو موافق للمحرر الوجيز (والكلام منه) ولم تقف على أن الآية نزلت بشأن التمثيل بحمزة في صحيح البخاري، وإنما فيه أنه مُثل بأبي جابر بن عبد الله وبأنس بن النضر (١٢٩٣) و(٢٨٠٥). وقصة حمزة ﷺ سيذكرها المصنف قريباً.

(٤) الناسخ والمنسوخ للنحّاس ٢/٤٨٤، ونقله المصنف عنه بواسطة المحرر الوجيز ٣/٤٣٢.

ولكن ما روى الجمهورُ أثبتُ^(١).

روى الدَّارَقُطْنِيُّ عن ابن عباس قال: لَمَّا انصرف المشركون عن قتلى أُحُدٍ، انصرف رسول الله ﷺ فرأى منظراً ساءه، رأى حمزة قد شُقَّ بطنه، واصطُلِمَ أنفه، وجِدعتُ أذناه، فقال: «لولا أن يحزنَ النساءُ أو تكونَ سُنَّةٌ بعدي، لتركته حتى يبعثه الله من بطون السَّبَاعِ والطير، لأمثلنَّ مكانه بسبعين رجلاً». ثم دعا بِبُرْدَةٍ وغطَّى بها وجهه، فخرجت رجلاه، فغطَّى رسولُ الله ﷺ وجهه وجعل على رجليه من الإذخِرِ، ثم قدَّمه فكبَّرَ عليه عشراً، ثم جعلَ يُجاءُ بالرجل فيوضَعُ وحمزةُ مكانه، حتى صلَّى عليه سبعين صلاة، وكان القتلى سبعين، فلَمَّا دُفِنوا وفُرعَ منهم، نزلت هذه الآية: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ إلى قوله: ﴿وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾. فصبر رسولُ الله ﷺ ولم يُمثلَ بأحد^(٢).

خرَّجه إسماعيل بنُ إسحاق من حديث أبي هريرة^(٣)، وحديثُ ابنِ عباسٍ أكمل. وحكى الطبري^(٤) عن فرقة أنها قالت: إنما نزلت هذه الآيةُ فيمن أُصيبَ بظُلامةٍ ألا ينالَ من ظالمه إذا تمكَّنَ إلا مثلَ ظلامته لا يتعداه إلى غيره. وحكاها الماوردي عن ابن سيرين ومجاهد^(٥).

الثانية: واختلف أهل العلم فيمن ظلمه رجلٌ في أخذ مالٍ، ثم ائتمن الظالمَ المظلومَ على مال، هل يجوز له خيانتُه في القَدْر الذي ظَلَمه؟ فقالت فرقة: له ذلك، منهم ابنُ سيرين وإبراهيم النَّخَعِيُّ وسفيانٌ ومجاهد؛ واحتجَّت بهذه الآية وعمومِ

(١) المحرر الوجيز ٤٣٢/٣.

(٢) سنن الدارقطني (٤٢٠٩)، وأخرجه من طريقه الواحدي في أسباب النزول ص ٢٨٩ - ٢٩٠.

(٣) وأخرجه الواحدي في أسباب النزول ص ٢٩٠، والبيهقي في الدلائل ٢٨٩/٣، وفي إسناده صالح المُرِّي، وهو ضعيف، كما في تقريب التهذيب ص ٢١٢.

(٤) في تفسيره ٤٠٥/١٤، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٤٣٢/٣.

(٥) النكت والعيون ٢٢١/٣، وأخرجه عنهما الطبري ٤٠٥/١٤ - ٤٠٦.

لفظها. وقال مالكٌ وفرقةٌ معه: لا يجوز له ذلك، واحتجوا بقول رسول الله ﷺ: «أدّ الأمانةَ إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك». رواه الدارقطني^(١). وقد تقدّم هذا في «البقرة» مستوفى^(٢).

ووقع في مسند ابن إسحاق^(٣) أنّ هذا الحديث إنما ورد في رجل زنى بامرأةٍ آخر، ثم تمكّن الآخر من زوجة الثاني بأن تركها عنده وسافر؛ فاستشار ذلك الرجل رسول الله ﷺ في الأمر، فقال له: «أدّ الأمانةَ إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك». وعلى هذا يتقوى قول مالك في أمر المال؛ لأن الخيانة لاحقة في ذلك، وهي رذيلة لا انفكاك عنها، فينبغي أن يتجنبها لنفسه؛ فإن تمكّن من الانتصاف من مالٍ لم يأت منه عليه، فيُشبه أنّ ذلك جائز، وكان الله حكّم له؛ كما لو تمكّن الأخذ بالحكم من الحاكم.

وقد قيل: إنّ هذه الآية منسوخة، نسختها: ﴿وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾ [الآية: ١٢٧] ^(٤).

الثالثة: في هذه الآية دليلٌ على جواز التماثل في القصاص؛ فمن قتل بحديدة قتل بها. ومن قتل بحجر قتل به^(٥)، ولا يتعدى قدر الواجب، وقد تقدّم هذا المعنى في «البقرة» مستوفى^(٦)، والحمد لله.

الرابعة: سمى الله تعالى الإذيات في هذه الآية عقوبةً، والعقوبة حقيقة إنما

(١) في سنته (٢٩٣٥) و(٢٩٣٦) و(٢٩٣٧) من حديث أبي بن كعب وأبي هريرة وأنس ؓ، والكلام في المحرر الوجيز ٤٣٢/٣.

(٢) ٢٤٨/٣ - ٢٤٩.

(٣) كذا في النسخ، وفي المحرر الوجيز ٤٣٣/٣ (والكلام منه): ابن سنجر، وسلفت ترجمته ١٤/٥.

(٤) النكت والعيون ٢٢١/٣.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ١١٧٨/٣.

(٦) ٢٥٥ - ٢٥٢/٣.

هي الثانية، وإنما فعل ذلك ليستوي اللفظان، وتتناسب ديباجة^(١) القول، وهذا بعكس قوله: ﴿وَمَكْرُؤًا وَّمَكْرَ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٥٤]، وقوله: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِرِجْمٍ﴾ [البقرة: ١٥] فإن الثاني هنا هو المجاز، والأول هو الحقيقة. قاله ابن عطية.

قوله تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾ [١٧٧] إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴿١٧٨﴾

فيه مسألة واحدة: قال ابن زيد: هي منسوخة بالقتال. وجمهور الناس على أنها مُحْكَمَةٌ^(٢)، أي: اصبر بالعفو عن المعاقبة بمثل ما عاقبوا من المثلة. ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾ أي: على قتلى أحد؛ فإنهم صاروا إلى رحمة الله^(٣).

﴿وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ﴾ ضَيْقٌ: جمع ضَيْقَةٍ، قال الشاعر:

كَشَفَ الضَّيْقَةَ عَنَا وَفَسَحَ^(٤)

وقراءة الجمهور بفتح الضاد. وقرأ ابن كثير بكسر الضاد، ورويت عن نافع، وهو غلط ممن رواه. قال بعض اللغويين: الكسر والفتح في الضاد لغتان في المصدر^(٥).

قال الأخفش: الضَيْقُ والضَيْقُ مصدر: ضاق يضيق^(٦). والمعنى: لا يضيق صدرك من كفرهم. وقال الفراء^(٧): الضَيْقُ: ما ضاق عنه صدرك، والضَيْقُ: ما يكون

(١) في (ز) و(ف) و(م): دباجة، وفي (د): دباجة، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق لما في المحرر الوجيز ٤٣٢/٣، والكلام منه.

(٢) المحرر الوجيز ٤٣٣/٣.

(٣) الوسيط للواحد ٩١/٣، وزاد المسير ٥٠٨/٤.

(٤) الصحاح (ضيق)، وصدر البيت: فلئن ربك من رحمتي. وقائله الأعشى، وهو في ديوانه ص ٢٨٧.

(٥) المحرر الوجيز ٤٣٣/٣، وقراءة ابن كثير في السبعة ص ٣٧٦، والتيسير ص ١٣٩، والقراءة المشهورة عن نافع كقراءة الجمهور. قال النحاس في إعراب القرآن ٤١١/٢: هذا لا يُعرف عن نافع.

(٦) الوسيط للواحد ٩٢/٣.

(٧) في معاني القرآن ١١٥/٢.

في الذي يَتَّسِعُ ويَضِيقُ؛ مثلُ الدارِ والثوبِ. وقال ابنُ السُّكَيْتِ: هما سواءٌ؛ يقال: في صدره ضَيْقٌ وضَيْقٌ^(١) القَتْبِيُّ^(٢): ضَيْقٌ: مخفَّفٌ ضَيْقٌ، أي: لا تكن في أمرٍ ضَيْقٌ، فحُفِّفْ، مثل: هَيْنٌ وهَيْنٌ. وقال ابنُ عرفة: يقال: ضاق الرجل: إذا بخل، وأضاق: إذا افتقر^(٣).

وقوله ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ أي: الفواحشَ والكبائِرَ بالنصرِ والمعونةِ والفضلِ والبرِّ والتأييدِ^(٤).

وتقدَّم معنى الإحسان^(٥).

وقيل لهريمُ بنُ حَيَّانٍ^(٦) عند موته: أوصنا، فقال: أوصيكم بآياتِ اللهِ وآخِرِ سورةِ النحل: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ﴾ إلى آخرها^(٧).

تم الجزء الثاني عشر من تفسير القرطبي، ويليه الجزء الثالث عشر
ويبدأ بسورة الإسراء

(١) تهذيب اللغة ٢١٧/٩.

(٢) في غريب القرآن له ص ٢٤٩ - ٢٥٠.

(٣) ينظر الصحاح (ضيق).

(٤) بنحوه الوجيز للواحد ٤٧٠/١ (على هامش مراح لبيد).

(٥) ١٣١/٢.

(٦) في (م): حَيَّانٌ؛ وهو خطأ، وسلفت ترجمته ص ٢٢ من هذا الجزء.

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة ٥٦٢/١٣ - ٥٦٣، وأحمد في الزهد ص ٢٨٢، والطبري في تفسيره ٤٠٩/١٤ - ٤١٠.

obeikandi.com

فهرس الجزء الثاني عشر

- ٥ قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَكَ يَقُولُ بَلَغَ أَلْفٌ مِّنْ آيَاتِكَ وَالَّذِينَ نَزَّلْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْقُرْآنِ لَقَدْ كُنَّا أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [١]
- ٦ قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَوَاتِ بِحَمْدِهِ تَرَوْنَهَا بِأَنزِلَاتٍ وَأَنْهَارًا...﴾ [٢]
- ٧ قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي مَدَّ الْأَرْضَ وَجَعَلَ فِيهَا رِجَالًا وَأَنْهَارًا...﴾ [٣]
- ٩ قوله تعالى: ﴿وَفِي الْأَرْضِ قِطْعٌ مِّنْجَبْرُوتٍ وَجَعَلْنَا مِنْ أَشْجَبٍ وَرَبْعٍ...﴾ [٤]
- ١٤ قوله تعالى: ﴿وَإِن تَجِبْ فَجَبِّ قَوْلُكُمْ أَوْ ذَا كُنَّا تَرْتَابًا لَّئِي خَلَقِي جَدِيدًا...﴾ [٥]
- ١٥ قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَجِيبُكَ بِالسَّيِّئَةِ قَبْلَ الْحَسَنَةِ وَقَدْ خَلَقْنَا مِنْ قَبْلِهِمُ الْمُثَلَّثَاتِ...﴾ [٦-٧]
- ١٦ قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَىٰ وَمَا تَضِيحُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزَادُ...﴾ [٨-٩]
- ٢٤ قوله تعالى: ﴿سَوَاءٌ يَسْكُرُ مِنْ أَسْرِ الْقَوْلِ وَمَنْ جَهَرَ بِهِ. وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بِاللَّيْلِ وَسَارِبًا بِالنَّهَارِ﴾ [١٠]
- ٢٦ قوله تعالى: ﴿لَمْ مَقَّيْنَتْ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ...﴾ [١١]
- ٣٣ قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُرِيكُمْ الْبَرْقَ حَوْرًا وَطَعْمًا وَرِيحًا السَّحَابِ الْغَثَّ...﴾ [١٢-١٣]
- ٤١ قوله تعالى: ﴿لَمْ دَعَا لِمَلِكٍ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ...﴾ [١٤]
- ٤٤ قوله تعالى: ﴿وَلَوْ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا...﴾ [١٥]
- ٤٦ قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ...﴾ [١٦]
- ٤٨ قوله تعالى: ﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَدًا رَابِيًا وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ...﴾ [١٧-١٩]
- ٥٣ قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَتَّقُونَ الْيَهُودَ﴾ [٢٠]
- ٥٧ قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ...﴾ [٢١-٢٤]
- ٦٣ قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَتَّقُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ...﴾ [٢٥-٢٦]
- ٦٤ قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ...﴾ [٢٧-٢٨]
- ٦٦ قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ طُوبَىٰ لَهُمْ وَحَسَنَ مَا أَجْرُهُمْ﴾ [٢٩]
- ٦٩ قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ أَرْسَلْنَاكَ فِي أُمَّةٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهَا أُمَمٌ...﴾ [٣٠]
- ٧٠ قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ قُطِعَتْ بِهِ الْأَرْضُ...﴾ [٣١]
- ٧٦ قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَسْتَهْزِئُوا بِرُسُلِهِمْ وَنَبَّيْنَا لِلَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ لَقْدَهُمْ نَجْدًا كَمَا كَانَ عِقَابِ﴾ [٣٢-٣٤]
- ٨٠ قوله تعالى: ﴿سَمَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وَعَدَ الْمُتَّقُونَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ...﴾ [٣٥]
- ٨٢ قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنَتْهُمْ الْكِتَابَ يَقْرَحُونَ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ...﴾ [٣٦]
- ٨٣ قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا...﴾ [٣٧]
- ٨٤ قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَحَمَلْنَا لَهُمْ آزُوجًا...﴾ [٣٨]
- ٨٧ قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتْ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [٣٩]

- ٩٤ - قوله تعالى: ﴿وَإِن مَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَقَّعَنَّكَ...﴾ [٤٠-٤١]
- ٩٧ - قوله تعالى: ﴿وَقَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلِلَّهِ الْمَكْرُ جَمِيعًا...﴾ [٤٢-٤٣]
- تفسير سورة إبراهيم
- ١٠٢ - قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْكُمْ لَئِن لَّمْ يَأْتِكُمْ مَوَدَّةٌ مِنَ الَّذِينَ نَادَيْتُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَيْهِمْ وَأَنْ يَكُونَ أَعْيُنُكُمْ حِجَابًا فَلْيَأْكُرُوا بِاللَّيْلِ وَالنَّجْوَى وَالمَوَازِئِ الَّتِي فِيهَا يَدْعُونَ نَادِيَهُمْ يَخِصِّمُونَ فِيهَا وَلَئِنَّكُمْ كَفَرُونَ...﴾ [١]
- ١٠٣ - قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ...﴾ [٢-٣]
- ١٠٥ - قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رُسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوِيٍّ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِمْ وَلِيُنذِرَ لِمَنْ يَشَاءُ وَنَهْدِي مَنْ يُشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ...﴾ [٤]
- ١٠٦ - قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَى بِآيَاتِنَا أَنْ أَخْرِجْ قَوْمَكَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَذَكِّرْهُمْ بِآيَاتِنَا إِنَّهُمْ فِي دَلَالٍ مُبِينَةٍ...﴾ [٥]
- ١٠٨ - قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ أَخْرَجَكُمْ مِنْ مِصْرَ...﴾ [٦-٧]
- ١١٠ - قوله تعالى: ﴿وَقَالَ مُوسَى إِنَّ تَكْفُرًا أَنْتُمْ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا فَأِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ حَكِيمٌ...﴾ [٨-٩]
- ١١٠ - قوله تعالى: ﴿قَالَتْ رَبُّنَا أَخَذَ مِنْ رَبِّنَا الْحَبْلَ الْأَيْمَانَ فَأَوْقَعَ بَيْنَهُمُ الْخُلُوفَ وَأَلْقَى فِي الْخُلُوفِ الْحَبْلَ الْأَيْمَانَ...﴾ [١٠]
- ١١٣ - قوله تعالى: ﴿قَالَتْ رَبُّنَا أَخَذَ مِنْ رَبِّنَا الْحَبْلَ الْأَيْمَانَ فَأَوْقَعَ بَيْنَهُمُ الْخُلُوفَ وَأَلْقَى فِي الْخُلُوفِ الْحَبْلَ الْأَيْمَانَ...﴾ [١١-١٢]
- ١١٤ - قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرَبِّهِمْ لَنُصْرَتُهُمْ مِنْ رَبِّنَا أَوْ لَنُعُودُنَّ فِي بِلَادِنَا...﴾ [١٣-١٤]
- ١١٦ - قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَفْتِحُوا وَخَابَ كُلُّ نَبِيٍّ عِنْدَ رَبِّهِمْ كَفُرُوا...﴾ [١٥-١٧]
- ١١٧ - قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ...﴾ [١٨-٢٠]
- ١٢٣ - قوله تعالى: ﴿وَأَدْخِلِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا...﴾ [٢١-٢٢]
- ١٢٥ - قوله تعالى: ﴿وَأَدْخِلِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا...﴾ [٢٣-٢٥]
- ١٣١ - قوله تعالى: ﴿وَمَثَلُ كَذِبَتٍ حَيْثُوهَا كَذِبَتْ حَيْثُوهَا كَذِبَتْ مِنْ تَوَقُّفِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ...﴾ [٢٦]
- ١٣٦ - قوله تعالى: ﴿يُنَبِّئُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّالِثِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ...﴾ [٢٧]
- ١٣٨ - قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا أَيْمَانَهُمْ الَّتِي بَدَلُوا بِهَا أَيْمَانَهُمْ الَّتِي بَدَلُوا بِهَا...﴾ [٢٨-٣٠]
- ١٤٠ - قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا أَيْمَانَهُمْ الَّتِي بَدَلُوا بِهَا أَيْمَانَهُمْ الَّتِي بَدَلُوا بِهَا...﴾ [٣١]
- ١٤٢ - قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ...﴾ [٣٢-٣٤]
- ١٤٤

- ١٤٥ - قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا...﴾ [٣٥-٣٦]
- ١٤٧ - قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ...﴾ [٣٧]
- ١٥٦ - قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ تَعْلَمُ مَا نُخْفِي وَمَا نُعْلِنُ وَمَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ...﴾ [٣٨-٤١]
- ١٥٧ - قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبِ أَنَّ اللَّهَ غَفْلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ...﴾ [٤٢-٤٣]
- ١٦١ - قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرِ النَّاسَ يَوْمَ يَا بُنَيَّ أَقْبِلْ عَلَى الْقَوْلِ الْقَدِيمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا لَهُمْ آيَاتُنَا فَأَنقَضْنَاهُمْ وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَيِّبًا لِيَسْقُوا مِنْهَا لَيَسَّوْنَ الْأَرْضَ وَأَنبِتُوا فِيهَا زَرْعًا وَنَحْنُ فَاعِلُونَ﴾ [٤٤]
- ١٦٣ - قوله تعالى: ﴿وَسَكَّنتُمْ فِي مَسْجِدٍ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ وَبَيَّنتُ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَضَرَبْنَا لَكُمْ الْأَمْثَالَ...﴾ [٤٥-٤٦]
- ١٦٧ - قوله تعالى: ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ مُخْلِفًا وَعْدِيهِ رَسُولَهُ...﴾ [٤٧]
- ١٦٧ - قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْدُلُ الْأَرْضَ عَرْضَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاءَ وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ...﴾ [٤٨-٥٢] .
- تفسير سورة الحجر
- ١٧٤ - قوله تعالى: ﴿الرَّيَّةُ مَثَلُ الْكَنْبِ وَقَرْمَانٍ شَيْبٍ﴾ [١-٢]
- ١٧٦ - قوله تعالى: ﴿ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَشْتَبِعُوا وَيَلْتَمِسُ الْأَمَلُ فَنَافِثٌ بَاطِلٌ﴾ [٣]
- ١٧٨ - قوله تعالى: ﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرِيْبَةٍ إِلَّا وَلَمَّْا كُنَّا بِكُمْ مَعْلُومٌ...﴾ [٤-٧]
- ١٧٩ - قوله تعالى: ﴿مَا نَزَّلْنَا الْمَلَائِكَةَ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَا كَانُوا إِذًا مُنظَرِينَ﴾ [٨]
- ١٨٠ - قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [٩]
- ١٨٢ - قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي شَيْخِ الْأَوَّلِينَ...﴾ [١٠-١٣]
- ١٨٣ - قوله تعالى: ﴿وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ...﴾ [١٤-١٥]
- ١٨٦ - قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَزَيَّنَّاهَا لِلنَّظِيرِينَ﴾ [١٦]
- ١٨٧ - قوله تعالى: ﴿وَحَفِظْنَاهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ...﴾ [١٧-١٨]
- ١٩٠ - قوله تعالى: ﴿وَالْأَرْضَ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونٍ...﴾ [١٩-٢٠]
- ١٩٣ - قوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَنْفَعَكَ إِذْ تَقُولُ مَا نَزَّلْنَا مِنْ سَمَاءٍ مَاءً لِنُغْتَتِكُمْ وَمَا أَشَدَّ لَكُمْ بَعْدَرِينَ﴾ [٢٢]
- ١٩٤ - قوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَاحٍ قَانُتًا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَتُصَوِّتُكُمْ وَمَا تُغْنِيكُمْ عَنْهَا وَالنَّجْمِ الَّذِينَ﴾ [٢٢]
- ٢٠٠ - قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ نُحْيِي وَنُمِيتُ وَنَحْنُ الْوَارِثُونَ...﴾ [٢٣-٢٤]
- ٢٠٣ - قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَحْشُرُهُمْ إِنَّهُمْ حَكِيمٌ عَلِيمٌ...﴾ [٢٥-٢٦]
- ٢٠٧ - قوله تعالى: ﴿وَاللَّيْلَانَ خَلَقْتَهُ مِنْ قَبْلِ مِنْ نَارِ السُّمُورِ﴾ [٢٧]
- ٢٠٨ - قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَلَقْتُ بَشَرًا مِنْ صَلْصَلٍ مِنْ حَمَلٍ مَنْشُورٍ...﴾ [٢٨-٢٩]
- ٢١٠ - قوله تعالى: ﴿نَسَجَدَ الْمَلَائِكَةَ كُلُّهُمْ جَمْعٌ...﴾ [٣٠-٣١]
- ٢١٠ - قوله تعالى: ﴿قَالَ يٰٓإِبْرَاهِيمُ مَا لَكَ إِذْ تَكُونُ مَعَ الشَّجِرِينَ...﴾ [٣٢-٣٥]
- ٢١١ - قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يَبُوءُ بِمَا شَكَنْتُ...﴾ [٣٦-٣٨]
- ٢١٢ - قوله تعالى: ﴿إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ...﴾ [٤٠-٤١]
- ٢١٣ - قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾ [٤٢]
- ٢١٤ - قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ...﴾ [٤٣-٤٤]

- قوله تعالى: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلِيٍّ يُخْوَنًا عَلَىٰ شُرُرٍ مُتَقَنِّينَ...﴾ [٤٧-٤٨] ٢١٩
- قوله تعالى: ﴿... نَجَىٰ عِبَادِي إِلَيَّْ أَنَا الْمَغْفُورُ الرَّحِيمُ...﴾ [٤٩-٥٠] ٢٢٠
- قوله تعالى: ﴿وَيَذِثُّهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِزْرِهِمْ﴾ [٥١-٥٤] ٢٢١
- قوله تعالى: ﴿قَالُوا بَشِّرْنَا بِالْحَقِّ فَلَا تُكُنْ مِنَ الْقٰنِطِينَ...﴾ [٥٥] ٢٢٣
- قوله تعالى: ﴿قَالَ وَمَنْ يَقَطِّعْ مِنْ رَحْمَتِي رَيْبٌ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ [٥٦-٦٠] ٢٢٤
- قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَ هَالُ لُوطٍ الْمُرْسَلُونَ...﴾ [٦١-٦٥] ٢٢٦
- قوله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ أَنَّ دَابِرَ هَتُولَاهُ مَقْطُوعٌ مُصْحَبِينَ...﴾ [٦٦-٧١] ٢٢٧
- قوله تعالى: ﴿لَمَّا رَأَىٰ أَنَّهُمْ لِي سَكْرَتِهِمْ يَمْهِنُونَ...﴾ [٧٢] ٢٢٨
- قوله تعالى: ﴿فَأَخَذْتُمُ الْعَصِيْمَةَ مُشْرِقِينَ...﴾ [٧٣-٧٥] ٢٢٩
- قوله تعالى: ﴿وَأَنبَأَ يَسِيْرَ مُقِيمٍ...﴾ [٧٦-٧٩] ٢٣٦
- قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَذَّبَ أَحْسَبُ الْمَجْرِمِ الْمُرْسَلِينَ﴾ [٨٠] ٢٣٧
- قوله تعالى: ﴿وَمَا أُنسِيْتُمْ مَا لَيْتِنَا فَكَأَنَّا عَنْهَا مَعْرِضِينَ﴾ [٨١] ٢٤٨
- قوله تعالى: ﴿وَكَاثِبًا يَتَّبِعُونَ مِنْ لَيْلَالِ بُيُوتًا مَا يُبْنِيْنَ﴾ [٨٢-٨٦] ٢٤٩
- قوله تعالى: ﴿لَا تَدْنَنَّ عَيْتَكَ إِلَيَّ مَا مَتَعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُنَّ...﴾ [٨٨] ٢٥٢
- قوله تعالى: ﴿وَقَالَ إِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْمُبِينُ...﴾ [٨٩-٩٠] ٢٥٥
- قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ جَمَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾ [٩١] ٢٥٦
- قوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْفَعْنَهُمْ أَجْمَعِينَ...﴾ [٩٢-٩٣] ٢٥٨
- قوله تعالى: ﴿وَأَصْدَقَ بِمَا نُؤْمَرُ وَأَعْرَضَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ...﴾ [٩٤-٩٥] ٢٦٠
- قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَعْمَلُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ سَوْفَ يَعْلَمُونَ...﴾ [٩٦-٩٨] ٢٦٣
- قوله تعالى: ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِيْنُ﴾ [٩٩] ٢٦٤
- تفسير سورة النحل
- قوله تعالى: ﴿أَفَدَّ أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ سُبْحٰنَهُ وَتَعَالَىٰ عَنَّا يَشْرِكُونَ﴾ [١] ٢٦٦
- قوله تعالى: ﴿يُرِيْدُ الْمَلٰٓئِكَةُ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَىٰ مَنْ يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِ...﴾ [٢] ٢٦٨
- قوله تعالى: ﴿خَلَقَ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ تَعَالَىٰ عَنَّا يَشْرِكُونَ...﴾ [٣-٤] ٢٧٠
- قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ يَخْلُقُوْنَ لَكُمْ فِيهَا رِزْقًا وَمَنْعًا وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ [٥] ٢٧١
- قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرْمَعُونَ وَحِينَ يُسْرَعُونَ﴾ [٦] ٢٧٣
- قوله تعالى: ﴿وَتَحْمِيْلٌ أَتَقَالُكُمْ إِلَيَّ بَلَدًا لَّوْ تَكُونُوْنَ بِبَلَدِهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ...﴾ [٧] ٢٧٥
- قوله تعالى: ﴿وَالْحَيْلِ وَالْبَالِ وَالْحَمِيْرِ لِيَرْكَبُوْهَا رِيْسَةً...﴾ [٨] ٢٧٨
- قوله تعالى: ﴿وَعَلَىٰ اللَّهِ قَسْدَ السَّبِيْلِ وَمِنْهَا جَايِزٌ وَلَوْ شَآءَ لَفَدَّكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [٩] ٢٩٠
- قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَّكَرَّ يَتَدَبَّرُ بِهِ وَهُوَ سُجْرٌ فِيهِ يُحْيِيْنَ﴾ [١٠] ٢٩١
- قوله تعالى: ﴿يُنْبِثُ لَكُمْ فِي الرَّبْعِ وَالرَّيْبُونَ وَالنَّخِيْلُونَ وَالْأَعْنَابُ وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ...﴾ [١١] ٢٩٢
- قوله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ الَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنَّجْمُ سَخَّرَتْ بِأَمْرِهِ...﴾ [١٢] ٢٩٣
- قوله تعالى: ﴿وَمَا ذَرَأَ لَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ﴾ [١٣] ٢٩٤

- ٣٤٤ - قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ مَثَلُ السَّوْءِ وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى...﴾ [٦٠]
- ٣٤٥ - قوله تعالى: ﴿وَلَوْ يُرِيدُ اللَّهُ الْفَاسِقِينَ يُطْلِقِهِمْ مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِنْ دَابَّةٍ وَلَكِنْ يُؤَخِّرُهُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [٦١]
- ٣٤٦ - قوله تعالى: ﴿وَيَعْمَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ الْكَذِبَ أَنَّ لَهُمُ الْمُسْتَهْزِئِينَ...﴾ [٦٢] ..
- ٣٤٨ - قوله تعالى: ﴿تَاللَّهِ لَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَرَزَيْنَاهُمْ شَيْطَانِيًّا فَهَوَّ وَرَبَّبَهُمُ الْيَوْمَ وَلَكِنَّ عِدَابِي أَلِيمٌ﴾ [٦٣]
- ٣٤٩ - قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا إِشْرَافًا لِّمَنْ أَلَدَّىٰ اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّعِبَادٍ يُؤْمِنُونَ...﴾ [٦٤-٦٦]
- ٣٥٧ - قوله تعالى: ﴿وَمِن مَّرَمَاتِ النَّجِيلِ وَالْأَعْنَابِ نَتَجِدُونَ مِنْهُ سَكْرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾ [٦٧]
- ٣٦٤ - قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّبِيِّ أَن أَتِ بِكَ مِنَ الْغَابِغَاتِ رِزْقًا وَسَخِرَ لَكَ مِنَ الْأَنْجَامِ مَا يَنْزِلُ فِيهَا وَمِنَ الْجِبَالِ رِزْقًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ...﴾ [٦٨]
- ٣٦٦ - قوله تعالى: ﴿ثُمَّ كُلِي مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا يَخْرُجُ مِنْ بَطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّعِبَادٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [٦٩]
- ٣٧٤ - قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ ثُمَّ يَوَفِّقُكُمْ وَمُنَّكُمْ ثُمَّ يَرُدُّكُمْ وَإِلَىٰ مَا أَزْدَى النَّفْسُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ [٧٠]
- ٣٧٥ - قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ فَمَا الْبَرِّتُ فُضِّلُوا بِرَأْيِ رَبِّهِمْ عَلَىٰ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَهَرِمَ بِهِنَّ فِيهِ سَوَاءٌ أَقْبَلْتُمُوهُنَّ أَمْ كَرِهْتُمُوهُنَّ لَئِنْ زَوَّجْتُمُوهُنَّ لَيَكْفُرُنَّ بِمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ فَكَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ بِمَا عَمِلْتُمْ قَدِيرٌ﴾ [٧١]
- ٣٧٦ - قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَحِبُّوا إِلَيْهَا وَتَرْحَمُوهَا وَرَبَّبَكُمْ مِنْ بَيْنِ يَدَيْكُمْ وَمَعْتَدَةٌ وَرِزْقٌ مِنَ الْغَيْبِ...﴾ [٧٢]
- ٣٨٢ - قوله تعالى: ﴿وَصَدَّقُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا مِنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ شَيْئًا وَلَا يَسْتَطِيعُونَ...﴾ [٧٣-٧٥]
- ٣٨٦ - قوله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَسَدُهُمَا أُنْثَىٰ لَمْ يَلِدْ وَأُنْثَىٰ لَمْ يَحْمِلْ فَكَانَ حَقًّا عَلَىٰ شِقْوَةٍ...﴾ [٧٦]
- ٣٨٨ - قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ [٧٧]
- ٣٨٩ - قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَحْرَقَكُمْ مِنْ بَطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَصْلَحُونَّ شَيْئًا...﴾ [٧٨]
- ٣٩٠ - قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ مُسَخَّرَاتٍ فِي جَوْ السَّمَاءِ مَا يُسْكِنْنَ إِلَّا اللَّهُ...﴾ [٧٩] ..
- ٣٩١ - قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ...﴾ [٨٠]
- ٤٠١ - قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْهَا خَلْقًا ظَالِمًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ الْجِبَالِ أَكْنَانًا...﴾ [٨١] ..
- ٤٠٦ - قوله تعالى: ﴿فَإِنْ قَوْلًا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ الْمُبِينُ...﴾ [٨٢-٨٣]
- ٤٠٧ - قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ تَبَعْتُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا ثُمَّ لَا يُؤْتَىٰ لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ﴾ [٨٤] ..
- ٤٠٨ - قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا رَمَا الَّذِينَ ظَلَمُوا الْمَذَابَ فَلَا يُحَفَّفُ عَنْهُمْ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ...﴾ [٨٥-٨٧]
- ٤٠٩ - قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدَّقُوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ذَرَأَتْهُمُ عَذَابًا فَوْقَ الْمَذَابِ بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ﴾ [٨٨]
- ٤١٠ - قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ تَبَعْتُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَىٰ هَذِهِ لَآئِدَةٍ وَرَزَقْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ...﴾ [٨٩]
- ٤١١ - قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ...﴾ [٩٠]

- ٤١٦ - قوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا...﴾ [٩١]
- ٤١٩ - قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِي نَقَصَتْ قَرْحًا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَبْنَا...﴾ [٩٢]
- ٤٢٠ - قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَلَسْتَ تَأْتِيهِمْ إِلَّا جُنُودًا كَثِيرًا تَلْحَقُونَ﴾ [٩٣]
- ٤٢١ - قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا أَيْمَانَكُمْ سَخِرَاءَ مِثْلَ بَيْعِكُمْ فَتَرَوُا قَدَمَ بَعْدَ بَيْعِهَا...﴾ [٩٤]
- ٤٢٢ - قوله تعالى: ﴿وَلَا تَشْرَبُوا بِعَهْدِ اللَّهِ تَمَنًّا قَلِيلًا...﴾ [٩٥-٩٦]
- ٤٢٣ - قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِمَّنْ ذَكَرَ أَبُو أَنْبِيٍّ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّه حَيْرًا وَسَبَأً طَيِّبَةً﴾ [٩٧]
- ٤٢٥ - قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [٩٨]
- ٤٢٦ - قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ لَيْسَ لَمْ سَأَلْنِي عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ...﴾ [٩٩-١٠٠] ...
- ٤٢٧ - قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُزِيلُ...﴾ [١٠١-١٠٢]
- ٤٢٨ - قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعَلْنَا أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ...﴾ [١٠٣]
- ٤٣١ - قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ يُخَالِفُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّ اللَّهُ يَهْدِيهِمْ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ...﴾ [١٠٤-١٠٥] ...
- ٤٣٢ - قوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ...﴾ [١٠٦] ...
- ٤٤٩ - قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اسْتَحْبَبُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ...﴾ [١٠٧-١٠٩]
- ٤٥٠ - قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّكَ رَبُّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا قُضِيَ...﴾ [١١٠-١١١]
- ٤٥٢ - قوله تعالى: ﴿فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ﴾ [١١٢]
- ٤٥٣ - قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمُ الْعَذَابُ وَهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [١١٣] ...
- ٤٥٤ - قوله تعالى: ﴿فَتَكَلَّمُوا بِمَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنتُمْ إِتَائِينَ تَعْبُدُونَ...﴾ [١١٤-١١٧]
- ٤٥٦ - قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا مَا قَصَصْنَا عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَمَا ظَلَمْتَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [١١٨]
- ٤٥٧ - قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُوا الشُّرُوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ...﴾ [١١٩-١٢٠]
- ٤٥٨ - قوله تعالى: ﴿شَاقِرًا لِأَنَّهُمْ كَتَبْنَاهُ وَهَدَّاهُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ...﴾ [١٢١-١٢٣]
- ٤٥٩ - قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جُعِلَ السَّبْتُ عَلَى الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ...﴾ [١٢٤]
- ٤٦١ - قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْظِعِ الْمُنَسَّوِّ...﴾ [١٢٥-١٢٦]
- ٤٦٤ - قوله تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ...﴾ [١٢٧-١٢٨]
- ٤٦٧ - الفهرس